

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

الدراسات العليا

قسم المحاسبة

جامعة التحدي

كلية الاقتصاد



## دراسة مستطلاعية لامكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا

إعداد الطالبة : نجية ميلاد الزبيدي

رقم القيد (025308)

إشراف: د. عبد السلام سلطان مصر .

قسم المحاسبة - كلية الاقتصاد - أكاديمية الدراسات العليا طرابلس

مشرف مساعد: د. قاسم نايف علوان .

قسم إدارة الأعمال - كلية الاقتصاد - جامعة التحدي .

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الإجازة العليا (الماجستير) تخصص  
محاسبة.

العام الجامعي 2008/2007

# الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

كلية الاقتصاد  
قسم المحاسبة

جامعة التحرير  
الدراسات العليا

دراسة استطلاعية لإمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا

إعداد الطالبة : نجية ميلاد حوسين الزياتي

رقم الفيد: 025308

لجنة الأشراف والمناقشة تتكون من :

التوقيع:

مشرفاً ورئيساً

د. عبدالسلام سلطان مصر

مشرفاً مساعدًا

د. قاسم نايف علوان

متحننا داخلياً

د. عبدالعزيز اعيبي ابو بكر

متحننا خارجياً

د. عبدالسلام علي العربي

د. علي مفتاح محمد البريشني

مدير مركز الدراسات العليا بكلية



يعتمد

أ. علي محمد عبدالسلام

امين لجنة الشعبية لكلية الاقتصاد



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

{ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنْفَدَ  
الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ  
مِدَادًا }

صدق الله العظيم

سورة الكهف الآية رقم {109}

## الإهداء.

إلى من وقفوا بجاتبي ليأخذوا بيدي إلى سبيل خالي من العثرات، إلى  
من سلروا أمامي ليفسحوا لي الطريق ويستبعدوا العقبات، إلى من يقروا  
خلفي ليمنعوا عن ظهري ما يحدث من أزمات :

إلى أفراد أسرتي الكريمة ....

كتم لهم فولى خطواتي على الطريق ....

الباحثة .

## شكر وتقدير

الحمد لله رب العلمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه لجمعين ، ومن أهدي بيهذه إلى يوم الدين .  
أما بعد ، ،

أشهد الله عز وجل شكرأً وحده ، أن منحني النقاة والإيمان ، حتى استطعت إتمام هذا البحث العلمي .

يسريني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الدكتور عبد العليم سلطان مصر المشرف الرئيسي ، والدكتور قاسم نيف علوان المشرف المساعد ، لما يبذله معي من جهد ، وما أسميه له من إرشاد وتوجيه ، كان له الأثر الكبير في إخراج البحث بصورة النهاية .

كما أتقدم بجزيل الشكر للأستاذ محمود الشاوش ، نائب مدير مصلحة الضراائب ، والدكتور علي دردور ، مدير إدارة الشئون الإدارية والمالية بـلـمانـةـ اللـجـنةـ الشـعـبـيـةـ العـلـمـةـ لـلـجـهـازـ الشـعـبـيـ لـلـرـفـاـبـةـ الإـدـارـيـةـ لأـرـائـهـ وـتـوـجـيهـاهـ وـمـقـرـرـاتـهـ الـقيـمةـ .

كما يطيب لي أن أقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى زملاء العمل بـلـمانـةـ اللـجـنةـ الشـعـبـيـةـ العـلـمـةـ للمـالـيـةـ ، وأـخـصـ بالـشـكـرـ كـلـاـ منـ الـاسـنـادـ /ـ عـلـىـ شـعـورـ تـرـبـيـلـ ،ـ الـامـنـ الـمسـاعـدـ لـلـمـالـيـةـ ،ـ وـالـاسـنـادـ /ـ عـسـرـ فـرـيـوانـ ،ـ وـالـاسـنـادـ /ـ رـمـضـانـ الـفـرجـقـيـ ،ـ وـالـاسـنـادـ عـيـدـ عـلـمـ ،ـ وـالـاسـنـادـ /ـ خـالـدـ زـكـريـ ،ـ عـلـىـ شـجـعـهـمـ وـحـنـهـمـ لـدـقـمـ لـيـ .ـ ولا يفوتي لي أن أقدم بجزيل الشكر إلى جميع لـسـانـةـ كـلـيـةـ الـاقـتصـادـ ،ـ وأـخـصـ بالـشـكـرـ أـسـنـانـةـ قـسـمـ الـمحـاسـبـةـ علىـ مـسـانـدـهـمـ الـعـسـتـرـةـ طـوـالـ فـتـرـةـ الـدـرـاسـةـ ،ـ وـالـىـ جـمـيعـ الـعـاـمـلـيـنـ بـقـسـمـ الـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ بـكـلـيـةـ الـاقـتصـادـ ،ـ وـمـكـتبـةـ كـلـيـةـ الـاقـتصـادـ ،ـ وـمـكـتبـةـ الـمـرـكـزـيـةـ .ـ

كما يغرسني الامتنان إلى جميع الأصدقاء والزملاه وكل من مد لي يد للعون أشياء مرحل دراستي ومرحلة اعداد هذا البحث ، ولو بالتصح ... فلهم كل شكري وتقدير .

ويطيب لي أن أسجل لـسـيـنـيـ آـيـاتـ لـلـشـكـرـ وـلـلـتـقـدـيرـ لـجـمـيعـ الـفـرـدـ لـسـرـتـيـ لـصـبـرـهـ الـدـوـوبـ وـتـشـجـعـهـمـ المستمر الذي كان له عظيم الأثر في إتمام دراستي .

وبطـ ... عـسـىـ أـلـاـ لـكـونـ قدـ أـخـطـأـ ،ـ فـمـاـ هـيـ إـلـاـ نـيـةـ صـلـفـةـ وـمـحاـوـلـةـ جـاهـدـةـ ،ـ فـعـزـانـيـ أـنـ مجـهـداـ أـخـطاـ وـمـحاـوـلـاـ أـخـنـقـ ،ـ وـمـاـ يـزـالـ الـمـرـهـ يـخـطـيـ وـيـصـبـ ،ـ وـسـيـظـلـ كـلـذـكـ مـلـامـ خـلـقـاـ منـ الـبـشـرـ ،ـ فـسـبـحـانـ مـنـ تـفـرـدـ بـالـكـمالـ وـحـدـهـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـوـ عـلـيـهـ تـوـكـلـتـ وـإـلـيـهـ أـنـبـ وـهـوـ رـبـ الـعـرـشـ الـعـظـيمـ .ـ

جزـيـ اللهـ عـنـيـ الجـمـيعـ كـلـ خـيرـ

الباحثة .

## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع	م
١	الأية القرآنية	
٤	الاهداء	
٧	شكر وتقدير	
٩	قائمة المحتويات	
١٢	قائمة الجداول	
١٣	قائمة الأشكال	
١٥	ملخص للدراسة	
الفصل الأول : الآثار العام للدراسة .		
٢	المقدمة : ١-١	
٤	الدراسات السابقة : ٢-١	
١٢	مشكلة الدراسة : ٣-١	
١٣	أهداف الدراسة : ٤-١	
١٣	فرضيات الدراسة : ٥-١	
١٣	أهمية الدراسة : ٦-١	

## الفصل الثاني : الأطر النظرية للدراسة.

### 1-2 القيمة المضافة.

16	1-1-2 مفهوم القيمة المضافة.
20	2-1-2 القيمة المضافة في التكاليف المحاسبي.
21	3-1-2 المفهوم الضريبي لقيمة المضافة.
22	4-1-2 أهداف ومتى القيمة المضافة.
24	5-1-2 الآثار الموجهة إلى القيمة المضافة.
25	6-1-2 المنافسة بين القيمة المضافة والربح كمقاييس للأداء.
27	7-1-2 المشاكل المصاحبة لقياس المحاسبي لقيمة المضافة.

### 2-2 ضريبة القيمة المضافة.

32	1-2-2 مفهوم ضريبة القيمة المضافة وخصائصها.
34	2-2-2 أهداف تطبيق ضريبة القيمة المضافة.
35	3-2-2 الفرق بين ضريبة القيمة المضافة وضرائب أخرى.
37	4-2-2 مراحل تطبيق ضريبة القيمة المضافة.
40	5-2-2 مزايا تطبيق ضريبة القيمة المضافة.
43	6-2-2 آثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة.
48	7-2-2 نماذج تطبيق ضريبة القيمة المضافة.
50	8-2-2 أسعار ضريبة القيمة المضافة.
52	9-2-2 الآثار من ضريبة القيمة المضافة.
54	10-2-2 متطلبات التطبيق المحاسبي لوعاء ضريبة القيمة المضافة.

## الفصل الثالث : منهجية الدراسة وتحليل البيانات .

64	1-1-3 منهج الدراسة.....
64	2-1-3 مجتمع الدراسة.....
65	3-1-3 أداة الدراسة.....
66	4-1-3 عينة الدراسة .....
66	أ - العينة الأولى : عينة القطاعات العامة .....
67	5-1-3 التوزيع الفعلي للإسستارات .....
68	6-1-3 دولت تحليل البيانات .....

69	..... 7-1-3: المعالجة الاحصائية
70	..... 8-1-3: اختبار مقياس الدراستة
70 ..	..... 1 صدق لذة الدراسة
70	..... 2 ثبات لذة الدراسة
71	..... 9-1-3: الإجابة على تسليات الدراسة
71	..... 1 النتائج المتعلقة بالسؤال الأول
74	..... 2 النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني
75	..... 10-1-3: تحليل أبعاد عناصر لذة الدراسة للسؤال الثاني
	..... 11-1-3: اختبار فرضيات الدراسة للعينة الأولى
88	..... 1 نتائج اختبار الفرضية الأولى
88	..... 2 نتائج اختبار الفرضية الثانية
90	..... بـ العينة الثانية : عينة التجار
93	..... 12-1-3: تحليل أبعاد عناصر لذة الدراسة لعينة التجار
	..... 13-1-3: اختبار فرضيات الدراسة للعينة الثانية
133	..... 1 نتائج اختبار الفرضية الأولى
133	..... 2 نتائج اختبار الفرضية الثانية
	الفصل الرابع : الاستنتاجات والتوصيات
137	..... 1-4 الاستنتاجات
139	..... 2-4 التوصيات
143	..... قلمة المراجع
151	..... الملخص
182	..... Abstract

## قائمة الجداول

الصفحة	عنوان	رقم الجدول
23	جدول تحليل التكلفة للوحدات الاقتصادية المتباينة .	1-2
67	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخصائص الشخصية.	1-3
68	الاستمرارات الموزعة والواردة لعينة القطاعات .	2-3
69	سلم درجات أداء الدراسة.	3-3
70	قييم معلم ارتباط بيرسون لمتغيرات الدراسة وللأداة ككل.	4-3
71	قييم معلم (كرونباخ - $\alpha$ ) لمتغيرات الدراسة.	5-3
72	تقدير أفراد عينة الدراسة للضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا مرتبة تنازلياً.	6-3
74	آراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.	7-3
75	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً .	8-3
76	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد أسس وضع نظام متدرج لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	9-3
77	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	10-3
78	آراء لفرد عينة الدراسة على فقرات بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	11-3
79	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	12-3
80	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا مرتبة تنازلياً.	13-3
82	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد المكلفين الخاضعين لضريبة المقترنة مرتبة تنازلياً.	14-3

83	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	15-3
84	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	16-3
85	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد تكون الواقعة المنشئة لضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	17-3
86	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	18-3
87	آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.	19-3
88	نتائج اختبار (ت) لمستوى تلقيم ضريبة القيمة غير المباشرة على السلع في ليبيا.	20-3
89	نتائج اختبار (ت) لأراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا .	21-3
91	الاستثمارات المستلمة لعينة التجار.	22-3
91	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل لعينة التجار.	23-3
91	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب التخصص لعينة التجار.	24-3
92	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الوظيفة لعينة التجار.	25-3
92	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخبرة لعينة التجار.	26-3
93	تحليل فقرات بعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة .	27-3
94	الجداول من (1 إلى 4) التحليل الاحصائي للقرة (3-27) من (س 1 إلى س 3) .	
95	تحليل فقرات بعد مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة .	28-3
96	الجداول من (1 إلى 4) التحليل الاحصائي للقرة (3-28) من (س 4 إلى س 6) .	
97	تحليل فقرات بعد آثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة.	29-3
98	الجداول من (1 إلى 4) التحليل الاحصائي للقرة (3-29) من (س 7 إلى س 9) .	

99	30-3 تحليل فترات بعد امس نظام ضريبة القيمة المضافة
100	الجدول من (1 إلى 7) التحليل الاحصائي للفرقة (30-3) من (من 10 إلى من 15).
102	31-3 تحليل فترات بعد المكلفين الخاضعون لضريبة القيمة المضافة
103	الجدول من (1 إلى 6) التحليل الاحصائي للفرقة (31-3) من (من 16 إلى من 20).
105	32-3 تحليل فترات بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة في ليبيا
106	الجدول من (1 إلى 6) التحليل الاحصائي للفرقة (32-3) من (من 21 إلى من 25).
108	33-3 تحليل فترات بعد الأعمال الخاضعة لضريبة القيمة المضافة
109	الجدول من (1 إلى 4) التحليل الاحصائي للفرقة (33-3) من (من 26 إلى من 28).
110	34-3 تحليل فترات بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة
111	الجدول من (1 إلى 4) التحليل الاحصائي للفرقة (34-3) من (من 29 إلى من 31).
113	35-3 تحليل فترات بعد الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة
114	الجدول من (1 إلى 9) التحليل الاحصائي للفرقة (35-3) من (من 32 إلى من 39).
117	36-3 تحليل فترات بعد تكون الواقعة المنشئة لضريبة القيمة المضافة
118	الجدول من (1 إلى 5) التحليل الاحصائي للفرقة (36-3) من (من 40 إلى من 43).
120	37-3 تحليل فترات بعد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة
121	الجدول من (1 إلى 7) التحليل الاحصائي للفرقة (37-3) من (من 44 إلى من 39).
123	38-3 تحليل فترات بعد فرض اسعار ضريبة القيمة المضافة
124	الجدول من (1 إلى 5) التحليل الاحصائي للفرقة (38-3) من (من 50 إلى من 53).
126	39-3 تحليل فترات بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة
128	الجدول من (1 إلى 16) التحليل الاحصائي للفرقة (39-3) من (من 54 إلى من 67).
133	40-3 نتائج اختبار (ت) لمستوى تحريم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا
134	41-3 نتائج اختبار (ت) لأراء أفراد العينة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا

## قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان	الصفحة
1-2	عنصر لقيمة المضافة	18
2-2	الفاتورة الضريبية الخالصة بضريبة القيمة المضافة.	61
3-2	الإقرار الشهري لمكالمي الضريبة على القيمة المضافة.	62

## ملخص الدراسة.

يعتبر مصطلح ضريبة القيمة المضافة، الذي غرف اختصاراً بالفات، ويطلق عليه باللغة الانجليزية (VAT) ( Value Added Tax ) أحد مراحل تطور الفن المالي لتطبيق الضريبة العامة على الاستهلاك، وتعود البداية الحقيقية لهذه الضريبة إلى سنة 1952، حين وافقت لجنة الإصلاح المالي في فرنسا - مهد هذه الضريبة - على استبدالها بالضريبة الوحيدة على الإنتاج، ابتداءً من الأول من يوليو 1954، وب مجرد تطبيقها في فرنسا شاع لمرها، واستمرت في تطورها حتى أصبحت لغير حدث ضريبي يشهد له القرن العشرين، وشغلت الناس كما لم تشغلهم ضريبة من قبل، واعتبرت من أهم التطورات الضريبية التي شهدتها الخمسون عاماً الأخيرة، ولكتسب هذا النوع من الضرائب أهمية متزايدة في الآونة الأخيرة ولارتفاع عدد الدول التي تطبقها من 47 دولة في عام 1989 إلى 130 دولة عام 2005، لما حالياً فهي مطبقة في 136 دولة تقريباً، ولا يزال عدد البلدان التي تسعى لتطبيقها آخذًا بالازدياد، لما البلدان التي اعتمدتتها بالفعل فهي تسعى جاهدة لتحسين تصميمها وتنفيذها.

والدول العربية أتبعت تطبيق ضريبة القيمة المضافة كدأة لتعديل هيكلها الضريبي، وعنصر من عناصر الإصلاح الضريبي، وهناك حالياً (8) دول عربية هي الجزائر، والأردن، والسودان، وموريتانيا، ومصر ولبنان، والمغرب، وتونس، طبقت ضريبة القيمة المضافة، كما يوجد هناك توجه في اليمن وسوريا ودول مجلس التعاون الخليجي لاعتماد تطبيق هذه الضريبة.

ويكتسب هذا البحث كأي بحث أهميته من مدى ارتباطه بواقع الحياة التي يحياها المجتمع، وذلك لأن الدراسات التي تهتم بنواحي التنمية الاقتصادية والتطورات الحديثة تمت قمة الارتباط بين العلم الواقع، وتمثلت أهداف البحث بالدرجة الأولى بتقييم مستوى الضرائب العالية غير المباشرة على السلع في ليبيا، ومعرفة مدى إمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، من خلال محاولة وضع إطار مفترض لتطبيقها وذلك باخذ آراء بعض قطاعات المجتمع الليبي حول إمكانية وكيفية التطبيق، بعد الاطلاع على بعض التصريحات العربية والأجنبية للاسترشاد بها بما يتاسب مع تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.

وتشكل مجتمع الدراسة من عينة من الأجانب الشعبية العامة للقطاعات الخدمية والانتاجية، العاملة في ليبيا، وتمثل في خمسة مجموعات هي "مصلحة للضرائب، اللجنة الشعبية لمصلحة الجمارك، لمانة الخطوط، لمانة الاقتصاد، بتحاد علم الغرف الصناعية والتجارية في ليبيا" وذلك لأن هذه القطاعات تعتبر المسئولة مباشرة عن تخطيط وتنفيذ التزارات الاستراتيجية المتعلقة بموضوع الدراسة، وكان إجمالي مجتمع الدراسة (85) مفردة، وقد تكونت عينة الدراسة من (55) فرداً، منهم (27) مدير إدارة، و(8) محصل ضرائب، و(14) رئيس قسم، و(6) موظفين في مراكز وظيفية أخرى بحيث كانت عينة الدراسة تمثل تقريباً (66%) من مجتمع الدراسة، وقد استخدمت استنارة الاستبيان كدأة رئيسية لجمع البيانات الأساسية،

ولتحقيق أهداف الدراسة، والاجابة عن تساؤلاتها، واختبار فرضياتها، وتم اعداد استمارة استبيان لشتملت على (79) فقرة، وجرى التحقق من دلالات صدق الاستماراة وبنائها، ول ايضاً عينة من التجار (الجملة – التجزئة) والمصانع الانتاجية العاملة في الجماهيرية في نطاق شعبية سرت ومصراته وطرابلس ، ومن خلال تحليل البيانات خلصت هذه الدراسة الى جملة من النتائج اهمها :

- ١- زاد في السنوات الاخيرة اهتمام الدول النامية بتطبيق ضريبة القيمة المضافة خاصة بعد ان طبقتها دول السوق الاوربية المشتركة، ولجمعت اغلب الدراسات ان تطبيقها يعتبر خطوة نحو الاصلاح الضريبي.
  - ٢- المشاكل الادارية التي يمكن ان تبرز عند تطبيق هذه الضريبة، تكون مشابهة لتلك التي واجهت تطبيق ضريبة أخرى قائمة، وبالتالي وعلى لسان لها ليست ضريبة جديدة يمكن التقليل من التزاماتها وتکاليفها الإدارية إذا كانت ضريبة أخرى تقوم بنفس عملها.
  - ٣- إن مستوى تقييم افراد عينة الدراسة للضريبة الحالية غير المباشرة على المبلغ في ليبيا كان مرتفعاً ويتوفّر بها بعض اركان ضريبة القيمة المضافة منها نطاقها ومعدلاتها ولا تخضع للصلوات الضريبية.
  - ٤- كان مستوى نشر الوعي الضريبي منخفضاً.
  - ٥- إن آراء افراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا كانت مرتفعة، وليجارية.
- ومن خلال النتائج السابقة تقترح الباحثة مجموعة من التوصيات اهمها :
- ١- اعداد وتصميم إستراتيجية للتحول التدريجي من تطبيق قانون الضريبة على الانتاج والاستهلاك والخدمات إلى صياغة قانون ضريبة القيمة المضافة .
  - ٢- وضع النظم الكفيلة بتوفير العاملين الأكفاء المنوط بهم تطبيق الضريبة، من ذوي الكناءات المحاسبية والضريبية، بحيث يحصلوا على قسط وافر من التدريب.
  - ٣- العمل على نشر الوعي الضريبي خاصه لدى تجار الجملة ونصف الجملة والموردين والمصدرين والمنتجين.
  - ٤- تشرع قانون جديد لنظام ضريبة القيمة المضافة مع الاخذ بعين الاعتبار كافة النواحي الاجتماعية والاقتصادية، وعلى الجهات المختصة ان تقوم بدراسة هذه النواحي حتى لا نصل إلى تشرع ضريبي جديد لا يلبي الحاجة، ويعاني من ثغرات عديدة في التطبيق.
  - ٥- اجراء المزيد من الدراسات التي تعالج موضوع الدراسة، وتطبيق ضريبة القيمة المضافة على قطاع معين وتقييم نتائج التطبيق.

وحيث ان ليس اي نظام ضريبي هو توافق قانون ينظم العمل بهذا النظم، وبالتالي فأن هذا المقترن يعتبر مقدمة لصياغة نموذج قانون، قابل التعديل يمكن الركون اليه في حال تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.

**الفصل الأول**  
**الإطار العام للدراسة**

## 1- المقدمة

تعتبر المحاسبة الضريبية فرع من فروع المحاسبة تقوم أولاً على مراعاة الأحكام والتشريعات الضريبية وثانياً على إتباع المبادئ والتقواعد المتعارف عليها في علم المحاسبة، ويرجع ارتباط الضرائب بالمحاسبة إلى أن تحديد الأموال الخاضعة للضريبة لا يتم إلا من خلال ممارسة العمل المحاسبي والرجوع إلى الدفاتر والسجلات المحاسبية<sup>(1)</sup>، حيث لا يوجد ما يشير اهتمام المواطنين لغير أوجماعات أكثر من القوانيين الضريبيين لعلاقتها بحياتهم المعيشية، ونظراً لما تلعبه الضرائب من أهمية بالغة في أي مجتمع، فإن الاهتمام بها أخذ بالازدياد سنة بعد سنة، لأسباب عدة منها زيادة الوعي بين الناس، وزيادة نشاطات الدولة، ولارتفاع كلفة المعيشة، وتزداد فرض نوعاً جديداً من الضرائب وغير ذلك، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى ضرورة تولى المحاسبين مهمة تدليم آرائهم فيما يتعلق بالثار تطبيق الضرائب سواء كانت ضرائب مباشرة أو غير مباشرة<sup>(2)</sup>.

وشهدت الضرائب غير المباشرة المفروضة على الإنفاق عدة تطورات، كان آخرها ضريبة القيمة المضافة (Value Added Tax)، فأعتبرت إحدى مراحل تطور الفن المالي الذي تم استخدامه لتطبيق الضريبة العامة على الاستهلاك في الكثير من دول العالم منذ مطلع القرن التاسع عشر، حيث تم تطبيق ضريبة على رقم الأعمال في ألمانيا سنة 1916، فرنسا 1917، وإيطاليا 1919، وبليجيكا 1921، ثم تلا ذلك تطبيق الضريبة الوحيدة على الإنتاج في فرنسا، وضريبة المشتريات في المملكة المتحدة .. الخ<sup>(3)</sup>.

ونعود البداية الحقيقة لضريبة القيمة المضافة إلى 1952، حين وافقت لجنة الإصلاح المالي في فرنسا - مهد هذه الضريبة - على استبدالها بالضريبة الوحيدة على الإنتاج، بدأة من الأول من يوليو سنة 1954 لتطبقها على مرحلة الإنتاج الصناعي، والخدمات وتجارة الجملة في أول الأمر ، لتمتد بعد ذلك إلى كافة مراحل التوزيع اعتباراً من السادس من يناير 1968<sup>(4)</sup>.

وب مجرد تطبيقها في فرنسا شاع أمرها، وطبقتها الكثير من دول العالم، خلصة دول أوروبا، واستمرت ضريبة القيمة المضافة في تطورها حتى أصبحت أكبر حدث ضريبي يشهده القرن العشرين ، وتخالف وسائل تطبيقها باختلاف الواقعية التي تتحذ أساساً لاستحقاقها، فتسمى ضريبة إنتاج عندما يكون الإنتاج هو الواقعية المنشئة للضريبة، وتسمى ضريبة مشتريات عندما يمثل الشراء تلك الواقعية، وتسمى ضريبة مبيعات عندما تمتلها واقعة البيع .

1) مختار على أبو زيد، 'محاسبة ضريبية' ، ترجم: الجنوب للنشر، الطبعة الثالثة 1995، ص 19.

2) محمد عبد الله بيت المال، وأخرون، 'مبادئ المحاسبة المالية'، بنغازي: ملشورات جامعة قار بونس، الطبعة الرابعة 1989، ص 18.

3) وسم نقولا لو سعد، 'الضريبة على القيمة المضافة'، لبنان: مكتبة صادر، الطبعة الأولى، 2002.

4) Alan A. Tait, 'Value Added Tax', London, 1972, pp. 144-148.

\* على الرغم من في كل بيع يقابل شراء، فإن بعض الدول تطبق ما يطلق عليه ضريبة مشتريات كما كان يحدث في المملكة المتحدة قبل تطبيق ضريبة القيمة المضافة، وببعض الآخر يطبق ما يطلق عليه ضريبة مبيعات كما في مصر .

<sup>3</sup> وتحسي ضريبة على رقم الإعمال عندما تفرض الضريبة على كل مرحلة من مراحل إنتاج السلعة أو الخدمة، بدون السماح بخصم ما يتم مداه في المراحل السابقة، وتسمى بضريبة القيمة المضافة عندما يسمح بالخصم في هذه المراحل<sup>(1)</sup>.

ومن هنا يمكن تعريفها " بأنها الضريبة التي تفرض في كل مرحلة من مراحل إنتاج السلع بحسب تناولت وفقاً للقيمة التي تضيفها كل مرحلة للقيمة النهائية للسلعة ، بمعنى أن تفرض على الفرق بين الثمن الذي ينبع به السلعة وبين تكلفة عوامل الانتاج الدخلة في إنتاج السلعة عبر المراحل المختلفة ، وبهذه الطريقة يتم خصم كل ضريبة دفعت في المراحل السابقة عند حساب الضريبة في المرحلة أو المراحل اللاحقة بغرض منع الضرائب التراكمية "<sup>(2)</sup>.

ولذا كان الفن الضريبي يساير الحياة في تطورها، فإن ضريبة القيمة المضافة أعتبرت أفضل صورة وصل إليها هذا الفن، باعتبارها من الضرائب غير المباشرة التي لجأت إليها الدول في سعيها لزيادة مواردها المالية لتمويل الإنفاق العام ، ثم ما لبثت أن غدت وسيلة هامة وناجحة لتمويل النفقات المتزايدة للدول، فهي تعتبر ضريبة عامة على الاستهلاك ، ت慈悲ب كافة السلع والخدمات بمناسبة تداولها، وتسرى على تلك الجزء من إنتاجه النهائي المضاف الذي يزيد عن مجموع العناصر المستخدمة فيه والمشتراة من مشروعات أخرى خلال فترة معينة، ويدفعها المنتج أو الناجر الذي ينتلها بدوره إلى المستهلك .

بالنالي قد يكون لتطبيقها في ليبيا انز ايجابي على الاقتصاد بشكل عام ، خصوصاً بعد قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وموافقة الجماهيرية العظمى على إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (20) لسنة 1998، وقيامها بإبلاغ المنافذ الجمركية اعتباراً من الأول من كانون 1998 بالبدء بتخفيض الرسوم الجمركية بمعدل 10 % سنوياً تطبيقاً للبرنامج التنفيذي لاتفاقية تسهيل وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية ، وأيضاً طلب ليبيا الانظاماً لمنظمة التجارة العالمية، وأخيراً صدور قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (228) لسنة 1374 او ر (2006 مسيحي) بتاريخ 3/10/2006ف ، القاضي بإلخضاع بعض السلع لضريبة الانتاج أو الاستهلاك، وكان ليبيا دولة نامية تعاني من المتغيرات التي تعرّض الدول النامية، إلا أن ذلك لا يمنع محاولة تطبيقها ، على أن يكون بداية بوضع إطار مقترن يمكن أن تدرس وفقه محاولة تطبيق الضريبة حتى ولو بمرحلة مستقبلية.

1) فريد نجيب سامي، "الضرائب السلعية والأسعار" ، رسالة تکهوار غير منشورة، مصر: جامعة القاهرة، 1976، ص 3.

2) مفاهيم قتصادية ، مقالة منشورة في مجلة ضمن الاستشر العدد 139 تشرين أول / أكتوبر 2000 السنة الثامنة عشر، الصفة ، ص 4

## ٢-١ : الدراسات السابقة .

تعددت الكتابات حول ضريبة القيمة المضافة، حيث بينت ازدياد تطبيق هذه الضريبة في الآونة الأخيرة وان عدد البلدان التي تطبقها ارتفع من 47 دولة في عام 1989 إلى 130 دولة في عام 2005، بحيث أصبحت هذه الضريبة المعيار الأساس الذي يوضع على حدانة ومتانة الهيكلية الاقتصادية والضريبية للدول المطبقة<sup>(١)</sup> ، وتحمل في ذاتها بدور التطور الذي سطراً على الضريبة بوجهه علم في المستقبل<sup>(٢)</sup>، واعتمدت الباحثة بشكل كبير على الدراسات والبحوث التي اعدت في بعض الانظار العربية منها لبنان والمغرب وسوريا والأردن ومصر والسودان ، واغلب البحوث الاجنبية تحصلت عليها من بريطانيا وتمت ترجمتها الى العربية، والتي كانت في متناول يديها، وهي :

دراسة (جلال ، 1971 )<sup>(٣)</sup>.

تهدف الدراسة إلى إمكانية الأخذ بالضريبة على رقم الإعمال في مصر وذلك لنقص حصيلة بعض الضرائب المباشرة، مما جعل الاعتماد على الضرائب غير المباشرة ضرورة مالية واقتصادية. ورأت الدراسة أن تفرض الضريبة العامة على المبيعات على خطوة واحدة، فلا يتعدد فرضها بتعدد مراحل إنتاج السلع أو توزيعها، وقد أوصت الدراسة لن الضريبة على رقم الأعمال التي تناسب ظروف مصر، يجب الا تتعدى مرحلة تجارة الجملة، لاحكام الرقابة على الضريبة، وإمساكهم بفاتورة منتظمة، لما تجارة التجزئة فلا يخفى مدى الصعوبات في فرض الضريبة على هذا القطاع سواء من الناحية المحاسبية أو الإدارية.

دراسة (جلال الدين، 1973 )<sup>(٤)</sup>.

تناولت هذه الدراسة معلم وخصائص الضريبة على رقم الأعمال، من ناحية مفهومها وطبيعتها ومحال تطبيقها ونظم فرضها، ودور المحاسبة في تحديد وعائدها، وتم التطبيق على بعض الدول الاشتراكية والرأسمالية التي أخذت بها فعلًا في تلك الوقت، وتغير أهميتها بالنسبة لها.

وارتكزت الدراسة إلى اقتراح نظام للتخطيط ( الهيكلي \_ التشريعي \_ المحاسبي \_ التنظيمي) للضريبة على رقم الإعمال، بما يتناسب مع ظروف جمهورية مصر العربية، وخلصت الدراسة الى أن كافة الظروف في جمهورية مصر العربية مهيئة للأخذ بهذه الضريبة، باعتبارها ذات أهمية كبيرة مما يستدعي للفكر جدياً في إدخالها ضمن نظامها الضريبي.

(١) محمد كامل درويش، ضريبة القيمة المضافة خطوة لسلبية لموكبة الاقتصاد العالمي، لبنان: مكتبة كلية الحقوق، الطبعة الأولى، 2002، ص 15.

(٢) جورج لوغربي، الضريبة على القيمة المضافة، ترجمة كامل مجيد سلامة، بيروت: نجمة المؤسسة الجامعية للتراث والتشر والتوزيع، 2002، ص 196.

(٣) جلال مطروح إبراهيم يوسف، الضريبة على رقم الأعمال ومدى إمكانية الأخذ بها في جمهورية مصر العربية ، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، مصر: كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1971.

(٤) جلال الدين عبد الحكم الشافعي، الضريبة على رقم الأعمال \_ تخطيطها \_ تنظيمها \_ تقويمها ، رسالة دكتوراه في المحاسبة غير منشورة، مصر: كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة، 1973.

## دراسة (محمد ، 1985) <sup>(1)</sup>

ارتكزت هذه الدراسة في تحديد مدى لامكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في مصر، على تجربة فرنسا بصفة خاصة، باعتبارها من أول دول السوق الأوروبية المشتركة في تطبيق هذه الضريبة.

وقد تناولت الدراسة مدى إمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في مصر، موضحة العقبات التي تحول دون ذلك وكيفية التغلب عليها، وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

أ - تعذر تطبيق ضريبة القيمة المضافة على تجار التجزئة، لأن عدد الموظفين بها كبير جداً، وأغلبهم لا يسكنون حسابات منتظمة .

وعليه تزداد نفقات تحصيل الضريبة منهم، وبعد مجال التهرب منها كبيراً، الأمر الذي يتطلب وجود جهاز ضريبي قوي وفعال، للكشف عن حالات التهرب الضريبي، التي يلجأ إليها تجار التجزئة، وهو ما يرهق الجهاز الضريبي كثيراً.

ـ بـ- صعوبة تطبيق ضريبة القيمة المضافة في مصر، في المدى القريب على الأقل، وإنما يمكن الأخذ بها في المدى البعيد، عندما توافر الظروف الملائمة لتطبيقها في مصر، وإن دراسة تجربة السوق الأوروبية المشتركة ت唆حت أنها النموذج الأمثل لتطبيق ضريبة القيمة المضافة في مصر في المستقبل.

## دراسة (Caspersen and Metcalf , 1994) <sup>(2)</sup>

لم تستهدف هذه الدراسةقياس عائد حصيلة ضريبة القيمة المضافة، باستخدام بيانات من الدخل السنوي في الولايات المتحدة الأمريكية، ونفقات المستهلكين، وذلك بوضع مقاييس دخول الأفراد بحساب الدخل السنوي، في سوق عمل عادي بفائدة 4%， وتوصلت الدراسة إلى عدم أهمية تطبيق ضريبة القيمة المضافة بمقاييس دخول الأفراد.

## دراسة (المرسى ، 1995) <sup>(3)</sup>

لم تستهدف هذه الدراسة لتحقيق من فرضية أن نظام الضريبة العامة على المبيعات في مصر(إصلاح ضريبي) قد ساهم في تحقيق زيادة الموارد المالية العامة، ورفع كفاءة الاقتصاد القومي، توزيع الأعباء الضريبية في مصر، وتحديد توقيت تطبيق المراحل المتقدمة من الضريبة (تجارة الجملة وتجارة التجزئة)، لأهمية دخال الضريبة العامة على المبيعات، بمراعتها الثلاث في النظم الضريبية المختلفة، باعتباره أكثر الظواهر الضريبية المعاصرة شيوعاً، لزيادتها النسبية عن الضرائب البديلة وينبغي التدرج في تطبيق هذه الضريبة.

1) محمد رضا سليمان، " الضريبة على القيمة المضافة وبمقدمة تطبيقها في مصر" ، مجلة مصر المعاصرة الحسية المصرية للاقتصاد، مجلد 76، عدد 399، القاهرة، يناير 1985 .

2) Erik Caspersen and Gilbert Metcalf, "Is value added tax regressive?" National tax journal, December, 1994.

3) المرسى السيد حجازي، تقويم الإصلاح الضريبي في مصر من خلال تطبيق الضريبة العامة على المبيعات، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية (المد الأول وثاني: الإسكندرية: 1995).

وأوضحت الدراسة التطبيقية إلى أن بخال الضريبة العامة على المبيعات في مصر، بعد لصالحاً ضريبياً ملائماً لأن يحقق الأهداف المالية والاقتصادية للمجتمع، وتوقعت الدراسة أن تحل مشكلة تطبيق المرحلة الأولى من الضريبة العامة على المبيعات في مصر، مع تطبيق المراحل المتبقية من الضريبة (المراحلين الثانية والثالثة)، ولن توقت تطبيق هذه المراحل الثلاث من الأهمية لنجاح الضريبة.

وقد خلصت الدراسة إلى أنه من الأفضل تأجيل تطبيق المراحلين الثانية والثالثة من تطبيق الضريبة في مصر، حتى يتم حل مشكلة الركود الاقتصادي، كما أنه يفتح ثغرات إضافية للتهرب الضريبي، وحتى في حالة تحقيق حصيلة ضريبة ملائمة نتيجة تطبيق هذه المراحل الثلاث، فإن ذلك سيكون في الأجلقصير والمتوسط دون الأجل الطويل، والذي يعتمد أكثر ما يكون على تطور النشاط الاقتصادي.

#### دراسة (جلال الدين ، 1996) <sup>(١)</sup>

بينت هذه الدراسة أن نظام ضريبة القيمة المضافة، يعتبر أفضل صورة وصل إليها الفكر الضريبي في فرض الضريبة العامة على المبيعات، حتى أن دول السوق الأوربية المشتركة قررت جميعها إتباع هذا النظام، وكشفت الدراسة أن ضريبة القيمة المضافة تتلاقي العيوب والمخاطر التي تؤخذ على نظام الضريبة العامة الواحدة على المبيعات.

وخلصت الدراسة إلى أنه من الممكن تطبيق المرحلة الثانية للضريبة العامة على المبيعات في مصر، في الوقت الحالي، بحيث تسرى على مرحلتي الإنتاج وتجارة الجملة، لما المرحلة الثالثة والتي تقضي بسريان الضريبة على مرحلة تجارة التجزئة، فإنه يتغير بل ويستحيل تطبيقها حالياً وفي المستقبل، حيث يكتفى بها عقبات عديدة بسبب كثرة عدد تجار التجزئة في السلع الاستهلاكية، وأغلب هؤلاء التجار لو جمعتهم لا يمسكون دفاتر محاسبية، مما يجعل من المتعذر تحديد وعاء الضريبة تحديداً دقيقاً، علاوة على أن وحدة البيع بالتجزئة ضئيلة جداً، وتبلغ المئات يومياً بالنسبة لكل تاجر، الأمر الذي يردي إلى تفاقم المشكلة وزیادتها، ولذلك الدراسة أن تطبيق المراحلين الأولى والثانية للضريبة العامة على المبيعات في مصر يساعد على تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة المقترن.

#### دراسة (Alan , 1996 ) <sup>(٢)</sup>

أجريت هذه الدراسة في إنجلترا، وتناولت بعض مشكلات تطبيق ضريبة القيمة المضافة لكبرى شركات التوزيع بالتجزئة، وحصلت إلى أن الممول لا يجب أن يدفع ضريبة أكثر مما يتم تحصيله فعلاً كضريبة على مخرجاته، أي أن الشركات لا تتحمل آية أعباء بسبب ضريبة القيمة المضافة.

(١) جلال الدين عبد الحكيم الشافعي، "نظام ضريبة على القيمة المضافة و مدى إمكانية تطبيقه في مصر" ، ملحق موزع مع كتاب الأهرام الاقتصادي، القاهرة، العدد 16/12/1996.

(٢) Buckett -Alan , " Court - decisions, Vat ,Tax rates" , Telecommunications Consultants , Accounta Dec, 1996.

## دراسة (1) Kenyon. 1996

لدت هذه الدراسة لن ولاية هامبشير بالولايات المتحدة الأمريكية، هي ثاني ولاية تقوم بتطبيق أحد إشكال ضريبة القيمة المضافة عام 1993 ، وذلك بعد ولاية ميشيغان، وتطبق على وعاء الضريبة على قيمة المشروع التجاري، والذي يتكون من الأجرور والتغيرات، والفوائد والأرباح الموزعة بنسبة ٦٢٥٪، وتخصم ما يدفع من الضريبة على المشروعات التجارية، مما يستحق من الضريبة على أرباح المشروعات التجارية.

## دراسة (2) يحيى . 1997

استهدفت هذه الدراسة تحليل الجوانب النظرية لضريبة القيمة المضافة، والكشف عن إمكانية الاعتماد عليها كدأة للتمويل في إطار سياسات الإصلاح الضريبي في الدول النامية، واختبار مدى صلاحيتها في تحقيق أهداف السياسة المالية، وتقدير الضريبة العامة على المبيعات في مصر، في إطار أهداف سياستها المالية، وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- أ- أن ضريبة القيمة المضافة أكثر شمولية من الضرائب السلعية الأخرى، وأن أهم الأشكال والأكثر تطبيقاً هي ضريبة القيمة المضافة ذات النطء الاستهلاكي.
- ب- أن الضريبة العامة على المبيعات في مصر، يتوفّر بها أركان ضريبة القيمة المضافة من حيث تطبيق نظام الخصم الضريبي، والالتجاء إلى استخدام الفوترة في تحديد وعاء الضريبة وحساب دين الضريبة.
- ج- بالرغم من الضريبة العامة على المبيعات لم تشمل كافة المراحل بعد، إلا إن هذا لا يخرجها عن كونها ضريبة على القيمة المضافة.
- د- أن ضريبة القيمة المضافة أكثر الضرائب شمولية، ومن ثم يتسع نطاق فرضها الذي يعد أحد الاعتبارات الهامة والمؤثرة في الحصيلة، ومن الأفضل أن تطبق الضريبة بسعر معنلي، مع استخدام ضرائب نوعية تكميلية على السلع الكمالية.

## دراسة (3) الفيومي . 1998

كانت الدراسة تحت عنوان (اقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في مصر)، واستهدفت دراسة ضريبة القيمة المضافة، وطريقة تطبيقها، ومزاياها ونقائصها، واستخدامها المحتمل بمصر، وخلصت إلى أن تطبيق ضريبة القيمة المضافة سيكون له تأثير شمل بمصر في حل العديد من المشاكل الاقتصادية، وبغض النظر عن تطبيقها فإن على المحاسبين متابعة تطوراتها باستمرار.

1) Daphne A. Kenyon, "Anew state VAT" ? National tax Journal, September 1996, p 52.

2) يحيى عبد الفتى عبد الموجود ، "دور الضريبة على القيمة المضافة في إطار السياسة المالية في الدول النامية مع الإشارة إلى مصر" ، رسالة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد العام غير منشورة ، مكتبة كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية 1997 .

3) محمد محمد الفيومي ، "قراءات في المشاكل المحاسبية المعاصرة" ، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1998.

### دراسة (شفيق ، 1998 ) (١) :

أشارت هذه الدراسة إلى أن من الضرائب غير المباشرة ضريبة القيمة المضافة، وهي تطبيق المرحلة الثانية والثالثة من الضريبة العامة على المنتجات، وأن هذه الدراسة محاولة لتقدير نظام ضريبة القيمة المضافة، على المنتج الصناعي في مراحلها المختلفة، حتى يصبح صالحًا للستخدام بمعرفة المستهلك النهائي للسلعة.

وأشارت الدراسة إلى أن ضريبة القيمة المضافة تكون مصلحة الضرائب من إحكام الرقابة على تطبيق الضريبة، وبذلك تكون عاملًا هامًا في مكافحة التهرب الضريبي، علاوة على أنها توفر عباءة الضريبة على المراحل الاقتصادية المختلفة، توزيعاً عادلاً يتناسب مع القيمة التي أضافتها كل مرحلة، إلا أنه لا يمكن تطبيقها على جميع المشروعات بسهولة نظراً لما تتضمنه من ضرورة إيمان حسابات منتظمة، وهو أمر صعب تحقيقه بالنسبة للمشروعات الصغيرة.

### دراسة (علي ، 1998 ) (٢)

تشير الدراسة إلى أن الضريبة العامة على المنتجات – بمراحلها المختلفة – تعتبر من أهم الضرائب القائمة على استمرار نمو حصيلة الضرائب، وأن الضريبة بتطبيق مراحلها الثلاث ستصبح ضريبة المستقبل، حيث أن تخفيض الجمارك من خلال اتفاقيات التجارة الحرة، وعدم رفع الضريبة على الدخل وانخفاض أهميتها النسبية بين الضرائب الأخرى، سيؤدي إلى زيادة اعتماد الدولة على الضريبة العامة على المنتجات بمراحلها المختلفة ، وقد خلصت الدراسة إلى أن الضريبة العامة على المنتجات (ضريبة القيمة المضافة) لم يبحث ضريبة المستقبل وإن الانتقال إلى تطبيقها يزيد حصيلة الضريبة، مما يوفر تأثيراً إيجابياً بالغاً على الاقتصادي المصري في تنمية ونموه، في حال أن هذا التطبيق لن يؤثر على أسعار السلع .

### دراسة (هاتي ، 1999 ) (٣)

اهتمت الدراسة بمعالجة سلبيات الضرائب غير المباشرة في سوريا، وبينت الحاجة إلى تطويرها من خلال البحث على تطبيق ضريبة القيمة المضافة ، وأجرى الباحث مقارنة بين بعض التقريرات الضريبية الأجنبية أهمها التشريع الفرنسي والإنكليزي ، وتشريعات عربية هي مصر والأردن وتونس وسوريا ، وخلصت دراسته إلى أن تطبيق ضريبة القيمة المضافة في سوريا من الأنسب أن يتم على ثلاث مراحل هي:

المرحلة الأولى: فرض ضريبة عامة على الاستهلاك.

المرحلة الثانية: فرض ضريبة جزئية على القيمة المضافة .

المرحلة الثالثة: تطبيق ضريبة القيمة المضافة على جميع مراحل الإنتاج والتوزيع حتى تصل السلعة أو الخدمة إلى المستهلك النهائي.

١) شفيق إبراهيم متولي، المفاضلة بين الضريبة على المنتجات والقيمة المضافة، مذكرة الضريبي الرابع للجمعية المصرية للمالية والضرائب ، دفتر الدفاع العربي، 28-29 أبريل 1998، القاهرة.

٢) على علي شريف ، ضريبة المنتجات (القيمة المضافة) وتطبيقاتها على القطاعات ، المذكرة الضريبي الرابع للجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب ، دفتر الدفاع العربي، 30-29/4/1998(القاهرة: المؤتمر، 1998).

٣) هالي كاتاني، الضريبة على القيمة المضافة ومقوماتها في التشريع الضريبي ، دراسة ماجستير غير منشورة، مقدمة لجامعة دمشق، سوريا، 1999، ص 1-291.

<sup>٩</sup> دراسة (١) ( Gadir Ahmed, 2002)

الدراسة بعنوان ( Shifting Emphasis To Indirect Taxation Through The Application of Value Added Tax In Sudan ) واستهدفت التعرف على ملائمة الوعاء الضريبي لهذه الضريبة للتطبيق بالسودان، والى التعرف على كيفية تحديد الوعاء الضريبي، وخلصت إلى عدة

نتائج أهمها أن تطبيق ضريبة القيمة المضافة يمنع الأزدواج الضريبي، وتمثل خطوة للأمام لتلبية متطلبات المنظمات الدولية والإقليمية.

دراسة (صلاح الدين وجمال، 2003) (٢)

استهدفت الدراسة، دراسة الهيكل الضريبي الليبي وتحديد مدى ملائمةه للاقتصاد الليبي ، وذلك للفترة من 1967 - 1997 ، واهم توصياتها :

- أ- جعل كافة الارجحة للضرائب غير المباشرة... واستحداث ضريبة القيمة المضافة ، وتوسيع قاعدتها لتشمل اغلب السلع والخدمات المنتجة لتعويض الانخفاض من حصيلة الرسوم الجمركية في السنوات القادمة.
- ب- إجراء تقييم دوري منتظم للنظام الضريبي، وإعادة النظر بالنظم والتعريفات والتعليمات الضريبية كلما أقتضى الحال...).

دراسة (دردور ، 2003-2004) (٣)

هدفت الدراسة الى دراسة آثار اتفاقات الجات على الهيكل الجمركي في الوطن العربي ، وكانت ليبيا هي محور الدراسة، وأكملت الدراسة على أهمية انضمام ليبيا لمنظمة التجارة الدولية، وخلصت الى أن الانضمام الى منظمة التجارة العالمية، يتربّع عنة تخفيض الضرائب الجمركية، والتي تعنى تخفيض إيرادات الدول، وبالتالي يمكن معالجتها بالتعويض بفرض ضرائب جديدة على السلع ، بخلق ضرائب خدمية في البلد العربية التي لا توجد بها مثل هذه الضرائب – ضريبة مبيعات – والتي تشمل ضرائب الاستهلاك والإنتاج والخدمات، وتوحيد التشريعات المتعلقة بالتجارة الخارجية استيراً وتصدراً بين الدول العربية، لأنه بدأ التباين في إتباع النظم والإجراءات الجمركية، يختلف فيما بينها بسبب اختلافات التطبيق، حيث تأخذ بعضها باتفاقات منظمة التجارة العالمية والأخرى ما زالت تتبع قواعد ونظم دولية سابقة .

(١) A/ Gadir Ahmed ' "Shifting Emphasis to Indirect taxation Through The Application of Value Added Tax In Sudan " this study is prepared to fulfill the requirements of Master of Science in Business Administration. March 2002 .

(٢) سلاح الدين كافر، وجمال نصر الشيباني، "هيكل الضريبي ومدى ملائمة للاقتصاد الليبي: البحوث التي قدمت في ذروة النظام الضريبي في ليبيا: التقييم والإصلاح، طرابلس: الكليومية للدراسات العليا، العدد ١ الطبعة الأولى، 2003، ص من ٦٥-٩٠.

(٣) على المصير دردور، "آثار اتفاقات الجات على الهيكل الجمركي في الوطن العربي" ، شركة ناس للطباعة، 2004.

استهدفت هذه الدراسة استعراض آخر التجارب مع ضريبة القيمة المضافة على مستوى العالم من خلال توضيح الأمور المتعلقة بها، وأهم ما توصلت إليه الدراسة أن جوهر ضريبة القيمة المضافة يتمثل في توفير آلية لموازنة الضريبة المفروضة على مدخلات الإنتاج بالضريبة المفروضة على مخرجات الإنتاج، وهي ضريبة ذات وعاء واسع تفرض على المبيعات حتى نهاية مرحلة التصنيع على الأقل، مع إجراء موازنات منتظمة للضريبة المحصلة على مدخلات الإنتاج، بالضريبة المستحقة على مخرجات الإنتاج، وبالرغم من أن هناك اختلافات عديدة في هيكل ضريبة القيمة المضافة، وكيفية تطبيقها فهناك اتفاق عام على بعض القضايا الأساسية، منها جعل الاستهلاك هو الوعاء النهائي لهذه الضريبة، ولا تؤدي هذه الضريبة إلى أي تشوه في الأسعار، ومن ثم فهي تتميز بسمة مرغوبة هي الحفاظ على كفاءة الإنتاج، ونظراً لأنها تفرض على كل مرحلة من مراحل الإنتاج، فإن ضمنان تحملها على الاستهلاك فقد يتطلب أيضاً رد الضريبة المستددة على مدخلات الإنتاج بالكامل، وخلو سلسلة ضريبة القيمة المضافة من أي انقطاعات في تسلسل مراحلها، ويؤدي إبعاد مدخلات الإنتاج إلى حدوث مثل هذا الانقطاع، بالإضافة إلى النتائج الآتية :

- 1- بالرغم من اعتقاد المنافع الصافية المتحققة من ضريبة القيمة المضافة اعتماداً جزئياً على طبيعة الظروف في كل بلد على حدة، فإن التجربة تشير إلى ملامحة ضريبة القيمة المضافة لظروف البلدان النامية.
- 2- ينبغي تطبيق المعدل الضريبي الصافي على الصادرات فقط .
- 3- إن عدم النجاح في تنفيذ إجراءات ملائمة للتقدير الذاتي يعني أن التنفيذ الفعلي لضريبة القيمة المضافة س يستغرق في هذه الحالات فترة أطول مما كان متصوراً.
- 4- تحتاج البلدان الأكثر تقدماً إلى اتباع منهج استراتيجي شامل للتعامل مع ضياع الإيرادات ضريبة القيمة المضافة، على أساس القياس السليم لهذه الإيرادات الضائعة.

(1) قدمت هذه الدراسة ضمن الأوراق التي قدمت في مؤتمر استضافته روما بتاريخ 15-16/مارس/2005، ونشرت على شبكة المعلومات الدولية، وسيتم الإشارة إليها ضمن متن البحث (دراسة روما).

[http://www.itdweb.org/VATConference/Documents/ITD%20VAT%20paper%20\(Arabic\).doc](http://www.itdweb.org/VATConference/Documents/ITD%20VAT%20paper%20(Arabic).doc)

وامتداداً في الدراسات السابقة، والتي نالت أغلبها بضرورة استحداث وتطبيق ضريبة قيمية المضافة ، وعلى ضوء ما تقدم من دراسات فإن الباحثة خلصت إلى النقطة التالية :

- أ- إن العمل المشترك في الدراسات السابقة هو أن ضريبة القيمة المضافة تعد من أحدث التطورات على الصعيد الضريبي .
- ب- أشارت بعض الدراسات إلى أن التطبيق الكامل للضريبة يمكن الإدارة الضريبية من إحكام الرقابة على تطبيق هذه الضريبة، وبذلك يكون عملاً هاماً في مكافحة التهرب الضريبي.
- ج- لفتت أغلب الدراسات السابقة صعوبة تطبيق الضريبة على قطاع تجارة التجزئة، ويرجع ذلك إلى عدم إمساكهم بفاتور وسجلات محاسبية منتظمة، مما يشكل عبئاً على الإدارة الضريبية في تحديد وعاء الضريبة خاصة في وجود أعداد كثيرة من تجار التجزئة، ولعدم وجود نظم محاسبية لمحاسبة تجار التجزئة.
- د- عدم تعرض الدراسات السابقة إلى كيفية محاسبة تجار التجزئة الذين لا يمسكون بفاتور وسجلات منتظمة للأغراض الضريبية.

يتضح مما سبق أن ضريبة القيمة المضافة حظيت بإهتمام علماء المالية والاقتصاد والباحثين، نظراً لأهميتها في ابرادات الخزانة ، وقد تزايد هذا الاهتمام مع الوقت .  
ورغم أهمية تطبيق ضريبة القيمة المضافة فقد بقت ضئيلة الكتابات حولها، وعلى الرغم من بداية استجابة بعض الباحثين والمهتمين بدراسة مدى ممكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في البيئة العربية، ومنها الدراسات التي تم عرضها سابقاً، فإن السؤال ما زال قائماً حول مدى القائدة من تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.

وامتداداً للجهود البحثية في مجال ضريبة القيمة المضافة، فقد جاءت هذه الدراسة لمتدداً للدراسات السابقة بمحاولة تحديد مدى ممكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة بأخذ آراء المختصين والمعنيين بتنفيذها وتحصيلها، ووضع إطار مقترح لها.

### ١-٣ : مشكلة الدراسة

إن النظام الضريبي هو المرأة التي تحكم طبيعة النمط الاقتصادي للمجتمع، ولابد أن يكون هذا النظام الضريبي ملائماً ومتناهياً للاقتصاد الذي وضع من أجله، وقد يرى البعض في نجاح نظام ضريبي ما، يطبق في بلد متقدم حافزاً على اقتنائه وتطبيقه في بلد آخر، ولكنه مرعان ما يفاجأ بعكس ذلك، وما ذلك إلا لأنه لم يراع - عند اقتباسه لهذا النظام الضريبي - العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية لبلده، والتي تساهم بالفعل في تحديد خصائص النظام الضريبي وتشكيل هيكلته، ونتيجة لما طرأ من تطورات جديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية، وهيمنة أطراف الاتفاقية العامة والتجارة الجات، على تجارة السلع والخدمات الدولية، مما يجعل بناء آية دولة متقدمة أو نامية خارج إطار منظمة التجارة العالمية من الأمور غير العملية في الواقع، لأنها متعددة نفسها غير قادرة على تأمين تبادلها التجاري، والتعامل مع الدول الأخرى، بالإضافة إلى أن بعض الاتفاقيات الدولية التجارية تعتبر للبلدان العربية عضواً فيها، ومع ذلك وقف الخبراء الاقتصاديون والسياسيون في الدول العربية (١) من الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية مؤقين متباهين احدهما يدعو للانضمام وأخر يرفضه.

ولأن ما من ضريبة فرضت إلا وتأثرت جدلاً شديداً، وهذا لم ير طبيعي يفسره اختلاف التشريعات الضريبية، وموقع الممولين والمتخصصين بشئون الضرائب ... الخ ، ومن منطلق أن الاعتماد على الضرائب غير المباشرة ضرورة لأسباب مالية واقتصادية، وأن هذه الضرائب الحالية قد تكون في حاجة إلى نظرية نحو التطوير ومزيد من الاهتمام، لما لها من ثمار كبيرة في خفض الاستهلاك، وللحاجة إلى التطوير والاهتمام بذلك الضرائب تتبع من التصور الذي يتضمنه النظام الحالي، متمثلاً في عدد من الجوانب أهمها التهرب الضريبي خاصة بعد تطبيق ضرائب الانتاج والاستهلاك، مؤخراً إلى جانب الضرائب الجمركية وضريبة النهر الصناعي وغيرها من العمليات التجارية ولأن أهمية ضريبة القيمة المضافة تكمن في أنها أحدى العناصر المهمة في الإصلاح الاقتصادي، ونظراً لما يتمتع به مزاباً عديدة، وباعتبار ليبيا من الدول النامية، وبالتالي فإن مشكلة الدراسة تتحصر في تحديد كفاية الضرائب غير المباشرة التي يتضمنها النظام الضريبي الليبي الحالي من عدمها، وذلك من عدة جوانب منها معدلات الضريبة والتحصيل والجباية والأقرارات الضريبية وغيرها، وتحديد إذا ما كان هناك تشابه في التطبيق العملي فيما بينها وبين ضريبة القيمة المضافة، وذلك من خلال دراسة إمكانية تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، وعليه فإن مشكلة الدراسة تكمن في الإجابة على المسؤولين الآتيين :

- هل الضرائب غير المباشرة التي يتضمنها النظام الضريبي الليبي الحالي كافية ؟
- هل هناك إمكانية لتطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ؟

(١) نظر: تصريح الأخ العقيد سمر النذاري، صحفة الجامعية ، العدد 2977 من: 8، 9، 2000/01/28.

## 4-1 : أهداف الدراسة

- تهدف الدراسة إلى دراسة مدى إمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، وذلك من خلال تحقيق الأهداف الفرعية التالية :
- أ- التعرف على الآدب المحاسبي المتعلق بجذور مفهوم ضريبة القيمة المضافة، وأهميتها والمحفوظ المعلوماتي لها.
  - ب- محاولة تقييم نظام الضرائب غير المباشرة، المطبق حالياً في ليبيا، من خلال آراء عينة الدراسة.
  - ج- محاولة إعداد إطار عام لتطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، وذلك بعد الاطلاع على بعض التشريعات العربية والأجنبية، للاسترشاد بها بما يتناسب مع وضع نظام لضريبة القيمة المضافة في التشريع الليبي، بهدف تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.
  - د- الوصول بمجموعة من النتائج والتوصيات التي تهم للتأمين على الضريبة في ليبيا، وللدارسين والمهتمين بمجال المحاسبة.

## 4-2 : فرضيات الدراسة

تلت الاشارة إلى أن مشكلة الدراسة قد تم تلخيصها في أسئلة قابلة للأجابة، وهذا سوف يتم صياغة الفروض اشتغالاً من الإجابات المتوقعة لتلك الأسئلة، وبصورة تستجيب للمنهج الاحصائي، وتم صياغة لفرضياتين التاليتين :

**الفرضية الأولى :**

توجد علاقة ايجابية ذات دلالة احصائية حول تقييم الضرائب غير المباشرة على السلع في البيئة المحلية  
**الفرضية الثانية :**

لا توجد فروق معنوية ذات دلالة احصائية للمشاركين في الدراسة حول تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا .

## 4-3 : أهمية الدراسة

تساهم هذه الدراسة بالتعريف بتجربة هامة في مجال المحاسبة الضريبية، على اعتبار أنه لا يوجد في القوانين ما يثير اهتمام المواطنين أولاً أو جماعات أكثر من القوانين الضريبية خاصة ضريبة القيمة المضافة، لأنها شغلت الناس فيما لم تشغله ضريبة من قبل كونها لادة من أدوات تحفيظ الاقتصاد داخل الدولة، وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات التي أهتمت بتوضيح الأساس النظري لضريبة القيمة المضافة، ودراسة مدى إمكانية تطبيقها في ليبيا، مما يساعدهم بإضافة قيمة معرفية جديدة في هذا المجال، لدعم وبناء المكتبات ومرافق البحث العلمي، ويحصل اقتراح تطبيقها توجيه حيث حيث يساير النظم الضريبية المطبقة في الدول المتقدمة، وبالتالي قد تفتح هذه الدراسة المجال أمام دراسات أخرى تساعدهم في إثراء هذا الموضوع، وأن ما سيتم التوصل إليه من هذه الدراسة يتعلق بمهنة المحاسبة بغض النظر عن الحدود الجغرافية، كما أنه موجه إلى جميع من يهتم بالمحاسبة دون تحديد .

## **الفصل الثاني**

### **الإطار النظري للدراسة**

## 1-2 : القيمة المضافة.

ظهر مفهوم القيمة المضافة في فترة الخمسينات من القرن الماضي، من خلال دراسة قام بها الباحث (Suojanen) بعنوان نظرية المشروع والشركات الكبرى عام 1954م، وقد اقترح تطبيق مفهوم القيمة المضافة كأحد المدخلات البديلة لقياس الدخل القومي، ومساهمة المشروع الاجتماعية<sup>(1)</sup>.

وبالنسبة لمجال المحاسبة، لم يستخدم هذا المنهج من قبل المحاسبين إلا في أوائل السبعينات من القرن الماضي، وذلك بعد صدور نشرة تقرير الشركات في 1975 من قبل لجنة المعايير المحاسبية في المملكة المتحدة، حيث من ضمن مقتضيات التقرير، اقتراح وجوب إعداد عدة قوائم مالية بضافية من بينها قائمة القيمة المضافة.

وعلى الرغم من أن الاهتمام بقياس القيمة المضافة يرجع إلى سنوات عديدة، لأن المعلومات المتعلقة بالقيمة المضافة تستخدم عند قيام الدخل القومي في العديد من الدول، إلا أن تضمينها كأحد التقارير المالية السنوية للشركات المساهمة يعتبر ظاهرة حديثة نسبياً.

وأوضح تقرير الشركات الصادر في 1975 من قبل لجنة المعايير المحاسبية في المملكة المتحدة، لنسب وراء التوصية باستخدام قائمة القيمة المضافة يرجع إلى أن قائمة القيمة المضافة تضع الربح في إطار المناسب<sup>(2)</sup>، حيث يتم الوصول إلى الربح، عن طريق تظافر كل من رئيس المال والإدارة والعاملين، وإن القائمة توضح هذا التكامل وتقدم مقياساً يمكن أن يكون معيلاً في تقييم الأداء، وبالتالي يعتبر مؤشراً عن صافي إنتاج الشركة.

وقد تعددت التعريفات الخالصة بمفهوم القيمة المضافة، وكذلك تعددت طرق لحسابها واختلفت في الاهتمام بين المجال الاقتصادي والمحاسبي، وبالرغم من أهمية القيمة المضافة، إلا أن هناك عدة اعتراضات صاحب تطبيقها.

وبالتالي في سبيل التعريف بهذا المفهوم، ولارتباطه بموضوع الضريبة محل الدراسة، استعرضت الباحثة الإطار العام للقيمة المضافة وسوف يتم تناول أغلب الأمور المتعلقة بالقيمة المضافة ، مفهومها ، تعرفيها وأهميتها.....الخ.

1) Suojanen .Wainow ,," Accounting theory and the large corporation." the Accounting Review , july 1954,pp391,398.

2) مصطفى احمد الشامي، ترسّل القيمة المضافة وجذور الإصلاح عنها، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الأول، القاهرة، جامدة عين شمس، 1994، ص 5.

## ١-١-٢ : مفهوم القيمة المضافة

لا يعبر مفهوم القيمة المضافة عن منهج أو فن أو أسلوب حديث يعمل بمقتضاه في مجال معن ذاته ، بل التكرة جاءت نتيجة للتطور الاقتصادي العالمي، وقيام الاتحادات التجارية الدولية وال محلية، ففي دراسة عام ١٩٨٥ عرض الباحث (Enthoven) الاتجاهات الكبيرة في المحاسبة، ورأى أن القيمة المضافة تعتبر اتجاه فرعى كبير ومهم في المحاسبة، وأن لها من المزايا ما يجعلها أكثر المفاهيم ملائمة للتغيير عن معايير الوحدة في المجتمع<sup>(١)</sup>.

ومفهوم القيمة المضافة أخترعه موظف في الخزانة الأمريكية في القرن الثامن عشر، ولصحته منذ ذلك الحين تستخدم من قبل الحكومات كقياس للدخل القومي، وتم الاعتماد عليها في فترة السبعينيات من قبل الشركات البريطانية تنفيذاً لوصية المنظمات المهنية المحاسبية في بريطانيا، ليتم توفير معلومات إضافية لحملة الأسهم، وتسلیط الضوء على كيفية تصرف الشركة بالثروة<sup>(٢)</sup>، وتوصل الباحث بوذر (2001)<sup>(٣)</sup> إلى أن مفهوم القيمة المضافة، لا يختلف كثيراً عن مفهوم ظل سائداً لفترة طويلة في الأوساط المحاسبية، وهو مفهوم الدخل المتبقى، وقيل أن القيمة المضافة ما هي إلا الدخل المتبقى ذاته، ولكن أعيد تعليمه وتسويقه تحت اسم القيمة المضافة، وتتغير القيمة المضافة منتجاً ملوكاً، ويمك براءة ابتكار شركة ستيرن، استيرادات وشركاؤهم (stern Stewart Company)، وهي شركة أمريكية متخصصة في تقديم الاستشارات المالية والإدارية والأقتصادية، مسجلة في نيويورك وتسوق هذا المنشر باسم (نظام الإدارة المالية للقيمة المضافة)، ومفهوم الدخل المتبقى هو عبارة عن الفرق بين الأرباح التشغيلية وتكلفة رأس المال، وهذا يعتبر الأساس في مفهوم القيمة المضافة، ويعود الفرق بين مفهوم الدخل المتبقى، والقيمة المضافة إلى التعديلات التي طورت من قبل الشركة عام ١٩٨٩ مثل إضافة الأرباح والخسائر غير العادية، والشهرة إلى الأرباح الصافية بعد الضرائب.

وهناك ثمة تشابه كبير بين مقياس القيمة المضافة، وبين مقياس الدخل المتبقى، ويمكن التشابه في أن القيمة المضافة، هي صورة منقحة ومعدلة من الدخل المتبقى، غير أن هناك فارقاً جوهرياً يتمحور حول اعتقاد الدخل المتبقى على مخرجات النظام المحاسبي، بينما تتطلب القيمة المضافة إجراء عدد كبير من التعديلات والتسويات، لكل من صافي الدخل ورأس المال المستمر، للوصول إلى قيمة الأرباح الاقتصادية الحقيقة، وليس قيمة الأرباح المحاسبية، وبشكل لوضوح فإن الدخل المتبقى يختلف عن القيمة المضافة على النحو التالي :

١) خديجة على معرف العقربي، "ثيمة القيمة المضافة وجذور الإسحاق عنها ضمن التوقيع المالية المنشورة في لبيبة الليبية" ، رسالة ماجستير غير منشورة، لبيبة: جامعة قارل بولن بفالزاري، ٢٠٠١، ص ٣-٥.

٢) عبد الناصر نور، وكمال الريسي، "ثيمة القيمة المضافة لذمة مهمة في تحكم المؤسس" ، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، العدد الثاني، ٢٠٠٤، ص ٩٥.

٣) بوذر محمد الجلي، "القيمة الاقتصادية للمضافة: مبشر ذياء.. بيت من جديد، مجلة المحاسبة، الجمعية السعودية للمحاسبة، السنة الثامنة، العدد(٢٩)، ٢٠٠١ ، ص ٨.

**الدخل المتبقى** = الربح من العمليات - تكلفة رأس المال.  
**لما القيمة المضافة** = **الدخل المتبقى + تعديلات الدخل المحاسبي من العمليات**.

ونذكر أيضاً أن مفهوم القيمة المضافة يشير إلى الفرق بين الربح المحاسبي، وتكلفة رأس المال المستثمر والمستخدم في توليد هذا الربح<sup>(1)</sup> ، ول ايضاً يمكن اعتبار القيمة المضافة أحد المقاييس المحاسبية الحديثة التي تعتمد علىقياس الدورى لنتائج الأداء التشغيلي<sup>(2)</sup> ، حيث بعد مفهوم القيمة المضافة من المفاهيم الواسعة والمحددة جيداً لدى الاقتصاديين، كأحد المداخل لقياس الدخل القومي<sup>(3)</sup> ، وتعنى خلق الثروة أو هي نوع من الثروة التي تولد عن طريق جهود ومهارات الإنسان<sup>(4)</sup> ، وهي الفرق بين الإيرادات وتكلفة رأس المال<sup>(5)</sup> ، ومن أوضح تعریقاتها أنها "القيمة الإنتاجية التي أضافتها وحدة اقتصادية معينة، وأسهمت بها مع غيرها من الوحدات في خلق الناتج القومي" .<sup>(6)</sup> فمن وجهة نظر التصانيم، تعبّر القيمة المضافة عن القيمة السوقية لمخرجات المنتشرة، مطروحاً منها القيمة السوقية للسلع والخدمات<sup>(7)</sup>.

وبالتالي فإن مفهوم القيمة المضافة، يعد مفهوماً بسيطاً نسبياً على الفهم، فهو يعرف الدخل باعتباره المتبقى للشركة بعد الدفع للأطراف الخارجية، عن السلع والخدمات المشتراء من قبل الشركة، أي هو عبارة عن إيرادات العبيعات والإيرادات الأخرى ناقصاً تكلفة السلع والخدمات المشتراء.

وهذا يؤدي مفهوم القيمة المضافة إلى إظهار دور الوحدة الاقتصادية كوحدة اجتماعية، وكمحبود جماعي للمشاركين والمساهمين في العملية الإنتاجية، بضافة إلى ذلك تستخدم القيمة المضافة لقياس تكلفة التسويق بصورة تقريبية، وتعرف القيمة المضافة لأي قطاع من قطاعات الاقتصاد القومي، بقيمة الناتج القومي الكلى في هذا القطاع، ومن ثم فإن القيمة المضافة تعكس بصفة عامة تكلفة جميع أنواع النشاط التسويقي، بالإضافة إلى الربح الذي تحصل عليه<sup>(8)</sup>.

[1] فائز حمد و أبو العلا خدون، "الملاحة بين القيمة الاقتصادية المضافة والعمول غير المادي"، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد 31 العدد 1، 2004، ص. 1.

[2] بهاء محمد حسين منصور، "المدخل المقترن لقياس وتقدير الأداء المالي والتشغيلي والاستراتيجي في منشآت الأعمال الحديثة"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، بدون سنة نشر، ص. 72.

[3] صباح نوش، "الضرائب في الدول العربية" ، المغرب: مركز الثقافة العربي، 1987، ص. 62.

[4] عبد الله عبد العليم رامح هلال، "تصنيف مقويس للقيمة المضافة المعدلة لتأثير الجهة ذاتية عن مزاولة الوحدة الاقتصادية لنشاطها في المجتمع" ، رسالة تکهواره غير منشورة، جامعة الإسكندرية، 1997، ص. 18.

[5] نوريان بسماعيل متولي، "الإصدارات المعلوماتية، الطبعة الأولى" ، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 1995، ص. 79-80.

[6] عثمان محمد سعيد فراج، "القيمة المضافة بين توظيف الاقتصادي والتكييف المحاسبي" ، مجلة البحوث الاقتصادية، العدد الأول، المجلد 8، جامعة أسيوط يونيو 1994، ص. 378.

[7] Morley, Michael F. "the value added Statement": Review of Its Use in Corporate Reports, London Gee & Co. 1978, p 304.

[8] محي الدين عباس الزهرى، "إدارة النشاط التسويقي من خلال استراتيجي" ، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، الجزء الأول، 1988، ص. 76.

ويمكن تصور القيمة المضافة ببساطة في الشكل الآتي :

الشكل (٢-١) عناصر القيمة المضافة .



من الشكل، يتضح أن الفرق بين العناصر الداخلة المشتركة من خارج الشركة، وبين قيمة السلع والخدمات المنتجة النهائية عبارة عن القيمة المضافة من الشركة، وهذه القيمة المضافة ببساطة نتيجة تفاعل عناصر العمل ورأس المال، أي أنها تساوي مجموع ما تضنه عناصر الإنتاج، ولذلك يمكن تقسيمها بين العمل وبين رأس المال، والمدفوعات كالأجور، والقائم الاجتماعي الذي يشمل كل ما يتعلق برد رأس المال، من استهلاك، وأقساط قروض، وأرباح أو فوائد قروض، أو ضرائب دخل وجمارك زراعة محتجزة ونوزعة وإيجارات (١).

#### - تعريف ضريبة القيمة المضافة :

تعددت تعاريفات الباحثين للقيمة المضافة، سواء التي تتعلق بالفكر الاقتصادي أو المحاسبي، وبدراسة معظم هذه التعاريف، نجد أنها تضمنت مفهوماً واحداً، لما تعنيه القيمة المضافة، وتنكر على سبيل الذكر لا للحصر بعض تعاريفات القيمة المضافة :

فمن أوائل الدراسات التي ذكرت تعريفاً للقيمة المضافة، سنة (١٩٦٩)، هو أن القيمة المضافة للشركة هي القيمة التي خلقت بواسطة نشاط الشركة، والعاملين بها بمفردهم (٢)، وتقاس القيمة المضافة في ظل هذا المفهوم، بالفرق بين القيمة السوقية لإنتاج الوحدة خلال الفترة محل القياس، وبين قيمة المدخلات الوسيطة التي استخدمت في الحصول على هذا الإنتاج .

ولجنة المعايير المحاسبية في المملكة المتحدة، عرفت القيمة المضافة من وجهة نظر مخزون الثروة، بأنها "التفق المضاف إلى مخزون الوحدة الاقتصادية من الثروة، في بداية فترة زمنية معينة، نتيجة لمارسة الوحدة الاقتصادية لنشاطها خلال هذه الفترة" (٣).

ويعبر عن القيمة المضافة بأنها : الفرق بين مجموع الإيرادات التي تحصل عليها الوحدة الاقتصادية، نتيجة بيع ما تقوم بإنتاجه من سلع وخدمات، وبين مجموع ما تدفعه أو تحمله للحصول على مستلزمات الإنتاج اللازمة لإنجاح السلعة وتدمير الخدمة (٤).

١) عالمف جابر طه عبد الرحيم، "برليكت الجوى للأصول العلمي والتطبيق العملي" ، القاهرة: دار الجامعية، ٢٠٠٣، ص ٣٦٣-٣٦٧.

٢) عبد الله عبد العليم راغب ملال، مرجع سابق ذكره ، ١٩٩٧، ص ٤٥.

٣) خديجة على معيوف المغوري، مرجع سابق ، ٢٠٠١، ص ٢٦.

٤) سحر مصطفى محمد عبد الرزاق، "القواعد المحاسبية للإنتاجية في شركات التأمين والإتصال عنده" ، رسالة ماجستير غير منشورة مقسمة لجامعة عن شمس: القاهرة ١٩٩٦، ص ٧٥.

وتتناولها أحمد بسويني بالتعريف من خلال وجهتي نظر<sup>(١)</sup>، الأولى من خلال الثروة التي تم خلقها (أي قياس القيمة المضافة)، أما الثانية، من خلال توزيع الثروة المتولدة بين الأطراف المشاركة في خلقها (أي توزيع القيمة المضافة)، فمن ناحية يمكن تعريف القيمة المضافة بأنها "القيمة التي لضافتها الوحدة الاقتصادية إلى إنتاج الوحدات الأخرى خلال فترة زمنية معينة بواسطة لفظيتها الإنتاجية" ومن ناحية أخرى يمكن تعريفها بأنها "مجموع الدخول التي حصلت عليها بعمل الإنتاج مقابل مساهمتها في خلق الثروة لو لبضافة القيمة"، وبهتم المحاسبون بقياس القيمة المضافة للمشروع، باعتبار إن إجمالي قيمتها الناتجة من مختلف المشروعات تمثل القيمة المضافة المحققة على المستوى القومي، ولذلك تشير معظم المراجع المحاسبية إلى أهمية حسابات القيمة المضافة، كما يوحي هذا الاتجاه معظم المهتمين بالمحاسبة القومية باعتبارها الأساس السليم للموازنة بين المفاهيم الاقتصادية للدخل القومي وبين الرؤية المحاسبية لكيفية قيام وتقدير هذا الدخل<sup>(٢)</sup>، ومع أن مفهوم القيمة المضافة قد ظهر في الخمسينات من القرن الماضي في مجال المحاسبة من خلال دراسة قام بها Suojanen عام 1954 م بعنوان نظرية المشروع والشركات الكبيرة، وقد اقترح Suojanen مفهوم

القيمة المضافة لقياس الدخل ومساهمة المشروع الاجتماعية، إلا أنها لم تستخدم من قبل المحاسبين، إلا في أوائل السبعينات، حيث ذكر (Hendrickson) أن هذا المفهوم سيكتسب مزيداً من المعنى، حينما يطبق على شركات الأموال الضخمة، التي لها أهمية اجتماعية واقتصادية كبيرة<sup>(٣)</sup>، أيضاً وبعد صدور تقرير الشركات عن طريق لجنة المعايير المحاسبية<sup>(٤)</sup>، ليضاف من تعريفها أنها، عبارة عن الفرق بين إجمالي قيمة المخرجات (إيرادات المنتجات) من السلع والخدمات، وقيمة الدخلات المتعلقة بذلك المخرجات (تكلفة المولد والخدمات التي تم الحصول عليها من شركات أخرى)<sup>(٥)</sup>.

وتوصلت الباحثة خديجة 2001 من خلال دراستها إلى أن القيمة المضافة هي الثروة المتولدة، وتتمثل في الإنتاج بسعر البيع، مطروحاً منها تكلفة السلع والخدمات المشتراء، وتلك الثروة توزع بين جميع الأطراف المشاركة في خلق تلك الثروة<sup>(٦)</sup>.

#### ومن خلال التعريف السابقة نستخلص أن القيمة المضافة :

هي الزيادة في قيمة الإنتاج في كل مرحلة من مراحله، عن قيمتها في بداية هذه المرحلة، أو بعبارة أخرى هي زيادة قيمة الإنتاج المباع في نهاية كل مرحلة، عن قيمة الإنتاج المشترى في بداية تلك المرحلة .

(١) أحمد بسويني شعلة، تقييم فائدة القيمة المضافة كتجاه لوربي جديد في التغير العالمي، مجلة للبحوث الاقتصادية، العدد الأول، جامعة الإسكندرية 1989، من 80.

(٢) مختار إسماعيل لموضعه على، "مدخل محاسبى بمفهوم تقييم القيمة المضافة في شركات الاستثمار"، المجلة العلمية للاقتصاد والتخطيط، كلية التجارة، جامعة عين شمس، 1992، من 224-225.

3)Hendriksen , Eldon S, Accounting Theory , U.S.A., Richard D Irwin , Inc ., 1892, pp 458-459.

4) Suojanen. Op Cit,pp 391-398.

(٥) مصطفى احمد الشامي، مرجع سابق، 1994، من 9-8.

(٦) خديجة على سعفون العقوري، مرجع سابق، 2001، من 28.

## 2-1-2 : القيمة المضافة في الفكر المحاسبي

ينصح للمتبع للنكر المحاسبي والكتابات المحاسبية أن مفهوم القيمة المضافة في الأدب المحاسبي يعتبر منهوماً ضيقاً جداً، ويقتصر مجال استخدامه على المحاسبة القومية فقط حيث يتم قياس الناتج القومي بطريقة القيمة المضافة للوحدات الاقتصادية كافة، ووفقاً لذلك تتمثل القيمة المضافة للوحدة فيما تضيفه المستلزمات الوسيطة المستخدمة في عملية الإنتاج.

وأقترح الباحث (Suojanen) من خلال دراسته نظرية المشروع والشركات الكبرى عام 1954، تبني مفهوم القيمة المضافة للتعمير عن نتيجة نشاط الوحدة الاقتصادية<sup>(1)</sup> ، بدلاً من التركيز على منهوم الربح، وأمستد على منهوم القيمة المضافة كمفهوم لقياس الدخل في ظل نظرية المشروع، التي تعتبر الشركة وحدة اجتماعية تعمل لمنفعة كثير من الفئات صاحبة المصلحة، حيث تنظر نظرية المشروع إلى الوحدة المحاسبية على أنها تنظيم اجتماعي، يسعى لتحقيق مصالح أطراف عديدة تمثل في الملك والمقرضين، والعاملين، والإدارة والمجتمع بصفة عامة، ومن وجهة النظر المحاسبية يمكن تطبيق مفهوم نظرية المشروع إلى حد كبير على شركات الأموال الضخمة، حيث تعتقد نظرية المشروع على القيمة المضافة بالإنتاج التي تعكس المفهوم الاجتماعي للوحدة الاقتصادية، باعتبارها تمثل العديد من الأفراد ولصحاب المصالح من مساهمين، ودائنين، وعاملين، ومستثمرين، ففي ظل نظرية المشروع تعد قيمة المخرجات المقاييس المناسبة للدخل في قائمة القيمة المضافة، بينما يتم قياس الربحية أو صافي الدخل عن طريق قائمة الدخل، وبالتالي فإن منهوم القيمة المضافة يتفق مع المفهوم الاقتصادي للدخل، واعتبار الإنتاج كأساس لقياس الأداء الاجتماعي للشركة، ويتطلب منهوم القيمة المضافة تخصيص الدخل على المشاركين والمساهمين في إنتاجه<sup>(2)</sup> ، وبناء على ذلك فإن الدخل مقاساً بالقيمة المضافة، يتضمن جميع المدفوعات من توزيعات على حملة الأسهم، وفوائد إلى الدائنين، وأجرور ومرتبات للعاملين، وضرائب للجهات المختصة ولزيارات متحجزة تحتفظ بها الوحدة الاقتصادية، وعلى أساس تعریف القيمة المضافة على مستوى الوحدة الاقتصادية، أنها تتمثل في الفرق بين قيمة منتجاتها وقيمة المواد المستخدمة في الإنتاج، والمشتارة من الوحدات الاقتصادية الأخرى أي أنها تساوي :

**قيمة الإنتاج - قيمة مستلزمات الإنتاج.**

وبما أن لمنتج كل منتج يمر عادة بعدة مراحل قبل الوصول للمنتج النهائي، فإنه من المناسب أن يأخذ في الحسبان ما تضيفه كل مرحلة من مراحل الإنتاج إلى قيمة المنتج .

و يتم اعتقاد القيمة على أساس أنها عبارة عن الفرق بين مجموع إيرادات التشغيل، ومجموع كل من المستلزمات السلعية والخدمية، والمشتريات، بغض البيع والمصروفات التحويلية للجارية، كما يتم قياس صافي القيمة المضافة عن طريق طرح مقدار الاستهلاك من إجمالي القيمة المضافة، وبالتالي لا يختلف القياس المحاسبي للقيمة المضافة كثيراً عن القياس الاقتصادي لها.

1) Suojanen .Wainow ., Op , Cit , 1954.pp391,398.

2) خديجة على سعيف العفوري، مرجع سابق، 2001، ص 24.

### 2-1-3 : المفهوم الضريبي للقيمة المضافة

أن المفهوم الضريبي للقيمة المضافة يختلف عن المفهوم الاقتصادي لها، حيث القيمة المضافة في نظر الاقتصاديين، هي قيمة الإنتاج الإجمالي للشركة مطروحاً منها مستلزمات الإنتاج، واستهلاكات الأصول الثابتة ، ويقصد بالمستلزمات الوسيطة تلك السلع والخدمات التي تستخدم في العملية الإنتاجية، وبذلك تغير القيمة المضافة بما قالت به الوحدة الاقتصادية بمضافه من القيمة إلى هذه المستلزمات الوسيطة حتى وصلت بها إلى حالتها النهائية من السلع التي تم بيعها<sup>(1)</sup>.

فمن وجهة النظر الاقتصادية، تغير القيمة المضافة عن مقدار مساهمة الوحدة الاقتصادية في الناتج القومي الإجمالي خلال العام، وهي بذلك تمثل القيمة الإجمالية لانتاج الوحدة من السلع والخدمات للنهائية، بعد استبعاد المستلزمات الوسيطة، ويمكن حسابها كما يلى :

$$\text{القيمة المضافة للوحدة الاقتصادية} =$$

$$\text{المبيعات} + \Delta - \text{التغير في المخزون الملمعي} + \text{السلع الرأسمالية المنتجة} - \text{المستلزمات الوسيطة}.$$

ويتطلب تطبيق هذه المعادلة أن يتم تقييم التغير في المخزون بسعر السوق، وعندما يتم استبعاد قيمة الاستهلاك السنوي فأننا نصل إلى القيمة المضافة الصافية وبذلك تكون:

$$\text{القيمة المضافة الصافية} =$$

$$\text{المبيعات} + \Delta - \text{التغير في المخزون الملمعي بسعر السوق} + \text{صافي السلع الرأسالية المنتجة} - \text{المستلزمات الوسيطة}.$$

حيث: صافي السلع الرأسالية المنتجة = السلع الرأسالية المنتجة - استهلاك الأصول عن العام.

وعندتناول القيمة المضافة من وجهة النظر الضريبية لأغراض الضريبة على الانفاق، فإنه لا يمكن تطبيق المفهوم الاقتصادي بالمعادلة أعلاه، وذلك لأن المدخل المختلفة لتطبيق ضريبة القيمة المضافة لا تطبق المفهوم الاقتصادي عند تحديد وعاء الضريبة، لأن المعادلة المعتبرة عن المفهوم الاقتصادي للقيمة المضافة تعكس قيمة الناتج القومي المضاف بواسطة الوحدة الاقتصادية، بينما ينصرف مفهوم القيمة المضافة من وجهة نظر الضريبة بصورة عامة، إلى أن القيمة المضافة تغير عن ليبرد وليس إنتاج، ولذلك يعبر المفهوم الضريبي للقيمة المضافة عن : المبيعات - المستلزمات الوسيطة من السلع والخدمات.

1) منصور نحمد الديبوسي، كمال خليفة ابوزيد، دراسات في المحاسبة الضريبية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2003، ص 384.

## ٤-١-٤ : أهمية ومزايا القيمة المضافة

مع تطور الفكر الإداري والمحاسبي في السنوات الأخيرة، وقيام جمعية المحاسبين الأمريكيين عام 1975 بإصدار تعريف هدف المحاسبة ليصبح "الإمداد بالمعلومات التي لها فائدة محتملة في زيادة الرفاهية الاجتماعية" عليه فقد نوصت جمعية المحاسبين الأمريكيين ببحث ودراسة المحاسبة عن القيمة المضافة وال الحاجة إليها وفائدة وأهميتها على مستوى الوحدة الاقتصادية والمستوى القومي، وفي هذا الصدد لستهدفت دراسة (عبد الله 1997) إلى بحث مدى أهمية قياس القيمة المضافة للوحدة الاقتصادية والإصلاح عنها بالنسبة لمستخدمي المعلومات المحاسبية، وبيان مدى الاهتمام المتزايد بموضوع قياس القيمة المضافة، وقد خلصت الدراسة إلى عدة توصيات منها أن نشر معلومات القيمة المضافة يؤدي إلى خلق تجاهات 积极的 من جانب العلميين تجاه الإدارة وذلك على أساس أن الإضافة للثروة لابد أن يعقبها زيادة نصيب كل الأطراف المشاركة في هذه الإضافة، وأستخدام معلومات القيمة المضافة في التبو بقيادة الإدارة وتقدير الأداء الاجتماعي للوحدة الاقتصادية (١)، وأيضا دراسة ( Bennister, w. and Belkaoui, R 1991 ) هدفت لاختبار مدى ملائمة القيمة المضافة لتحديد الاختلافات بين الأهداف المحققة على مستوى الوحدة الاقتصادية، وذلك المحققة على مستوى الصناعة، وتم تجميع عينة مكونة (234) وحدة اقتصادية خلال الفترة من عام 1977م إلى عام 1989م وانتهت الدراسة إلى المزايا الآتية :

- ١- الشركات الاقتصادية التي تحقق مستوى مرتفعاً من القيمة المضافة بالنسبة لجمالي الأصول، يكون لها عوائد مرتفعة عند التوزيع على المستفيدين.
  - ٢- تغير القيمة المضافة مؤثراً مما يجب أخذها في الاعتبار عند قياس وتقدير داء الشركات.
  - ٣- على الرغم من عدم وجود إلزام أو إجبار للشركات الصناعية الأمريكية للإفصاح عن القيمة المضافة الصافية، فإن الإفصاح عن هذه المعلومات يساعد مستخدمي القوائم المالية في قياس وتقدير داء هذه الشركات بطريقة تختلف عن الاعتماد على القوائم المالية التقليدية (٢).
- ويضاف إلى المزايا :
- ٤- أن تبني مدخل القيمة المضافة يشجع المديرين والعلميين على التصرف وكأنهم أصحاب لهم وملك، مما يتربّط عليه تعظيم المنح لكافة الأطراف ذات المصلحة في الشركة، باعتبارهم أصحاب الحق في الثروة التي حققتها الشركة، والممتلكة في القيمة المضافة، لكافة الأطراف ذات المصلحة في الشركة (٣).
  - ٥- أنها مفهوم على سهل الفهم وشامل، يندرج في قياس إجمالي بضافة المشروع الاستثماري إلى الخلل القومي، ويشير إلى العناصر المختلفة لهذه الإضافة سواء في شكل أجور، أو في شكل قاتض اجتماعي .
  - ٦- توجيه الانتباه إلى نصيب العلميين من القيمة المضافة والتغيرات التي تحدث فيه، بحيث يشعر العلميون بالانتماء إلى الشركة، وهذا يؤدي إلى زيادة الدافعية ومن ثم إلى داء أفضل.

(١) عبد الله عبد العليم راغب ملال، مرجع سابق، 1997، ص 21.

2) Bennister ,W. and Belkaoui R, "Value Added and Corporate Control in U.S.A ", Journal of International Financial Management and Accounting 3.3 1991 , pp 241-258.

(٣) بوذر محمد الجبي، مرجع سابق ، 2001 ، ص 5.

- 7- لاستخدام القيمة المضافة كأساس لتسعير لأمر الإنتاج، استناداً إلى معلومات القيمة المضافة، ووفقاً لهذا النظم فأن هناك حداً أعلى للسعر الذي يتم تحديده لأمر الإنتاج، وهو السعر الذي تتحقق عنده قيمة مضافة متوقعة من أمر الإنتاج تزيد عن التكاليف الداخلية المتغيرة، وتتمثل أهمية هذا النظام في أنه يوفر للإدارة معلومات عن الحد الذي يمكن أن تصل إليه في تخفيض الأسعار، ووفقاً لظروف المنافسة<sup>(1)</sup>.
- 8- توضح أي الوحدات أو القطاعات أكثر مساهمة في مجال القيمة المضافة، وخلق الناتج القومي وهو ما يؤثر على وظيفة توجيه الموارد القومية نحو الاستثمارات الأكثر فعلاً اقتصادياً واجتماعياً<sup>(2)</sup>.
- 9- تحقيق الفاعلية للأنظمة التي تربط الحوافز بالإنتاجية، حيث يمكن استخدام معلومات القيمة المضافة في إعداد خطة الحوافز للعاملين بطريقة تساعد في رفع إنتاجيتهم.
- 10- تحليل هيكل التكلفة الخاص بالوحدات الاقتصادية المتشابهة<sup>(3)</sup>، لأن معلومات القيمة المضافة تساعد في تحليل هيكل التكلفة الخاص بالوحدات الاقتصادية المتشابهة، مما يساعد في مقارنة خصائص الأداء والإنتاج في هذه الشركات، والتعرف على نقاط الاختلاف، وذلك لأن الربيع بمفرده لا يعطي أساساً حقيقياً للمقارنة، وذلك كما يظهر في الجدول التالي:

جدول (2-1) مثال على تحويل التكلفة للوحدات الاقتصادية المتشابهة .

شركة (أ) قيمة الإنتاج 300 دينار.		شركة (ب) قيمة الإنتاج 300 دينار.	
المادة المستخدمة	الربيع	المادة المستخدمة	الربيع
المواد المستخدمة	80	المواد المستخدمة	100
الأجر	170	الأجر	150
الإجمالي لقيمة المضافة	50	الإجمالي لقيمة المضافة	50
ربيع المدخلات		ربيع المدخلات	

ويتبين من الشكل أنه على الرغم من أن الوحدتين تتتجان نفس قيمة الإنتاج، وتحققان الربح نفسه، إلا أن الشركة (أ) تعتمد أكثر على مشتريات المولد من منتجين آخرين، والشركة (ب) تنتج قيمة مضافة أكبر، وهذا يمكن القول أن الشركة (ب) ذات أداء اجتماعي أفضل من الشركة (أ) على الرغم من تساوي قيمة إنتاجهما .

(1) أحمد سليماني شحاته، مرجع سابق ذكره ، 1989، ص 95-98.

(2) سحر مصطفى محمد عبد الرزاق، مرجع سابق ، 1996، ص 25.

(3) نفس المرجع ، ص 71.

## ٢-٥ : الانتقادات الموجهة إلى القيمة المضافة

على الرغم من المزايا التي تميزت بها القيمة المضافة، إلا أنها انتقدت بمجموعة من الانتقادات يمكن تلاؤها على النحو التالي:

- أ- أن مدخل القيمة المضافة يتركز مثل باقي المعايير المالية الأخرى، على البيانات التاريخية، والمعطيات المضافية، في قيام كفالة الأداء، دون أن يكون له دوراً بارزاً في رصد النتائج المتوقعة لاستراتيجيات الإدارة الحالية، ولعل ذلك يفسر إهمال الشركات الناشئة عن احتساب القيمة المضافة خوفاً من النتائج السلبية، نظراً لكبر حجم التدفقات النقدية الخارجية، ومؤشر صافي الدخل بدأية حياتها<sup>(١)</sup>.
- ب- أن القيمة المضافة مقياس محدود، يقيس فقط الربحية في الأجل القصير، وبالتالي فإنه يجب الاستعانة بمؤشرات أخرى لضمانة تقييم مستويات الأداء المختلفة مثل، مستوى الجودة، درجة مراعاة العمليات الإنتاجية، كفاءة عمليات التشغيل والتجميع، سرعة الاستجابة لرغبات العملاء، كفاءة عملية التعليم، درجة رضا وولاء العاملين، وبالتالي لا يمكن اعتبارها مقياساً شامل لتقييم أداء الشركة.
- ج- أن القيمة المضافة تقيس الأداء في الأجل القصير، حيث يقاس رأس المال على أساس الككلنة التاريخية للأصول، وتعتبر تكلفة الشراء في هذه الحالة تكلفة غارقة، وغير ملائمة لاتخاذ أي قرار.
- د- يتطلب الوصول إلى القيمة المضافة إجراء عدد كبير من التسويات الضرورية، على صافي الدخل المحاسبي من العمليات، قد تتجاوز (164) تعديلاً، وإن بعض هذه التسويات قد يخضع للتقديرات الذاتية المتباعدة، أو قد يتم تكييفها لتتسق مع أهداف معينة، ولذلك سيقلل من مصداقيتها وفاعليتها<sup>(٢)</sup>.
- هـ- أن نجاح استخدام مدخل القيمة الاقتصادية المضافة مرتبط بأعداد برنامج للتحفيز على المدى البعيد، حيث قد يندفع المديرون في سعيهم للحصول على حولفز ومكافآت عالية، إلى قبول مشروعات لها عوائد سريعة في الأجل القصير، ورفض المشروعات التي تتطلب تدفقات نقدية سالبة في الوقت الحاضر، وعواوين عالية في الأجل الطويل .

(١) بهاء محمد حسين منصور، مرجع سابق، بدون سنة، ص 277-278.

(٢) فوندر محمد فرجلي، مرجع سابق، 2001 ، ص 14.

## ٦-٢ : المفاضلة بين القيمة المضافة والربح كمقياس للأداء

ووجهت انتقادات إلى مؤشرات القواسم التقليدية (الربح، الانتاجية... الخ ) ، ومن يبرز ما يثار عليهم أنها يعتمدان بصورة أساسية على المعلومات المحاسبية التاريخية القائمة على مبدأ الاستحقاق، وأن مرد اعتراض التقاد على أن المعلومات المحاسبية قد تصبح قديمة، وغير ذات قيمة في حالة التضخم وأنها تعتمد على قياس الأرباح وليس للتغيرات الاقتصادية على بيئة الأعمال إلى أن الوحدات الاقتصادية لم تعد تهدف كلها أساساً إلى تعظيم الأرباح، الأمر الذي يتطلب تغيير معيار تقييم الأداء، وحيث إن معيار القيمة المضافة يقصد به، هو معرفة مدى مساهمة الشركة المشروع في تحقيق مضافة إلى الدخل القومي، من خلال احتساب القيمة المضافة التي تولدها الشركة، ونسبتها إلى القيمة المضافة الإجمالية المتولدة على مستوى الاقتصاد القومي<sup>(١)</sup> ، وما أكد أهمية القيمة المضافة كمعيار لتقييم الأداء، أن أحدى الدراسات هدفت للمقارنة بين مفهوم القيمة المضافة ومقاييس الأداء التقليدية<sup>(٢)</sup>، مثل العائد على حقوق الملكية، والعائد على الأصول، والعائد على المبيعات، من حيث علاقتها بعوائد الأسهم والقيمة السوقية، حيث اختبرت العلاقة بين كل من القيمة المضافة وتلك المقاييس، وبيّنت نتائج الدراسة أن القيمة المضافة أكثر المقاييس ارتباطاً بعوائد الأسهم، كما اقترح كل من مركز التنمية الصناعية للدول العربية، ومنظمة اليونيدو، على إخراج دليل لتقييم الشركات في الدول العربية، يعتمد على استخدام مؤشر أساسى للربحية القومية ومؤشرات لضافية، والمؤشر هو صافي القيمة المضافة القومية، حيث بعد هذا المنهج من المناهج الموضوعية الأكثر ملائمة لطبيعة الدول النامية، فهي تستهدف اختيار هدف رئيسي بسيط كمؤشر في عملية التقييم، هو مساهمة الشركة بـكثير قدر ممكن من الدخل القومي، وارتفاع في قياس هذه المساهمة على معيار صافي القيمة المضافة للشركة، على اعتبار أن الجزء الذي يحول إلى الخارج من القيمة المضافة لا يساهم في الرخاء القومي، وإن الذي يجب احتسابه هو ما يتبقى للمجتمع من فوائد الشركة وما يتم تولده وتوزيعه عنها داخل هذا المجتمع<sup>(٣)</sup> .

ومع تعریف الدخل على أنه القيمة المضافة، أو الثروة التي تم خلقها بوسطة تمازج جهود مجموعة ل أصحاب المصلحة، وكما ظهرت قائمة الربح من فكرة مسؤولية الإدارة تجاه المساهمين، فإن قائمة القيمة المضافة تبرز من علاقة أكبر ولكن تعقيداً وهي مسؤولية الإدارة تجاه كافة هؤلاء الطوائف، سواء في عملية خلق الثروة أو كيفية تخصيص وتوزيع هذه الثروة بين مختلف الطوائف<sup>(٤)</sup>، وبالتالي استبدلت لجنة للمعايير المحاسبية في إنجلترا إلى عدد من المبررات<sup>(٥)</sup> لتأكيد الحاجة إلى معيار لتقييم الأداء، يتلاعما مع طبيعة البيئة الحديثة لميدان الأعمال، ولتأكيد اقتراها بملائمة القيمة المضافة لأداء هذا الدور الحيوي قدمت المبررات التالية :

(١) عبد العزيز مصطفى عبد الكريم، " دراسة للجدوى وتقييم المشروعات " ، دار الحامد،الأردن، 2002، من 215.

(٢) عبد الناصر نور، وكيل الريبي، مرجع سابق، 2004، من 93.

(٣) عبد الرحيم، عاطف جابر طه، مرجع سابق، 2003، من 363-67.

(٤) مصطفى عبد الشامي، مرجع سابق ، 1994، من 7.

(٥) سحر مصطفى محمد عبد الرزاق، مرجع سابق، 1996، من 141-142.

أ- لـ تبرير جدارة القيمة المضافة كمعيار لتقييم الأداء، يرجع إلى حقيقة أنه ليس هناك مفهوم واحد للربح، يكون صحيحاً دائماً وملائماً في جميع الحالات، ومع ذلك فإن النظام المحاسبي التقليدي من خلال إنتاجه لرقم واحد يعطي انتظاماً بوجود رقم واحد للربح<sup>(1)</sup>، ومن هنا فإن أهمية لاستخدام القيمة المضافة كمعيار لتقييم الأداء تستند إلى إمكانية أن يؤدي ذلك إلى إدراك المستخدمين على الأقل، في المرحلة الحالية من التطور، أن الأداء لا يمكن قياسه باستخدام رقم واحد.

ب- لـ ان افضلية مقاييس القيمة المضافة، تعود إلى التأثير المطلوب غير المرغوب فيه لمعيار الربح على الأداء والى الممارسات الضارة التي شهدتها الحياة العملية، للتأثير على رقم الربح، فإن استخدام الربح كمعيار لتقييم الأداء لدى تسبّب تشجيع الإدارة على التركيز على النتائج القصيرة الأجل، وعدم إعطاء النتائج الطويلة الأجل اهتماماً كافياً الأمر الذي لدى الإضرار بالمفروعات في المدى الطويل.

ج- بالاستناد إلى المسؤوليات الاقتصادية والاجتماعية التي يجب الاعتراف بها في الوحدات الاقتصادية، وقياس مدى نجاح هذه الوحدات في الوفاء بها، يكون من الضروري الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بإيجاز تلك المسؤوليات، وهنا نجد أن القيمة المضافة معيار يكتسب جذوره في مجال تقييم الأداء، من خلال ملائمة تقييم مدى نجاح الوحدة الاقتصادية في تحقيق هذه المسؤوليات.

د- تعتبر القيمة المضافة مقاييساً أكثر شمولاً وأكثر قدرة من الربح، على حصر جوانب الأداء الاجتماعي للوحدة الاقتصادية، وهي بذلك تكون المقاييس الأكثر ملائمة لطبيعة البيئة الحديثة لميدان الأعمال، فالوحدة الاقتصادية الحديثة تستهدف المصالح المختلفة للمجموعات المتعددة، ومن ثم فإن المعيار الملائم لتقييم الأداء هو ذلك المعيار الذي يقيس مدى النجاح في تحقيق التوازن بين المصالح المختلفة، للإطراف المشاركة في الوحدة الاقتصادية.

هـ- أستخدم الإنتاجية، التي تعد القيمة المضافة أحدى عناصر قياسها، كأساس لنظام الحوافز، وكمعيار لتقييم الأداء، يمكن أن يؤدي منطقياً إلى تشجيع الإدارة على الاهتمام بقضايا الإنتاجية، ووسائل تحسينها، ولا شك أن اهتمام الإدارة بتحسين الإنتاجية، بدلاً من التركيز على النتائج قصيرة الأجل، لا يهدّل لمرأة حبوباً على مستوى الوحدة الاقتصادية<sup>(2)</sup>، وحسب، وإنما بعد أيضاً لمرأة ضرورياً على المستوى القومي، نظراً للدور المهم الذي تلعبه الإنتاجية في التطور الاقتصادي.

1) خاتمة على مسيف المغوري، مرجع سابق، 2001، ص 36-38.

2)Kul B. Bhatia ,(1982), "value -added tax And the Theory of Tax Incidence" Journal of Public Economics , Vol ,19 , NO ,2 .

## 2-1-7 : المشاكل المصلحية لقياس المحاسبى للقيمة المضافة

نوقشت المشاكل المحاسبية الخاصة بالقيمة المضافة، ومازالت تناقض منذ فترة مبتدئات القرن الماضي، وحتى الآن من قبل المنظمات المهنية المحاسبية في المملكة المتحدة<sup>(1)</sup> ، التي أصدرت في هذا الشأن عدة تقارير بحثية، حيث يتمثل الإصلاح المحاسبى عن معلومات القيمة المضافة في تأمينين أساسين هما، كيفية حساب القيمة المضافة، وكيفية توزيع هذه القيمة على المشاركين والمعاهدين في نشاط الوحدة الاقتصادية، وعلى الرغم من وجود اتفاق صريح بين المحاسبين، على أن القيمة المضافة للوحدة الاقتصادية هي الفرق بين قيمة المبيعات وتكلفة السلع، والخدمات المشتراء، المستخدمة في الإنتاج، إلا أن هناك عدداً من القضايا تطرح نفسها بشأن قياس هذه القيمة المضافة، ومن أهمها:

أ- قياس القيمة المضافة وفقاً لأساس الإنتاج أو وفقاً لأساس البيع : إن الاختيار بين أساس الإنتاج<sup>(2)</sup> أو البيع تمثل أحدى قضايا القياس الهامة التي تواجه القيمة المضافة، حيث أن الاختلاف بين المعياريين ينحصر في عنصر التغير في المخزون، وما إذا كان يتم تقويمه على أساس سعر البيع أو التكالفة، فكل من الأساسين له ما يؤيده من المبررات التي قد لا تتوفر للأخر على النحو التالي:

**نولاً: مبررات استخدام معيار الإنتاج:**

1- عدم تحقق قائمة القيمة المضافة المعدة وفقاً لمعايير البيع، ومعهور هذا الاعتراض بأنه يتم قياس القيمة المضافة وفقاً لمعايير البيع، فإن عنصر الأجر في توزيعات القيمة المضافة، يتم تخصيصه وفقاً لمعايير الإنتاج، وهذا يؤدي إلى ظهور مشكلة عدم التوازن بين مقدار القيمة المضافة وبين مجموع توزيعاتها.

2- يوصي مجمع المحاسبين القانونيين في إنجلترا وويلز، بقياس القيمة المضافة، استناداً إلى معيار البيع على أساس المبيعات مطروحاً منها تكالفة السلع والخدمات الوسيطة المستخدمة في الإنتاج المباع، وبالتالي فهناك إغفال لأثر التغير في المخزون، في قيام التدفق المضاف لمخزون الثروة في بداية الفترة محل القياس<sup>(3)</sup>.

**ثانياً: مبررات استخدام معيار البيع:**

1- تقييم الكميات المنتجة، سواء المباعة أو غير المباعة، على أساس سعر البيع، خلال الفترة التي يتم فيها الإنتاج، وفقاً لمعايير الإنتاج، يعني ضمنياً الاعتراف بقيمة مضافة لم تتولد بعد خلال هذه الفترة، وتتمثل هذه القيمة في عائد الجهد التسويقي التي لم تبذل بالنسبة للكميات غير المباعة، حيث أن العمليات التسويقية، تماماً مثل العمليات الصناعية، تمثل جزءاً حيوياً في عملية خلق لو توليد الثروة<sup>(4)</sup>.

2- أن الأخذ بمعايير الإنتاج، في حالة التغير في المخزون بزيادة، يؤدي إلى المبالغة في القيمة المضافة، وللهذا تتمثل أرباحاً غير محققة عن كميات غير مباعة، مما يؤدي إلى ظهور التصييب التسويقي للعاملين في القيمة المضافة بكل من حققه، مما يؤثر بشكل سلبي على ذمة العاملين<sup>(1)</sup>.

1) عراقى العرفاوى، "المحاسبة عن القيمة المضافة" ، المجلة العلمية لكلية التجارة، العدد السادس، السنة السادسة، جامعة لسيوط 1996، ص 230.

2) خديجة على معرفة المقرري، مرجع سابق، 2001، ص 49 .

3) عراقى العرفاوى، مرجع سابق ، 1986، 239.

4) عبد الله عبد العليم راغب هلال، مرجع سابق ، 1997، ص 30.

3- إن استخدام القيمة المضافة كمعيار لتقدير الأداء، بناء على أساس الإنتاج، يولد لدى الإدارة حافزاً على زيادة رقم القيمة المضافة من خلال بعض الممارسات غير المرغوبية، فقد تجاوزت الإدارة إلى تخفيض الموارد، وإجراءات للرقابة على الجودة، بما قد ينعكس في النهاية على القدرة التنافسية للشركة.

ويتصبح لما سبق أن الاعتراضات على معيار البيع يمكن تجاوزها من خلال الأخذ في الحسبان للتغير في المخزون بالزيادة أو للقصاص عند تحديد قيمة الإنتاج الإجمالي بسعر السوق، كما يمكن اللجوء على الاعتراض الأول الخاص بعدم التوازن بين القيمة المضافة وتوزيعاتها، من خلال تعديل قيمة الإنتاج الإجمالي بسعر السوق، واحتساب القيمة المضافة على هذا الأساس، وبالتالي تحرير مجمع المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز من هموم القيمة المضافة بالمباعات، على أساس أن تركيز المحاسب يكون على مستوى الوحدة الاقتصادية<sup>(2)</sup>.

ب- تحليل معلومات القيمة المضافة على أساس أجزاء نشاط الوحدة الاقتصادية: تتمثل إحدى القضايا التي تواجه قياس القيمة المضافة، فيما إذا كان يتم الإصلاح عن القيمة المضافة في صورة قيمة إجمالية على مستوى الوحدة الاقتصادية، أو في صورة تحليلية على مستوى أجزاء نشاط الوحدة الاقتصادية، وقد أثبتت لجنة المعايير المحاسبية بمجمع القانونيين بإنجلترا وويلز مفهوم التجزئة، وأكملت على أهمية ومنفعة تحليل القيمة المضافة على أساس أجزاء نشاط الوحدة الاقتصادية، وهناك العديد من الأساس التي يمكن تحديد أجزاء نشاط الوحدة وفقاً لها، مثلًا على أساس المناطق الجغرافية، أو للصناعات، أو خطوط الإنتاج أو الخدمات التي تتجهها، أو الأسواق التي تخدمها، أو الهيكل التنظيمي، وتزداد أغلب نتائج الدراسات الميدانية، في هذا المجال أن الأساس الجغرافي يمثل أكثر أساس التجزئة شيوعاً، وأن أساس الصناعة أيضاً من بين الأساس شائعة الاستخدام، وأن استخدام خليط من الأساس قد يوفر معلومات لكثير دلالة، ولكي تتحقق معلومات القيمة المضافة بمكانتها كأساس للتتبؤ بالكتابعة الإدارية، وكمؤشر للقدرة على النفع، وكقياس للأداء الاجتماعي، فإنه من الضروري تحليلها وفقاً للأساس الجغرافي، بحيث يتم التمييز على الأقل بين القيمة المضافة التي نولدت من العمليات المحلية وذلك التي نولدت خارجياً<sup>(3)</sup>.

ج- لاستهلاك الأصول الثابتة: أجمع الكثير من الآراء على اعتبار استهلاك الأصول الثابتة استخداماً للقيمة المضافة، مما يعني تطبيق المنهج الإجمالي (أجمالي القيمة المضافة)، حيث في غالبية الشركات البريطانية تفضل عرض قائمة القيمة المضافة كتقرير عن إجمالي القيمة المضافة، وبذلك فإن الاستهلاك يعامل باعتباره استخداماً للقيمة المضافة بدلاً من أن يكون كلفة يتطلب تزيلها، وذلك لأسباب الآتية :

1- أن إجمالي القيمة المضافة أكثر موضوعية من صافي القيمة المضافة<sup>(4)</sup> ، بسبب أن استهلاك الأصول الثابتة أكثر ميلاً نحو عدم الموضوعية في التقدير، لأنه يتضمن تأثير الآراء المختلفة بالنسبة لعمر الأصول الثابتة، وفيما الإستهلاك، كذلك المناقضة بين اتباع طريقة التسطير الثالث مقابل اتباع طريقة القسط المتراكم.

(1) لحمد بيوني شحادة، مرجع سابق، 1989، من 108.

(2) عراقى العرفاوى، مرجع سابق، 1986، من 239.

(3) احمد بيوني شحادة، مرجع سابق، 1989، من 112-120.

(4) عبد الناصر نور، وكيل الريوسى، مرجع سابق، 2004 ، من 97.

2\_ لن شكل وتنظيم قائمة القيمة المضافة يظهر استهلاك الأصول للثابتة مع الإرباح المحتجزة كمجموع فرعي ضمن استخدامات القيمة المضافة، وهذا بين الجزء من القيمة المضافة الذي أصبح متاحاً لغاية الاستثمار، ويعتبر احتساب نسبة هذا المبلغ أسهل مما في حالة صافي القيمة المضافة، حيث تفصل استخدامات الأصول الثابتة عن الأرباح المحتجزة.

3\_ لن تطبيقات للتقرير عن أجمالي القيمة المضافة، سيؤدي إلى حالة من المواجهة بين القيمة المضافة التي تم احتسابها وأرقام الدخل القومي، لأن الاقتصاديين يفضلون المقاييس الإجمالية للدخل القومي، ومورد ذلك أن توصيات لجنة المعايير المحاسبية في هذا الصدد، تضمنت القياس على أساس إجمالي، ولم تأت على أي ذكر لقياس القيمة المضافة الصافية، ولعل اللجنة قد نادت في ذلك بتبديل الاقتصاديين بشكل عام للمقاييس الإجمالية على المقاييس الصافية للدخل القومي<sup>(١)</sup>، وأن حسم القضية في اتجاه القياس على أساس القيمة المضافة الصافية، ينسق مع مفهوم المحافظة على رأس المال، وأن الحسم في هذا الاتجاه هو الضمان لأن تحيل قائمة القيمة المضافة مكانة مرموقة في التقارير السنوية المنتشرة، وتم لاقتراح أن يتم للتقرير في الفترة الحالية من النطوير على أساس القيمة المضافة الإجمالية، ثم خصم الاستهلاك لتحديد القيمة المضافة الصافية.

د- الضريبة: تظهر العديد من الشركات البريطانية الضريبية المفروضة على الإرباح فقط تحت عنوان حصة المجتمع، بينما تظهر شركات أخرى تنوعاً واسعاً من الضرائب، والتأثير الذي يمكن أن يتزكيه اتخاذ معالجة محاسبية معينة بهذا الصدد يمكن أن يكون كبيراً، خاصة في الصناعات التي تكون عرضة لمعدلات عالية من الضرائب كالسلع الكمالية، بحيث أن ضريبة الشركات وحدها تقاصاً الإعانت لن وجدت يجب أن تظهر باعتبارها حصة المجتمع، في حين أن الرسوم المدفوعة عن المولد والخدمات المشتراء من خارج الشركة تعتبر جزءاً من تكلفة هذه المولد والخدمات، وبالنسبة لضرائب المبيعات والرسوم المفروضة على المنتجات المباعة، فيجب لن تستبعد من الإيرادات المبيعات، ومن القيمة المضافة، ولهذا التطبيق المزايا التالية:

1\_ لن هذه المعالجة تلغي الحاجة إلى الأحكام التقديرية بشأن شمول بعض الضرائب واستبعاد بعضها الآخر، لأن هناك قائمة طويلة من الضرائب والرسوم التي يمكن أن تخضع لعملية التمييز، كذلك ت نوع وتعود الجهات الحكومية المسئولة عن جباية كل نوع من هذه الضرائب والرسوم.

2\_ أن هذه المعالجة تسهل عملية المطابقة بين قائمة القيمة المضافة، وقائمة الدخل.

هـ- البنود غير الاعتيادية: من أهم المعالجات المحاسبية التي تسبّ إرباكاً للمديرين، هي المعالجة المحاسبية للبنود غير الاعتيادية الناتجة من أرباح أو خسائر بيع الأصول، حيث لن الأرباح الناتجة عن ذلك قد تخفي الأداء المهني للشركة، كذلك فإن الخسائر قد تعطي انطباعاً سيناً عن الأداء التشغيلي للشركة، وعالجت القيمة المضافة ذلك باستبعاد الأرباح غير العادية، وكذلك أعددة لضافة الخسائر غير العادية إلى صافي الربح التشغيلي بعد الضرائب، وقد وجد أن هناك تبايناً واسعاً في التطبيق حتى بين الشركات البريطانية، والنقطة الوحيدة في صالح لضافة هذه البنود هي أنها تساعد في إجراء المطابقة مع قائمة الدخل، غير أنه من الناحية النظرية تتشا هذه البنود عن النشاطات غير التشغيلية، ولهذا فإنها لا تدخل في احتساب القيمة المضافة أو استخداماتها<sup>(٢)</sup>.

[١] خديجة على سيفون المغوري، مرجع سابق، 2001، ص 52.

[٢] عبد الناصر نور، وكمل الربيعي، مرجع سابق، 2004 ، من 97-99.

وَ- قبول بند الأجور: عند إظهار بند الأجور باعتباره توزيعاً للقيمة المضافة يجب أن يتضمن هذا البند إجمالي الأجور الخاصة بالفترة، بالإضافة إلى حصة الشركة في التأمينات الاجتماعية، وتكلفة كافة المزايا العينية التي تقدم للعاملين، والاختلاف هنا يمكن في كيفية معالجة الأجور المحصلة على مدار التغير في المخزون من الإنتاج الثامن والإنتاج تحت التشغيل، وهناك ثلاثة طرق متاحة لذلك :

الطريقة الأولى: وتنقضي بإظهار رقم الأجور الخاص بمخزون الإنتاج الثامن المباع، خلال الفترة فقط، كتوزيع القيمة المضافة، وذلك يؤدي إلى الحصول على قائمة متوازنة، أي القيمة المضافة المحسوبة في الجزء الأول تساوي مجموع التوزيعات، بما فيها الأجور في الجزء الثاني.

الطريقة الثانية: وتنقضي بإظهار رقم إجمالي الأجور المدفوعة والمستحقة عن الفترة سواء كانت خاصة بالإنتاج الثامن المباع، أو بمخزون آخر الفترة، كتوزيع القيمة المضافة مع إظهار باقي البتود داخل القائمة بقيمتها الحقيقة وبذلك نحصل على قائمة غير متوازنة.

الطريقة الثالثة: وتنقضي بإظهار رقم إجمالي الأجور المدفوعة، والمُستحقة عن الفترة، مع الحفاظ على توازن القائمة، عن طريق خصم تكلفة مخزون آخر المدة من الأجور، ومن تكلفة المواد والخدمات الوسيطة، ويفضل عملياً استخدام الطريقة الثالثة نظراً لبساطتها وانتشارها في التطبيق العملي في الشركات البريطانية.

ز - قياس القيمة المضافة لنروع الشركات الأجنبية : إن تضمين التقارير السنوية لنروع الشركات الأجنبية قائمة القيمة المضافة محلياً يمكن أن يقدم معلومات للحكم على جدوى وجود هذه الاستثمارات خصوصاً فيما يتعلق بعدي معاهدة تلك الشركات في عملية التنمية الاقتصادية، وفي هذا المجال فإن القائمة يجب أن تقدم قياساً لما يمكن تعميمه بالقيمة الاجتماعية المضافة، أي يجب أن تقام القيمة المضافة من وجهة نظر المجتمع ككل، وهذه القيمة تكون من شقين أساسين، الأول قابل للقياس الموضوعي مثل ما تدفع الشركة من أجور للعاملين، والشق الثاني فهو غير مباشر، وله جوانب إيجابية كتدريب العمال على اكتساب مهارات جديدة وإدخال تكنولوجيا متقدمة، وتنشأ مع الاعتبار الخاص بإمكانية الاعتماد على المعلومات والثقة فيها، فإن قائمة القيمة المضافة يجب أن تركز على الشق الأول، وهو الشق المباشر، ويجب تقديم مقياس موضوعي للقيمة الاجتماعية المضافة، إلى مجموع المزايا أو العوائد التي تتحققها تلك الشركات ولقابلة للقياس الموضوعي، وتمكن الشركات من تحويلها للقيم المضافة بالشركات التابعة لها من خلال : (١)

ح - مصروف البحث والتطوير: وفقاً للمعايير المحاسبية، فإن مصروف البحث والتطوير يعتبر مصروف فترة، ينزل في السنة التي أتى بها، ونتيجة لتزيل هذا المصروف من الأرباح فإن تلك الأرباح ستختفي، كذلك سيظهر رأس المال بأقل مما يجب، ولأغراض احتساب القيمة المضافة، فإن مصروف البحث والتطوير يتم إضافته إلى صافي الربح التشغيلي بعد الضرائب (٢)، وفي مقابل ذلك تعداد رسمله ضمن الأصول في الميزانية ثم إطفاءه في الفترة الزمنية التي يستفاد منه فيها.

(١) صحيحة عبد السيد، «تنظيم الموحد للتوكيل في قطاع التشييد والبناء»، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة: كلية القاهرة، 1974، ص 225.

(٢) بوذر محمد الجبي، مرجع سابق ، 2001، ص 5.

## 2-2 : ضريبة القيمة المضافة

يدور في الأوساط الاقتصادية جدل حول آليات الإصلاح الضريبي، حيث دعت العديد من الفئات للنظر في هذا الإصلاح<sup>(1)</sup>، والذي يمثل أهمية للدول التي تسعى إلى الانفتاح على السوق الدولية، وتفعيل الشراكة الأوروبية، والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وتعزيز منطقة التجارة الحرة ، وذلك لأن النظام الضريبي غالباً ما يتفاعل مع النظام الاقتصادي السياسي الاجتماعي للدولة، وما يحدث في واقع المجتمع من تغيرات وتطورات ، لابد أن ينعكس على نظامه الضريبي<sup>(2)</sup> .

وكون الإصلاح الضريبي جزءاً من الإصلاح الاقتصادي، يهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية للدولة<sup>(3)</sup> وما يتضمنه الاتجاه نحو الإصلاح الضريبي بالانضمام إلى منظمات تجارية دولية، الأمر الذي لدى إلى إلغاء بعض من الرسوم الجمركية، وما تبعه وبالتالي من انخفاض في مردود الضرائب غير المباشرة، مما دعا إلى الأخذ ببدائل لتعويض هذا الانخفاض، حيث اتّقت المنظمات الدولية على تسمية مفهوم ضريبي حل مكان تلك الرسوم الجمركية، بضريبة القيمة المضافة، أو ما يعرف اختصاراً بالـ (Value\_Adeed\_tax) VAT، والتي اعتبرت أحدى الأدوات والوسائل الضريبية الجديدة التي لفّرتها العولمة، وينبغي إدخالها وتطبيقها في إطار لصلاح هيكلة النظام الضريبي للدول التي تسعى للاستعانة بالصور الحديثة للضرائب<sup>(4)</sup>، وينشأ عن فرض هذه الضريبة بزلة الحدود المالية، بإلغاء الضرائب على الاستيراد وإغفاء الصادرات تسهيلاً للتداول بين الدول الأعضاء<sup>(5)</sup> .

أن تطبق هذا النوع من الضرائب لضحي المعيار الأماسي الذي يدل على حداثة ومتانة الهيكلية الاقتصادية والضريبية، وعلى وجود ذات أمانية لابد منها للتعامل الاقتصادي الدولي، حيث أكد أحد الكتاب على سبيل المثال أن أساس لصلاح النظام الضريبي في الولاي، هو إلغاء ضريبة الشركات، وإلغاء ضريبة المبيعات، وحل محلها ضريبة القيمة المضافة<sup>(6)</sup>، ويعتبر الأخذ بها خطوة ضرورية نحو الإصلاح الهيكلي للنظام الضريبي، وأصبحت من أهم سمات النظم الضريبية في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث تعاهم في العدة بما يقرب من ربع الإيرادات الضريبية الكلية<sup>(7)</sup> .

1} R.W.Hafer and Michael E. Trebing, (1980), "The Value\_Aded Tax \_ A Review of the Issues," Federal Reserve Bank of St.Louis, Vol. 62, NO, 1, p 3.

2) لمن سلاح، "الضريبة على القيمة المضافة" ، لبنان : مكتبة صدر، طبعة الأولى ، الجزء الثاني، 2003 .

3) سونيا ثايس جورجي، " إطار مقترن لمنهج التصحيح الضريبي "، رسالة دكتوراة في الفلسفة غير منشورة، مقدمة نجلحة عن شخص: القاهرة، 1986، ص 43 .

4) حمود دلورد الطلحة، "الضريبة العامة على المبيعات" ، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد 114، 1999، ص 1 .

5) D.T.Lakdawalay, (1976), "Value Added Tax" Indian Economic Journal, Vol, 24, NO, 2, pp 183.

6) Alan A.Tait,(1989), "Misconceptions About the Value \_Added Tax " Finance & Development , Vol ,26, NO ,1,p 25 .

7) محمد كامل درويش، مرجع سابق ، 2002، ص 15 .

## ٢-٢-١ : مفهوم ضريبة القيمة المضافة وخصائصها

ورد توضيحاً لمفهوم ضريبة القيمة المضافة،<sup>(١)</sup> بأنها نوع من أنواع الضرائب غير المباشرة على الإنفاق، تجأ إليها الدولة في معيتها لزيادة مواردتها المالية وتفرض على الزيادة في قيمة السلع والخدمات، وتؤدي من طرف المستهلك، بعد أن تقل على كاهله داخل سعر المواد أو الخدمات، بينما تحصلها الدولة على مستوى المنتج أو مقدم للخدمات، وباعتبارها نوعاً من الضرائب على الإنفاق، وليس على الدخل، وبالتالي لا تؤثر على الانفاق، ولا على الاستثمار، كما إن تأثيرها على الصادرات يعتبر في حكم المدعوم في حالة إلغاء الضريبة على السلع المصدرة، حيث تفرض على أساس مبدأ التخصيص أي خضوع السلع المخصصة للاستهلاك المحمي فقط للضريبة، وإغفاء السلع المخصصة للتصدير.

أن جوهر ضريبة القيمة المضافة يتمثل في توفير آلية لموازنة الضريبة المنفوعة على مدخلات الإنتاج بالضريبة المدفوعة على مخرجات الإنتاج، وبالرغم من إن هناك اختلافات عديدة في هيكل ضريبة القيمة المضافة، وكيفية تطبيقها، فهناك اتفاق عام على جعل الاستهلاك هو الوعاء النهائي لهذه الضريبة<sup>(٢)</sup>، ونظراً لأن هذه الضريبة تفرض على كل مرحلة من مراحل الإنتاج، فإن ضمان تحملها على الاستهلاك قد يتطلب أيضاً رد الضريبة المسددة على مدخلات الإنتاج بالكامل.

ولإضافـة الباحث حسين القاضـي<sup>(٣)</sup>، في تحديد مفهوم ضريبة القيمة المضافة (والتي سماها المرسوم رسم الإنفاق الاستهلاكي) بأن دفع الضريبة يترتب على بيع السلعة وليس إنتاجها، وهذا معناه أن السلع المنتجة وغير المباعة يجب أن تستعاد الضريبة المتراكمة عليها، وألا أن الغرض من الضريبة ينتقل من الاستهلاك إلى الإنتاج.

و ضريبة القيمة المضافة بعلاقتها بسائر الضرائب على الاستهلاك، تعتبر من الضرائب غير المباشرة العامة على الاستهلاك، وليس ضريبة على أنواع معينة من السلع والخدمات، تفرض على الدخل بمناسبة استهلاكه، وإن كانت تتشابه مع الضريبة التراكمية على كافة المراحل، من حيث إن كلاً منها تسرى على السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، كما يتشابهان في إمكانية فرضهما بسعر موحد على جميع المراحل وجميع السلع والخدمات، أو بأسعار تختلف وفقاً لنوع السلعة، أو الخدمة، أو تبعاً لمرحلة الإنتاجية، إلا أن الضريبة هنا لا تفرض على القيمة الإجمالية للعملة في كل مرحلة، وبما تفرض على القيمة التي أضيفت على السلعة في هذه المرحلة، حيث ثبتت أغلب الدراسات تساوى حصيلة ضريبة القيمة المضافة، مع حصيلة الضريبة العامة على الاستهلاك (فرض الضريبة العامة الواحدة على رقم الأعمال على مستوى انتقال السلعة من تاجر التجزئة إلى المستهلك).

١) مجلة ضمان الاستهلاك، العدد ١٤٩/٢٠٠٠/ص ٤.

٢) دراسة روما ٢٠٠٥.

٣) مجلة النور للبنية العدد (١٣٧) بتاريخ ٢٠/١/٢٠٠٤.

ففي الولايات المتحدة نوقشت هذه الضريبة لأربعة عقود وكل مرة يتضح أن ضريبة القيمة المضافة ما هي إلا ضريبة مبيعات بالمنفرد، ولكنها تجمع بطريقة مختلفة، وبطريقة أكثر تعقيداً، حتى يمكن فهم طريقة عمل ضريبة القيمة المضافة نأخذ العثال الأقل ارضي التالي<sup>(1)</sup> :

سلعة معينة تمر بثلاث مراحل فيميتها في المراحل الثلاثة (منتج، تاجر جملة، مستهلك) 500 د.، 750 د.، 1000 د. على التوالي، ومعدل الضريبة على القيمة المضافة (10%)<sup>(2)</sup>

المرحلة الأولى:  $500 \times 10\% = 50$  دينار، يدفعها المنتج ثم يعكسها على تاجر الجملة بموجب فاتورة الشراء  $50 + 500 = 550$  دينار.

المرحلة الثانية:  $750 \times 10\% = 75$  دينار، يقوم تاجر الجملة بخصم 50 دينار منها ويدفع 25 دينار، ويضيف الضريبة على فاتورة مبيعاته  $75 + 750 = 825$  دينار.

المرحلة الثالثة:  $1000 \times 10\% = 100$  دينار يقوم البائع بخصم 75 دينار، والتي هي ودفعها لتأجر الجملة ويقبض من المستهلك الأخير للسلعة 100 دينار، ويسدد للدوائر الضريبية مبلغ 25 دينار .

ونستنتج من ذلك أن هذه الضريبة الحديثة تعني فرض ضريبة على كل مرحلة من إنتاج السلعة، لو الخدمة أو تداولها، بحيث يستطيع الشخص الذي يتعرض عليه في مرحلة معينة أن ينتهي إلى الشخص الذي يأتي بعده إلى أن تصل السلعة أو الخدمة إلى المستهلك، الذي يتحمل عبء الضريبة بصورة نهائية.

من هنا يأتي مفهوم ضريبة القيمة المضافة، أي أن قيمتها في آخر الأمر، تنتهي عن الضريبة التي تؤدي على المبيعات مخصوص منها الضريبة المنقولة، والتي تؤدي على المشتريات<sup>(3)</sup>، ويحصل تسديد الضريبة حالاً وعن كل مرحلة على حدة من قبل بائع السلعة أو الخدمة الأخيرة، الذي يحتسب الضريبة، وينزل منها ما دفعها في المراحل السابقة، لما إذا كانت السلعة معدة للتصدير فتنزل منها الضريبة التي دفعت عنها في جميع المراحل، ولذلك أمكن الاستفادة منها في تشجيع الصادرات، وجعل أسعار السلع في الخارج أقل من سعرها في الداخل، وهي طريقة تتبعها دول السوق الأوروبية المشتركة، لتشادي منح الإعانات المباشرة للصناعات المحلية أو العمل على إعفائها من بعض الضرائب، لأنها أساليب ضريبية متعددة حالياً، بموجب اتفاقية روما المنعقدة لهذه السوق والتراث الصالحة بموجبيها<sup>(4)</sup>.

(1) نظراً لامية عملية الاحتساب تم الاستشهاد بذلك رياضي .

2) Stanley S.Surrey, (1970), Op. Cit, p 86.

(3) عبد السلام لبيب، "نظرية الضريبة وبطريقة التنمية" ، المغرب: أفريقا الشرق، الطبعة الأولى، 1998، ص 218.

4) خالد الشلوي، "نظرية الضريبة والتسيير الضريبي" ، بنغازي، مشورات جامعة قبرص بونس، الطبعة الثانية، 1974، ص 425.

كلما اقتربت ضريبة القيمة المضافة من المستهلك كلما كان أثراها أخف وطأة<sup>(٤)</sup>، إلا أنها تحتاج إلى رقابة قوية وجهود من الإدارة الضريبية، مما يزيد من تكاليفها، في حين كلما ابتعدت عن المستهلك كلما قل عدد المكلفين بها، وتخفضت تكاليفها، وبقدر ما توفق الدولة بين الاعتبارين (التقارب من المستهلك، وقلة عدد المكلفين) كلما نجح التنظيم الفنى للضريبة، وبالتالي تتحقق الأهداف من فرضها، والتي تتمثل بما يلى :

- أ- تحقيق التوزيع العادل لعبء الضريبة بما يصل على تحقيق العدالة بتقرير الإعفاءات بالنسبة للسلع الضرورية، والأساسية ولذوي الدخل المحدود، وتحقيق التدرج في المعاملة الضريبية حسب أهمية السلع لمجموع المواطنين<sup>(2)</sup> ، وذلك عن طريق التدرج في الارتفاع كلما كانت السلعة كمالية.
  - ب- حصول الحكومة على موارد مالية، لمواجهة تزايد النفقات العامة دون اللجوء إلى التضخم، ومن الممكن لهذه الضريبة أن تغوص عن الإيرادات الضريبية المتانية، من الضرائب الجمركية، التي تستدعي بشكل حاد في حالة إقامة مناطق التجارة الحرة، وتوجهت تحرير التجارة الدولية، فكثير من الدول وفي إطار الإصلاح الضريبي تحاول تطبيق ضريبة القيمة المضافة، لتحقيق جملة أهداف من بينها زيادة الإيرادات الضريبية، والاستدلا للحد من الاعتماد على الضرائب الجمركية، التي تشكل نسبة مهمة من مجمل إيراداتها الضريبية، بعد الدعوات إلى تحرير التجارة العالمية، وإقامة مناطق التجارة الحرة، حيث طرأ انخفاض في حصة الضرائب على التجارة الخارجية من إجمالي الإيرادات الضريبية في الوطن العربي.
  - ج- توجيه الاستهلاك بحيث يؤدي ذلك إلى تخصيص أفضل للموارد<sup>(3)</sup>.
  - د- تشجيع الصنارات عن طريق إعفائها من الضريبة، والمساواة برد الضريبة على السلع إذا تم تصديرها للخارج، وفرض ضريبة على السلع المستوردة على نحو يحقق المنافسة العادلة مع المنتج المحلي، مما يؤدي إلى تشجيع وتنشيط التصنيع المحلي، وتشجيع الصناعة الوطنية بمنع الأزدواج الضريبي عن طريق خصم الضريبة على مدخلات الإنتاج من الضريبة المستحقة على مبيعات المنتج النهائي.

علمًا بأن تحقيق هذه الأهداف أصعب في البلدان النامية، منه في البلدان المتقدمة، وذلك لتميز الاقتصاد العالمي بعده خصائص، تتشابه في جميع الاقتصاديات النامية، ولكنها تختلف بالدرجة .

(١) رفعت المحجوب، «الاقتصاد السياسي»، القاهرة: دار النهضة العربية، الجزء الأول، 1997، من 227.

<sup>2</sup> فوزي خسان لطيفي، «نظم الضريبة على القيمة المضافة وملكية الأخذ بها في سوريا»، رسالة دكتوراة غير منشورة، مصر : كلية الزقازيق، مصر ، 1984، ص 213.

<sup>3</sup> هاشمی کنانی، مرجع سابق، ۱۹۹۹، ص ۵۳.

## 2-2-3 : الفرق بين ضريبة القيمة المضافة وضرائب أخرى على المبيعات

ضريبة القيمة المضافة ليست شكلًا جديداً لضريبة مفروضة، ولكنها مجرّد تعديل لضريبة قائمة لصالحها وهي ضريبة المبيعات الإجمالية، ومع ذلك توجد عدة اختلافات بين الاثنين، ولكن الأهم هو التشابه بينهما<sup>(١)</sup>، إن الضريبة على المبيعات يتكون مطراحتها من تصنيع وتوزيع المنتجات، مع إبقاء عملية التصدير وفرض الضرائب على عملية الاستيراد، وتتميز بالبساطة والمردودية، ولكنها ضريبة تراكمية، أما الضريبة المفروضة على مرحلة واحدة من الدورة الاقتصادية، فهي تحل مشكلة الترالك، إذ تفرض الضريبة مرة واحدة على السلعة، وتحول دون فرض الضريبة أكثر من مرة، وبالتالي فقد لدى التبيه إلى هذه الجواب إلى إنشاء ضريبة القيمة المضافة<sup>(٢)</sup>.

وعلى الرغم من أنها تتفق مع الضريبة العامة المتردجة على رقم الأعمال من خلال سريانها على الإنتاج في جميع مراحله، إلا أنها لا تنصيب سوى القيمة المضافة، التي تمثل الزيادة في قيمة الإنتاج في كل مرحلة من مراحله، أي زيادة قيمة الإنتاج المباعة في نهاية كل مرحلة عن قيمة الإنتاج المنشئ في بدايتها، وباعتبار القيمة المضافة هي الفرق بين مبيعات المنتج ومدخلات الإنتاج، وبالتالي هي مساوية لما تدفعه الشركة لعوامل الإنتاج، وتمثل هذه الدفعات القاعدة التي تطبق عليها الضريبة<sup>(٣)</sup>.

من هنا يظهر أن ضريبة القيمة المضافة تختلف عن قواع الضرائب الأخرى، في أنها تقسم إلى مبالغ بسيطة تمثل مشكلة في حال التهرب من سدادها، ويتم جمعها بشكل جزئي من خلال نظام خصم يستطيع من خلاله الشخص المفروضة عليه الضريبة، وخصم قيمة ضريبة القيمة المضافة التي دفعها من إجمالي مبلغ الضرائب المفترض عليه دفعها إلى مصلحة الضرائب، تضمن هذه الآلية أن تكون الضريبة محاباة بغض النظر عن عدد العمليات التجارية التي تمت، ويعتبر مصدر أكثر واقعية<sup>(٤)</sup> لتمويل الاختلافات في الضرائب المباشرة، وبالتالي فإن ضريبة القيمة المضافة تعتبر ضريبة جديدة مستضاف، ولكن ليس هناك ضريبة قديمة متناثرة<sup>(٥)</sup>.

بالناتي ضريبة المبيعات تتميز عن ضريبة القيمة المضافة، بأن تشمل ضريبة المبيعات دفعه واحدة من المستهلك عند مستوى المفرد وتحصل بمعدل ثابت، وضريبة القيمة المضافة مقسمة على مراحل الإنتاج، وإذا كان معدل ضريبة المبيعات هو نفسه معدل ضريبة القيمة المضافة، فإن إجمالي مردود الضريبة واحد بغض النظر عن طريقة التجميع<sup>(٦)</sup>.

وهذا نسأل طالما أن حوصلة كلتا الضريبيتين واحد فأي منهما هي الأفضل؟

ويمكن أن يكون الجواب يعتمد على ثلاثة جوانب:

1)Richard A. Musgrave, "Problems Of The Value-Added Tax" , National Tax Journal , 1972, Vol 25 , NO , 3, p 425 .

2) Trevor Thomson, "The Value Added Tax and the Cost of Change " South African Journal of Economics , 1974, Vol. 42, NO, 1, pp 56-57.

3) R.W.Hafer and Michael E. Trebing, (1980), Op. Cit, p 3.

4) محمد البوسيمي، مرجع سابق ، 1998، ص 111.

5)Henry J.Aaron, "The Impact of a Value Added Tax On U.S Competitiveness " Consumption Tax and International Competitiveness ,1987,Vol , NO , p206.

6) R.W.Hafer and Michael E. Trebing, (1980)," Op. Cit, p4.

**الجتب الأول :** يتعلق بقيمة الضريبة، حيث أن الاستهلاك على الضربيه على الاستهلاك تظهر للمستهلك بصورة منفصلة عن السعر مما يثير في داخله التذمر، و يجعله أكثر حذراً عند تحملها مما يحفزه على تجنبها، لو التهرب منها، إذا لمكنه ذلك أي أنه من الأفضل عدم وضوح الضريبة للمستهلك، يمكن ضرورة قيمة المضافة .

**الجتب الثاني :** و يتعلق بالإجراءات الازمة لتطبيق كل من الشكلين، فقط عدد المكلفين بالضريبة على الاستهلاك، عن عددهم في ضريبة القيمة المضافة، الأمر الذي يسهل الإجراءات الإدارية، ويؤدي استبعاد المبلغ الرأسمالي عند حساب ضريبة القيمة المضافة، إلى نتائج أكثر فاعلية عنه في ظل الضريبة على الاستهلاك، حيث أنه يصعب تتبع بنود المشتريات من تاجر الجملة، هذا بالإضافة إلى تدخل الآراء الشخصية للمكلفين عند حساب ضريبة القيمة المضافة عن طريق التأثير الضريبي الأمر الذي لا يتوفّر في الضريبة على الاستهلاك<sup>(1)</sup>.

**الجتب الثالث :** وهو خاص بالدول التي تأخذ بنظام الضريبة الموحدة على الاستهلاك، إلى جانب الضرائب المفروضة على مستوى الولايات، أو المناطق، داخل الدولة الواحدة، ففي مثل هذه الدول يفضل الأخذ بالضريبة على الاستهلاك لسهولة ربطها بالضريبة الموحدة على رقم الأعمال.

مع العلم أن حصيلة ضريبة القيمة المضافة بسعر (10%) مثلاً تساوى مع نفس المبلغ المحصل من الضريبة على الاستهلاك التي تفرض على مستوى تاجر التجزئة بنفس السعر، ولكنها تختلف عن الضريبة على رقم الأعمال، حيث إن حصيلة الأخيرة أكبر، والمحصلة أن قاعدة الضريبة في كل الحالات تساوى الاستهلاك، والعبء يقع على المستهلك.

وناقش المتخصصون اقتراح استبدال كل أو جزء من ضريبة دخل الشركات بضريبة القيمة المضافة، واستخلصن أن مثل هذا الاستبدال سيزيد بشكل كبير الربحية للشركات، ويزيد من دخاراتها، وبالتالي تحسين توازن التجارة، وذلك لأن ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة استهلاك، وللغاية أي ضريبة استهلاك معاوقة لضريبة الأجر<sup>(2)</sup>، وبالتالي قد يمكن اعتبار هذه الضريبة بدلاً تاماً وجزئياً بالنسبة لضريبة دخل الشركات القائمة حالياً، وهي أيضاً كمصدر جديد للإيراد<sup>(3)</sup>.

حيث يرى كاتب آخر إن تطبيق ضريبة القيمة المضافة مرتبط بشكل أساسي بصلاح ضريبة الدخل، وأن هذه الضريبة مطبقة في معظم دول العالم التي انتهت سياسات لتحرير الاقتصادي، باعتبار أن ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة مثالية<sup>(4)</sup>.

1) Richard A. Musgrave, (1972), Op. Cit., p 425.

2) Henry J. Aaron, (1987), Op. Cit., p 207.

(3) غازي عبد الرزاق نقاش، «المالية العامة»، عمان: دار ولل، الطبعة الثانية، 2001، من 146 - 165.

(4) محمد كامل درويش، مرجع سابق، 2002، ص 14 - 16.

## 2-2-4 : مراحل تطبيق ضريبة القيمة المضافة .

بالنظر للعوائق التي يمكن أن تترى في وجه تطبيق ضريبة القيمة المضافة، فإنه يتوجه إلى إيجاد حلول للضررية إلى حيز التطبيق بشكل تدريجي، وعن طريق مجموعة من المراحل<sup>(1)</sup> :

**المرحلة الأولى:** فرض ضريبة عامة على الاستهلاك، أو ضريبة عامة على المبيعات.

ويجب أن تتصف هذه الضريبة بالصفات التالية:

أ\_ ذات قاعدة واسعة ومرنة.

بـ\_ أن تتوافق مع الرسوم الجمركية المفروضة.

جـ\_ أن تشمل كمية جيدة من السلع والخدمات.

ولابد أن تترافق هذه المرحلة مع مجموعة من الإجراءات وهي:

1\_ تعديل وتوحيد سعر الصرف الأجنبي.

2\_ مراعاة الأوضاع الاقتصادية الراهنة.

3\_ زيادة كفاءة الإدارة الضريبية.

4\_ إصدار نظام محاسبي يتناءل مع فرض مثل هذه الضريبة، بحيث يؤدي هذا النظام إلى:

أ\_ لمكانية تجميع البيانات من خلال السجلات والمستندات.

بـ\_ تسهيل وتوحيد عمليات الفحص الضريبي لهذه السجلات.

جـ\_ تحقيق اليقين لدى الناهمن فيبتعد عن التقدير الجزافي بهدف تحقيق الاستقرار الضريبي.

دـ\_ أن يصبح النظام حكماً عادلاً بين كل من الإدارة الضريبية والمكلفين.

ويمكن تلخيص المرحلة الأولى: في فرض ضريبة عامة على الاستهلاك ذات مطرح واسع، ومن ثم تشمل سلة احتياجات المستهلك، من السلع والخدمات وتتوافق مع الرسوم الجمركية المفروضة.

**المرحلة الثانية:** فرض ضريبة جزئية على القيمة المضافة:

لابد بعد فترة من فرض الضريبة العامة على الاستهلاك من تطوير التشريع الضريبي، والانتقال إلى مرحلة

فرض ضريبة جزئية على القيمة المضافة، حيث لوحظ من خلال الدول التي أخذت بهذه الضريبة الآتي :

1- الضريبة الجزئية على القيمة المضافة تستحق بتحقق واقعة البيع للسلع، أو تقديم الخدمة بالنسبة للخدمات، أو الإفراج عن البضاعة بالنسبة للسلع المستوردة، في حين إن الضريبة على الاستهلاك تستحق عند سحب السلع من المخازن، أو من مكان الإنتاج، وقبل إتمام عملية البيع.

(1) ملطي كتابي، مرجع سلق، ص 255-261.

- 2- الضريبة الجزئية على القيمة المضافة يمكن أن تشمل عدداً كبيراً من السلع، في حين أن الضريبة على الاستهلاك تفرض على سلع محدودة، تظل قليلة مقارنة بهذه الضريبة.
- 3- تسمح الضريبة الجزئية على القيمة المضافة للمكلفين، خصم الضريبة المضافة على مدخلهم من الضريبة المستحقة على مبيعاتهم، و لا تسمح الضريبة على الاستهلاك بذلك.
- 4- تحقق الضريبة الجزئية على القيمة المضافة، التدريج في المعلمة الضريبية حسب أهمية السلعة بالنسبة للمستهلكين.
- 5- إن الضريبة الجزئية على القيمة المضافة تصل على تحقيق تكافؤ الفرص بين مختلف السلع الخاضعة في معاملتها ضريبياً.
- 6- أن الضريبة الجزئية على القيمة المضافة ذات إجراءات سهلة بسيطة.
- 7- توفر الضريبة الجزئية على القيمة المضافة مولود مادي للدولة أكبر من مولود ضريبة الاستهلاك.
- 8- تسمح الضريبة الجزئية على القيمة المضافة برد الضريبة السابقة لنفعها على مدخلات السلع المصدرة مما يساعد على زيادة المقدرة التنافسية لها في الأسواق العالمية.
- 9- تستخدم الضريبة الجزئية على القيمة المضافة كوسيلة فعالة للحد من استهلاك سلعة معينة، أو للحد من الاستهلاك بصورة عامة.
- 10- تحقق الضريبة للجزئية على القيمة المضافة، للتوزيع العادل لعبء الضريبة، بتقريبها بعض الإغاثات بالنسبة للسلع الضرورية والأساسية ولتوسيع النطء المحدود.
- 11- الضريبة الجزئية على القيمة المضافة ذات إجراءات بسيطة، وتخلق نوعاً من السهولة في التعامل بين الإدارة الضريبية والمكلفين، مما يؤدي إلى زيادة حصيلة الضريبة.
- 12- تمنع الضريبة الجزئية على القيمة المضافة إغفاءً لصفار المكلفين من الضريبة.
- 13- تمهد هذه الضريبة للأخذ بنظام ضريبة على القيمة المضافة، التي تعتبر من السمات الأساسية لأنظمة الضريبية المتطورة.
- 14- سهولة إجراءات مراجعة هذه الضريبة مما يؤدي إلى سهولة حل الخلافات التي تحصل بين الإدارة الضريبية والمكلفين.
- ويمكن تلخيص المرحلة الثالثة: في فرض ضريبة جزئية على القيمة المضافة، يكون المكلف بها هو المنتج الصناعي والمستورد وموزعي الخدمة وتتغير الجملة.

### المرحلة الثالثة: تطبيق ضريبة القيمة المضافة .

تتمثل المرحلة الثالثة في تطبيق ضريبة القيمة المضافة على جميع مراحل الإنتاج، والتوزيع، حتى تصل السلعة أو الخدمة إلى المستهلك النهائي.

أن تطبيق ضريبة القيمة المضافة ليس بالأمر السهل خاصة بالنسبة للدول النامية، حيث إن فرض هذه الضريبة يتطلب أجهزة ضريبية موزعة، ونظام قوي للاستعلام الضريبي، وقد لوحظ من خلال مقارنة التشريعات الضريبية التي تطبق هذه الضريبة بين العديد من الدول، أن الدول ذات الاقتصاديات القوية كفرنسا

وبكلترا، قد أخذت بضربيـة القيمة المضافة بشكل كامل، في حين إن الدول النامية، قد أخذت بضربيـة القيمة المضافة بشكل جزئي، حيث لم تفرضها على جميع المراحل التي تمر بها السلعة بل لكتبت بعض المراحل حسب قوة اقتصاديـتها، وقدرتها على استيعاب هذه الضربيـة كون ضربيـة القيمة المضافة تردد لا تكاليفها كلما اقتربت من المستهلك، أيضاً وفق ما عرضته الأدبيـات المحاسبيـة والضربيـة في هذا للخصوص، أن من أهم متطلبات تطبيق الضربيـة<sup>(١)</sup> أن يشمل النظام الضربيـي لأي دولة ترغـب في تطبيق أسلوب ضربيـة القيمة المضافة ، تشـريعاً منفرداً وفقـاً لعدة مراحل كما يلي :

المرحلة الأولى: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزـيـة الخـدـمة.

المرحلة الثانية: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزـيـة الخـدـمة، وتأجر الجـملـة.

المرحلة الثالثـة: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزـيـة الخـدـمة، وتأجر الجـملـة، وتأجر التجزـنة.

أن استحداث ضربيـة القيمة المضافة يمكن أن يسمح بإدخـال تحسـنـاً ملحوظـاً على الإـدـلـوـة الـضـرـبـيـة كـلـاـ، بل أن اـعـتمـادـ هـذـهـ الـضـرـبـيـةـ كـثـيرـاـ ماـ يـعـتـبرـ فـرـصـةـ لـإـجـرـاءـ تـحـدـيـثـ شـامـلـ لـلـإـدـارـةـ الـضـرـبـيـةـ وـلـذـكـ فـمـنـ الـمـهـمـ تـحـدـيـدـ موقعـ بـلـوـرـةـ ضـرـبـيـةـ الـقـيـمـةـ الـمـضـافـةـ،ـ حيثـ تـضـعـ جـمـيعـ الـبـلـادـانـ تـقـرـيـباـ مـسـؤـلـيـةـ تـحـصـيلـ جـمـيعـ ضـرـائبـ الـوارـدـاتـ،ـ ضمنـ مـسـؤـلـيـاتـ بـلـادـةـ لـلـجـمـارـكـ،ـ وـمـعـ ذـلـكـ تـظـهـرـ ثـلـاثـةـ بـدـائلـ مـمـكـنـةـ :

- 1- إـدـارـةـ ضـرـبـيـةـ الـقـيـمـةـ الـمـضـافـةـ مـنـ خـلـالـ مـصـلـحةـ الضـرـائبـ .
- 2- إـدـارـةـ مـنـ خـلـالـ لـمـائـةـ لـلـجـنـةـ الشـعـبـيـةـ الـعـامـةـ لـمـصـلـحةـ الـجـمـارـكـ .
- 3- إـدـارـةـ مـنـ خـلـالـ جـهـةـ مـسـقـلـةـ مـخـفـصـةـ بـضـرـبـيـةـ الـقـيـمـةـ الـمـضـافـةـ.

١) على اعتبار أن ضـرـبـيـةـ الـقـيـمـةـ الـمـضـافـةـ هيـ أـسـلـوبـ منـ أـسـلـوبـ الـضـرـبـيـةـ الـعـلـمـةـ عـلـىـ الـعـبـيـعـاتـ،ـ وـلـتـيـ مـذـهـاـ أـسـلـوبـ الـضـرـبـيـةـ الـشـامـلـةـ الـمـسـتـابـيـةـ،ـ وـأـسـلـوبـ الـضـرـبـيـةـ الـعـامـةـ الـوـاحـدةـ،ـ وتـلـمـزـيدـ مـنـ الـمـسـلـومـاتـ الإـطـلاـعـ عـلـىـ :

أ) سعيد عبد العزيـزـ عـمـلـ،ـ وـشـكـرـيـ رـحـبـ وـلـشـمـلـويـ،ـ "ـالـقـنـمـ الـضـرـبـيـةـ،ـ الإـسـكـنـدـرـيـةـ:ـ مـكـثـةـ وـمـطـمـعـةـ الـاتـسـاعـ،ـ بـدـونـ سـنـةـ،ـ صـ375ــ374ـ .ـ

ب) محمد محـمـودـ مـصـطـفىـ لـهـدـ،ـ "ـالـمـلـخـلـةـ عـنـ ضـرـبـيـةـ الـبـيـعـاتـ وـتـأـثـيـرـهـاـ عـلـىـ ضـرـبـيـةـ الـخـلـ،ـ رسـلـةـ مـاجـسـتـرـ غـيرـ مـشـورـةـ،ـ جـامـعـةـ عـنـ سـنـ،ـ

شـمـسـ،ـ كـلـيـةـ التـجـارـةـ 1997ـ،ـ منـ 3ــ1ـ .ـ

جـ) عبد الصـيدـ رـزـقـ عـلـىـ دـلـوـرـ،ـ "ـالـتـحـلـيـلـ لـضـرـبـيـيـ فـيـ مـجـلـ الـضـرـبـيـةـ عـلـىـ الـاسـتـهـاكـ،ـ رسـلـةـ مـاجـسـتـرـ غـيرـ مـشـورـةـ،ـ جـامـعـةـ عـنـ سـنـ،ـ

كـلـيـةـ الـتـجـارـةـ 1992ـ،ـ منـ 5ــ7ـ .ـ

دـ) يوسف شـويـكارـ بـسـاعـلـ،ـ "ـالـضـرـبـيـةـ عـلـىـ الـقـيـمـةـ الـمـضـافـةـ أـعـلـىـ درـجـاتـ تـطـورـ الـضـرـبـيـةـ الـعـامـةـ عـلـىـ الـعـبـيـعـاتـ،ـ بـحـثـ مـقـمـ لـلـمـؤـتمرـ الـضـرـبـيـ

الـخـلـ،ـ دـلـرـ الـدـافـعـ الـجـوـيـ،ـ الـقـامـرـ،ـ 16ــ18ـ نـوـفـيـرـ،ـ 1999ـ،ـ منـ 101ـ .ـ

## ٢-٢-٥ : مزايا تطبيق ضريبة القيمة المضافة .

إن أهمية الضرائب غير المباشرة تكمن في أنه ربما يكون فرضها أسهل من فرض الضرائب على الدخل، أو الضرائب على أرباح الشركات، وأنه يمكن تصميمها لتكون محايدة بالنسبة للاستثمار والتجارة، كما أن إدارتها تتسم بالانضباط الذاتي بالنسبة لبعض الضرائب مثل ضريبة القيمة المضافة، التي تتحذل اشكالاً عددة مثل ضريبة العبارات أو ضرائب المرحلة الواحدة أو المتعددة أو المкос (١)، وهي تعتبر أكثر الضرائب وفرة (٢)، ولضريبة القيمة المضافة مزايا جعلتها أهم الضرائب على الإنفاق، تستعرضها كما عرضها مؤيدوها:

١- تحقق نوعاً من العدالة الضريبية من خلال توزيع العبء الضريبي، توزيعاً عادلاً، وفقاً للنشاط في كل مرحلة، وبما يعدل القيمة التي لحقت على السلع والمنتجات في كل مرحلة (٣).

٢- أن فرض التهرب الضريبي تكون أقل، حيث تساهم هذه الضريبة إلى حد كبير في تخفيف ظاهرة التهرب الضريبي، وذلك لأنها تحصل في مراحل متعددة، باعتبار أن مصلحة كل مكلف تتأكد من قيام البائع السابق له بدفع الضريبة حتى يتمكن من استبعادها عند احتساب مبلغ الضريبة على مبيعاته (٤).

٣- من الممكن أن تفهم ضريبة القيمة المضافة في زيادة إيرادات الدولة، على اعتبار أنها ذات قاعدة ضريبية عريضة، فإذا ما تم فرضها على كافة السلع والخدمات، حيث من مزاياها المالية هي رفد الخزينة العامة للدولة بالأموال اللازمة لتنمية الناقلات العامة، نظراً لتمتعها بثبات حصيلتها، ولتمتعها بصفة الإنتاجية فهي تشمل الإنتاج والتداول والاستهلاك، حيث أشارت التقديرات التي توصلت إليها أحدى دراسات صندوق النقد الدولي مؤخراً إلى أن تطبيق الضريبة بمعدل (١٠%) سوف يحقق حوالي (٨٨%) من إجمالي الناتج المحلي القائم في الدول الصناعية. كما أضاف مدير صندوق النقد العربي، أن البلدان التي تتبع ضريبة القيمة المضافة تحمل على إيرادات ضريبة أعلى من غيرها، تبلغ ما يعادل (٢٥%) من الإيرادات الضريبية، أو (٥٥%) من قيمة الناتج المحلي الإجمالي في الدول النامية (٥).

٤- تمتاز بالملائمة لكل من الخزانة العامة والممول، فالنسبة للخزانة تعتبر وسيلة سريعة للحصول على الإيرادات إذ مجرد فرضها يتولى ورود حصيلتها طوال العام، وذلك نظراً لاسع وعاتها الضريبي، لما بالنسبة للممول، فإنه غالباً لا يشعر بوطأتها لأنه يدفعها اختياراً دون إجبار ضمن سعر السلعة وعلى أقساط متعددة، ويؤدي الأمر إلى دفعها بشكل تلقائي (٦).

(١) أحمد مصطفى محمد، تطبيق الضريبة على القيمة المضافة في مصر، بحث مقدم للوزير الضريبي الخامس، دار الدفاع للهوي، القاهرة، 1999، ص 16.

(٢) نحمد الجعوبني ، حول الإصلاح الضريبي – الضريبة على رقم الأعمل والضريبة على القيمة المضافة، مجلة الاهرام الاقتصادي ، العدد(٣٢٩) القاهرة، ١٩٦٩، ص ١٦.

3) Gerard M.Brannon, (1984), "The Value- Added Tax is A good Utility Infielder "National Tax Journal Vol, 37, NO, 3, p306.

4) سمر شرف، الآثار المالية والاقتصادية والاجتماعية لتطبيق ضريبة القيمة المضافة، النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، نيل ٢٠٠٢، ص ٥٤.

(٥) درة ضريبة القيمة المضافة التي أقيمت في لبوظي .

(٦) المرجع السابق، ص ٥٤.

- 5- تحقق هذه الضريبة ميزة هامة بمقارنتها بالضرائب الأخرى، بأنها تتعرض على عدد أقل من الممولين وتحقق سهولة الاعباء لصغر الممولين<sup>(١)</sup>، أنها ولن كانت ضريبة ذات أثار تنافزية إلا أن هذه الآثار تقل أهميتها إلى درجة كبيرة، كلما زاد التقارب بين الدخول، فضلاً عن لمكان التخفيف من وقع عبئها على الطبقات محدودة الدخل عن طريق التنظيم الفني لها.
- 6- شموليتها حيث أنها تتعرض على جميع السلع المباعة، وتسرى مرة واحدة على القيمة الجديدة،<sup>(٢)</sup>
- 7- وجود الضريبة أو عدم وجودها سبان بالنسبة لإرباح المشاريع الخاضعة لها، لأن المنتج لا يعود في نهاية المطاف إلى يكون وسيطاً بين الخزينة العامة والمستهلك حيث تتعرض الضريبة بغض النظر عن النتائج الحسابية للشركة (ربح أو خسارة)<sup>(٣)</sup>.
- 8- العبر، ضريبة القيمة المضافة ضريبة محاباة، حيث لا تحصر العبء الضريبي على مرحلة معينة من مراحل الإنتاج، ونظراً لأنها ضريبة على الاستهلاك، فإن المستهلكين الجيدين وغير الجيدين للسلع والخدمات تتعرض عليهم الضريبة بنفس المعدل.
- 9- إن الدول التي تطبق ضريبة القيمة المضافة عادة ما تستبعد هذه الضريبة من على السلع المصدرة، ويمكن أن تكتسب منه الشركات المحلية ميزة المنافسة، أو على الأقل تتساوى مع الدول التي تتعرض هذا النوع من الضرائب<sup>(٤)</sup>، وعليه تغفر هذه الضريبة على توجيه الصادرات عن طريق خصم مبلغها، وتفرض على أسواق مبدأ التخصيص أي خضوع السلع المخصصة للاستهلاك المحلي فقط للضريبة، وإعفاء السلع المخصصة للتصدير، وهذا يعتبر ميزة ضريبة تمنحها الدولة للمصدرين لمواجهة المنافسة في الأسواق الخارجية، مما يؤدي إلى ازدهار الصادرات، وبذلك تسترد الشركات والمؤسسات المصدرة من الدولة ضريبة القيمة المضافة التي دفعتها<sup>(٥)</sup>.

1) Carlos A. Aguirre and Parthasarathi Shome, "the Mexican Value\_ Added Tax (VAT) ;Methodology for Calculating The Base " National Tax Journal , 1988, Vol ,41, NO ,4 ,p 544.

2) - صباح نوش، مرجع سابق ، 1987، ص 64 - 65.

ب - محمد الفوسي ، مرجع سابق ، 1998 ، ص 106.

3) Richard W .Lindholm, "The Value\_ Added Tax: A Short Review of the Literature " Journal of Economic Literature, 1970, Vol , 8, NO, 9,p 1181.

4) محمد الفوسي ، مرجع سابق ، 1998 ، ص 107.

5) عصان فوزي القباني ، مرجع سابق ، 1984 ، ص 215 - 216.

- 12- نظراً لأن ضريبة القيمة المضافة نسبة ثابتة من أسعار البيع، فإنها تتم دافعاً كبيراً لتخفيض التكاليف، لأن التكاليف التي تحدث بالمشروع تعتبر جزءاً من أساس حساب ضريبة القيمة المضافة، فكل دينار يوفر في التكاليف يذهب مباشرة للإرباح، بدون التحمل بضريبة إضافية، كذلك كل زيادة في التكاليف تخفض الإرباح بالقيمة الكلية بدون ميزة ضريبية<sup>(1)</sup>.
- 13- تشجيع الإنفاق والاستثمار، في ظل ضريبة القيمة المضافة يُحمل دفع الضريبة، بالضريبة على الجزء مندخله الذي يتم إنفاقه، وبالتالي فإن نظام هذه الضريبة يدفع للإنفاق والاستثمار، لأن المستهلك يستطيع تحجب ضريبة القيمة المضافة بعدم إنفاقه مكاسبه، وبهذه الطريقة يكون للمستهلك رقابة أكبر على عبء الضريبي<sup>(2)</sup>.
- 14- استقرار أسعار الإيراد الضريبي، نظراً لأن ضريبة القيمة المضافة تحسب على الاستهلاك، فإن الإيراد الضريبي قد يكون مستمراً نسبياً، وذلك لأن مبلغ الضريبة على مجموع القيم يساوي دائماً سعر الضريبة على السلعة عند الاستهلاك<sup>(3)</sup>، والتدفق المستمر في ضريبة القيمة المضافة، قد يساعد الدولة بالقيام بتعديلات دقيقة ومتغيرات للخطط<sup>(4)</sup>.
- 15- سهولة الإدارة الضريبية، بالنسبة للأشكال الأخرى من الضرائب، تجد أن ضريبة القيمة المضافة سهلة نسبياً في الإدارة، فجمع البيانات الضرورية يكون مبسطاً نظراً لأن ضريبة القيمة المضافة على كل المشتريات والمبيعات يمكن أن تظهر منفصلة على الفواتير، وتسهل إدارتها وجبارتها، حتى وصل الأمر إلى القول أنها تجيئ نفسها بنفسها<sup>(5)</sup>، أيضاً حينما يفرض معدل أو معدلان مع تقييم اعتمادات محدودة.
- 16- أن الاعتماد على الضرائب المباشرة على الدخل يدفع المستثمرين والشركات، أن يضعوا اهتماماً كبيراً لعنصر الضريبة التصاعدية على الإيراد العام، وعلاوة ما تشجع ذلك على المستثمرات غير جيدة مبنية على الواقع الضريبي، وقد تدفع الأفراد إلى محاولة التجنب الضريبي، وتطبيق ضريبة القيمة المضافة، قد يخفض الضرائب المباشرة، ويساعد المستثمرين والمشروعات على اتخاذ قراراتهم بناء على الواقع تجارية بدلاً من محاولة التجنب الضريبي<sup>(6)</sup>.

(1) محمد القومى، مرجع سابق، 1998، من 107.

4) Richard W .Lindholm, (1970), Op, Cit, p 1183.

(3) صباح نوش، مرجع سابق، 1987، ص 64-65.

(4) محمد القومى، مرجع سابق، 1998، من 108.

(5) جلال الدين عبد الحكم الشافعى، مرجع سابق، 1973، من 289.

(6) محمد القومى، مرجع سابق، 1998، من 108.

## 2-2-6 : أثر تطبيق ضريبة القيمة المضافة .

ويمكن تناول آثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة وفق الآتي :

### أ- ثُر الضريبة على القيمة المضافة على الاستثمار:

تارياً يتبين أن ضريبة القيمة المضافة الفرنسية نشأت من الأساس لغايات اقتصادية، من أجل إلغاء العنصر التمييزية للرسوم على الإنتاج لعام الاستثمار، وللواقع أنه في ظل نظام للرسوم على الإنتاج، فإن المستثمارات كانت تخضع مرتين للرسوم، الأولى عند شراء الاستثمار، والثانية عند بيع المنتجات المصنوعة من هذا الاستثمار، ذلك أن سعر البيع يضم إلى قيمة الاستهلاك للرسم غير القابل للاسترداد الذي يتحمله المشتري، من هذه الزاوية يتبيّن أن إدارة الضريبة بإقدامها على إلغاء الرسوم المضاعفة قد خلقت حافزاً لتشجيع الاستثمار، ويزيد التشجيع على الاستثمار كلما زاد الاعتماد في موضوع الضريبة على إجراء الخصومات الفورية على الضريبة التي كان قد تحملها المستثمر في مرحلة الشراء، ومن خلال ضريبة القيمة المضافة، سيتم توجيه المستثمارات الجديدة، وتحويل ما هو قائم منها من المشاريع السلبية إلى مشاريع مجده، وهو ما ي يؤدي إلى تحرير الاقتصاد، وتنجذب في سير عملية التنمية<sup>(1)</sup>.

### ب-أثر ضريبة القيمة المضافة على الأسعار:

إن أكثر الحاج المقدم ضد تطبيق ضريبة القيمة المضافة، تتمثل في الآثار التي تتركها على الأسعار، وتتفاوت الأراء بشأنها، فمن مؤيدي الضريبة من يعتقد بأنه ليس لها أي تأثير على الأسعار، ومنهم البلجيكيين الذين طبقوا أول ضريبة قيمة مضافة لهم عام 1971، وهناك دراسة تحليلية اهتمت بدراسة تأثير الضريبة على السعر مقارنة بضرائب أخرى غير المباشرة، وأجريت الدراسة على البلدان التي طبقت الضريبة، بينت أن بعض الدول كان فيها أثر تضخيلى لتطبيق الضريبة، في حين أن الغالبية العظمى لم ينجم فيها أثار تضخيلى، ويعزى ذلك إلى أن هذه الضريبة حل محل ضريبة مستبدلة<sup>(2)</sup>، والأسعار قد ترتفع من تطبيق ضريبة جديدة كما أن الدول المطبقة للضريبة كانت تستعمل تدخل الدولة المباشر لمنع أي زيادة محتملة في الأسعار نتيجة لفرض الضريبة، وللواقع أنه يمكن الاستثناء من ضريبة القيمة المضافة في مواجهة حدة التضخم خاصة في البلدان النامية، حيث أن عملية التنمية والتلوّح في الاستثمار، تختلف ضغوطاً تضخمية لعدة أسباب، منها زيادة حجم التحول، والتوصيل بالعجز، مما يؤدي إلى زيادة الطلب الفعلى، الذي يقابل محدودية الإنتاج، وعجز الجهاز الإنتاجي عن تلبية الطلب المتزايد، وبالتالي ارتفاع الأسعار.

ويمكن أن تقوم ضريبة القيمة المضافة بدورها في كبح جماح التضخم، حتى وإن تسببت في رفع مستويات الأسعار بشكل قليل، وذلك بسبب كونها تصيب الاستهلاك مباشرة، فهي أفضل من اللجوء إلى تخفيض النفقات العامة، حيث أن متطلبات التنمية تفرض عدم تخفيض النفقات العامة، وخاصة في مجال الاستثمار، وهذه الضريبة تميز بين السلع بمقدار أهميتها الاستثمارية أو الاستهلاكية.

1) حورج لوغربيه، مرجع سابق، 2002، ص 170.

2) Richard W .Lindholm, (1970], Op.Cit, p 1178.

ولأن حركة الأسعار هي من أهم أسباب التقلبات الاقتصادية<sup>(1)</sup>، عند انتقال الرسم بالضرائب إلى ضريبة القيمة المضافة مع المحافظة على مردودها المتكافئ<sup>(2)</sup>، فإن النتائج الثلاث التالية مستحقة بصورة طبيعية في مجال الأسعار:

- 1- تخفيف أسعار الاستثمارات، ومخزون الشركات من السلع.
- 2- خطر ارتفاع الأسعار الاستهلاكية.
- 3- تخفيض طفيف للأسعار عند التصدير.

وهناك رأى آخر بخصوص أثر الضريبة على الأسعار، حيث بينت دراسة أجريت في 2001 وقدمت معلومات عامة عن ضريبة القيمة المضافة في لبنان<sup>(3)</sup>، أنه من المتوقع أن لا يكون لضريبة القيمة المضافة أثر ملحوظ على مؤشر الأسعار الإجمالي لعدة أسباب ومنها :

- ا - سيترسلن إدخال ضريبة القيمة المضافة، مع سياسة إلغاء بعض الضرائب غير المباشرة.
- ب- السبب الأكثر أهمية لعدم تضخم الأسعار، فهو إلغاء لائحة ملء لصالحة من الضريبة، وإلغاء الضرائب كالصحة، والتربية والزراعة من الضريبة، والشركات التي يقع رقم أعمالها تحت قيمة محددة.

وبالتالي نستنتج أنه كلما كان معدل الضريبة أقل، وكلما زادت السلع المعفاة من ضريبة القيمة المضافة، كلما كان أثر فرض هذه الضريبة طفيف على الأسعار.

ويتأثر مستهلكو السلع والخدمات بالتغييرات في الأسعار حسب مردود سعر المنتج محل الطلب، ويعني ذلك أن تفاوتاً كبيراً في ردود الفعل سيحدث إزاء تطبيق ضريبة القيمة المضافة، بالنسبة للسلع والخدمات ذات المردودة المنخفضة في الطلب، ويتوقع أن يكون المستهلكون أقل حساسية إزاء التغيير في أسعارها، أما في حالة السلع المرنة فأن المستهلكين يكونون أكثر حساسية في مواجهة التغير في أسعارها، ويتوقع أن ينبع عن فرض ضريبة القيمة المضافة على مثل هذه السلع اختلافاً بارزاً في الكميات المستهلكة، سواء بسبب الخصائص الاستهلاكية أو لمزيداتها بسلع استهلاكية أخرى، فكلما كان الطلب من نوعه حساساً كلما قلت مردودة الضريبة وبالعكس، وكلما كان طلب السلعة غير منع، وبالتالي كلما زادت مردودة الضريبة المفروضة عليها، وتفسير ذلك أن الضريبة هنا تعتبر جزءاً من الثمن، وبالتالي فإن تغير في السعر الضريبي، معناه تغير في الثمن، وهذا التغير يقل أثراه على حجم السلعة موضوع الضريبة، كلما قلت مردودة طلبها.<sup>(4)</sup>

والبداً العام الذي تنص عليه النظرية الحديثة، هو أن راجعية الضريبة على السلع والخدمات، تقسم بين المستهلكين والمنتجين، بنسبة مردودة العرض إلى مردودة الطلب، مما ينعكس أثراً على الاستهلاك الفردي والجماعي، لجميع الطبقات على اختلاف دخولهم<sup>(5)</sup>.

1) ماري كلاني، مرجع سابق، 1999، ص 58.

2) جورج لوغربيه، مرجع سابق، 2002، ص 175.

3) <http://taxesinlebanon.tripod.com/VAT/WhyVAT.htm>

4) عسان فوزي القباني، مرجع سابق، 1984، ص 34.

5) عبد العليم فوزي، "المالية العامة والسياسات المالية"، بيروت: دار النهضة العربية، 1971، من ص 160-161.

#### جـ- ضريبة القيمة المضافة وتعينه للنافذ الاقتصادي :

إن ضريبة القيمة المضافة هي الأفضل بين الضرائب غير المباشرة ذات الدور الكبير في تعينه النافذ الاقتصادي، وبذلك تستخدم للتاثير على الطلب الكلي للفعال، ففترض بسعر منخفض للحد من الضغط الناشئ عن التنمية، فيتوجب على الدول الأخذ بطريق النمو لنأخذ بهذه الضريبة، حيث الملاحظ في الدول النامية أنه في حال وجود زيادة في الدخل القومي فإن هذه الزيادة توجه بشكل خاطئ نحو الاستهلاك الكمالى، وذلك بسبب وجود أفراد غير منتجين وعدم وجود تنظيم جيد للإنتاج، فيكون لا بد من فرض ضريبة على القيمة المضافة، لترشيد استخدام هذه الزيادة في الدخل، مع تحويل ما يمكن تحويله إلى الانفاق العام أو الخاص، وذلك من خلال التأثير في القوة الشرائية للأفراد<sup>(١)</sup>.

ونظراً لاعتماد الدول النامية على الضرائب لتمويل التنمية، فإن مردود الضرائب في هذه الدول غير كافية وتحتاج إلى كميات لتمويل الوصول إلى مستوى أعلى من الناتج الاقتصادي، يزيد فيه الدخل القومي والمنوعية ضريبية فنية، ومتضمناً هذا توافر المرونة في هذا النظام الضريبي، بحيث يتمنى زيادة حصيلة الضرائب بمقدار هذه الزيادة لأن لكن مع عدم إلهاق ضرر كبير بأوعيتها، وعلى الأخص أن ضريبة القيمة المضافة تؤدي إلى إسهام المشروعات في التمويل العام سواء حققت تلك المشروعات ربحاً لم لا، وهو ما يدفعها إلى الأخذ بأسباب الاقتصاد في المستلزمات والعمل على مستوى الإنتاجية<sup>(٢)</sup>، وبذلك تظهر أهمية ضريبة القيمة المضافة، وأفضليتها عن غيرها في مجال توفير المصادر الداخلية لتمويل برامج التنمية، وبالتالي تحقيق أهداف السياسة الضريبية، واستخدامها استخداماً فعالاً في هذا الصدد.

#### دـ- ضريبة القيمة المضافة وإعادة توزيع الدخل القومي:

الضرائب تشكل لادة لإعادة توزيع الدخل القومي، عن طريق التأثير في الدخول التقنية والمعينة، وكذلك عن طريق رفع لثمن السلع والخدمات، ولتحديد لفرا الضريبة في إعادة توزيع الدخل القومي، يجب تحديد الشخص الذي تستقر عليه عبء الضريبة بشكل نهائى، لأن نقل عبء الضريبة قد يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل القومي بغير الوجهة التي أرادها المشرع، كما أن الناتج النهائي للضرائب في إعادة توزيع الدخل القومي يتوقف على سياسة الإنفاق العام واتجاهاته، فيقيس إعادة توزيع الدخل القومي يتم عن طريق الموازنة بين ما يدفعه الفرد من ضرائب، وبين قيمة المنافع التي تعود عليه من النفقات العامة، فإذا كان ما حصل عليه من منافع أقل مما دفعه من ضرائب، فمعنى ذلك أن هذا الفرد قد نقل إلى غيره جزءاً من دخله، لما إذا كان ما حصل عليه أكثر مما دفعه فمعنى ذلك أنه استفاد من عملية إعادة التوزيع، والحكم على مدى فعالية النظام الضريبي في إعادة التوزيع يتطلب النظر إلى النظام الضريبي بأكمله كوحدة متكاملة، لأن ما قد تحدثه بعض الضرائب من نتائج جيدة في المساواة والعدالة في إعادة توزيع الدخل القومي، قد تبطله ضرائب أخرى ذات نتائج سلبية، وتلتب الضرائب دورها في التوزيع في الاتجاهات التالية:

١) هاني كنانى، مرجع سابق، 1999، ص 59.

٢) حسان فوزي العجمى، مرجع سابق، 1984، ص 218.

- ١- تعدد توزيع الدخل القومي بين مختلف الطبقات أو عوامل الإنتاج أو الأنشطة والأقاليم.
- ٢- للضرائب غير المباشرة (ومنها ضريبة القيمة المضافة) تقع على المستهلك، وتشكل عبأً كبيراً على الطبقات ذات الدخول المحدودة، والتي تخصل الجزء الأكبر من دخلها للاستهلاك، بالمقارنة بالطبقات الغنية، وهذا يعني إعادة توزيع الدخل القومي في صالح الطبقات الغنية، ولكن أثر الضرائب غير المباشرة في هذا الاتجاه يتوقف على نوعية السلعة التي تفرض عليها، كمالية أو ضرورية، وعلى أسلوب فرضها قيمة أو نوعية، ففرض الضرائب غير المباشرة على السلع الكمالية، لا يؤثر على أصحاب الدخول المحدودة، حيث يكون استهلاك هذه السلع يكاد يكون مقصوراً على الطبقات الغنية، والعكس صحيح، وبالتالي يجب أن تدرج أسعار الضريبة حسب أهمية السلع للمواطنين .

#### ـ - ضريبة القيمة المضافة والتهرب من دفعها:

مع ارتفاع نسب الضريبة، تولد رغبة نحو التهرب من دفعها، ويساعد نظام الخصومات المستهلك حتماً إلى عدم إخفاء فواتير الشراء، ليتمكن من استرجاع الرسوم المسجلة عليها، وفي استطاعة المستهلك إلا يكون له مصلحة في أن يبرز بعض فواتيره، مع احتفال مقوط حقه من الخصومات، وأن يخفى بالمقابل جزءاً من رقم أعماله، ومن ثم للقيمة المضافة العادة إليه وصولاً إلى ربحه الصافي، وهذا ما يكون غالباً الهدف الأساسي للتهرب من دفع الضريبة <sup>(١)</sup>.

#### و - ضريبة القيمة المضافة والعدالة الاجتماعية:

توزيع العبء الضريبي لضريبة القيمة المضافة، يكون وفقاً لنوع الاستهلاك، لأن مثل هذه الضريبة تقع على المستهلك النهائي كنسبة مئوية من الدخل <sup>(٢)</sup>، ووردت الكثير من الآراء في موضوع هذه الضريبة، فقيل أنها ضريبة غير مباشرة، هي أساساً مناقضة للعدالة الاجتماعية، حيث أنه غير الاختصاصيين في مجال المال والأعمال، يدركون أن الضريبة غير المباشرة التي تصيب الاستهلاك وحتى المنتجات الأساسية، تولد عدم المساواة، لأنها تدفع بدون تمييز من قبل الشاري، في حين أن الضريبة المباشرة أكثر عدالة، وضريبة القيمة المضافة بوصفها الضريبة على الاستهلاك، فإنها تميز فكرة المردود على العدالة.

وأكد الخبير الاقتصادي الدكتور لويس حبيقة، في مقالة له في مجلة المقاول اللبناني، في العدد 60 بتاريخ ٢٠٠٠ /٢٠٠١ <sup>(٣)</sup>، أن أهمية وضع نسبة ضريبة واحدة على القيمة المضافة لكل السلع والخدمات يسهل عملية احتسابها للجميع، إلا أنه من الممكن تعديل نسبة الضريبة في كل مرحلة من مراحل الإنتاج، وبين سلعة وأخرى، وخدمة وأخرى، ما يسمح للمشرع بمراعاة موضوع العدالة الاجتماعية، وبالتالي من الممكن وبهدف تحقيق العدالة الاجتماعية وضع نسبة ضريبة منخفضة جداً على السلع الأساسية، ونسبة مرتفعة على الكماليات ما يجعل ضريبة القيمة المضافة، نوعاً من الضرائب غير المباشرة التصاعدية.

١) Richard A. Musgrave, (1972), Op. Cit, p 426.

٢) جورج لوغربيه، مرجع سابق، ٢٠٠٢، ص ١٧٨ - ١٨٢.

٣) لويس حبيقة، ضريبة القيمة المضافة : ملخص ، لبنان : مطبعة المقاول ، العدد ٦٠ شرين الأول ٢٠٠٠ ، ص ٥  
<http://www.lcmagazine.com.lb/archive/sept2000.htm>

### ز- ضريبة القيمة المضافة وتأثيرها على الرفاهية الاقتصادية :

إن فرض ضريبة غير مباشرة كضريبة القيمة المضافة على سلعة ما أو بعض السلع، فهذا من شأنه أن يغير العلاقات المعاشرة لمختلف السلع، وهذا يواجه المستهلك أسعاراً نسبية تختلف عن تلك التي كانت مائدة قبل فرض الضريبة، وتصبح السلع التي فرضت عليها الضريبة أكثر غلوأً (نسبة) عن تلك التي لم تفرض عليها الضريبة، وبذلك فإن فرض ضريبة سلعة يمكن أن يستخدم كدأة للاقتصادية، بهدف إعادة تخصيص المولود لزيادة الرفاهية الاقتصادية لبعض قنوات المستهلكين، حسب تصنيفهم الاجتماعي<sup>(1)</sup>.

### ح- ضريبة القيمة المضافة وتأثيرها على فحجم الكلي للإشباعات الفردية :

أن الضرائب على سلع شائعة الاستهلاك، تعمل على إنقاص الحجم الكلي للإشباعات الفردية، بدرجة أكبر مما لو كانت الإيرادات الضريبية متقطعة من دخول أشخاص ذوي معدلات إشباع حدية منخفضة، وإن معظم إيرادات الضرائب الملعنة مستمدة من أشخاص في قنوات لا تسمح لهم بتكون مدخلات تذكر، وعلى ذلك فإن الضريبة يقدر ما ت العمل على رفع ثمن السلع، يقدر ما ت العمل على خفض الاستهلاك الكلي، سواء في تلك السلع الخاضعة للضريبة أم السلع الأخرى التي لا تصربي عليها الضريبة، وهذا فإن ضرائب العلم، كضريبة القيمة المضافة، إذا ما أخذنا أفاق الحكومة لحصولتها في الاعتبار، لا تؤدي إلى نقص مطلق في الطلب الكلي<sup>(2)</sup>.

### ط- تنازليه ضريبة القيمة المضافة :

إن ضرائب الاستهلاك تتصرف بأنها ضريبة تنازليه، فإذا لم تؤيد لها لن تأتي بمحصلة وفيرة فلنها يجب أن تفرض على السلع شائعة الاستهلاك، ولا شك أن شراء هذه السلع وغيرها يستند جانباً كبيراً من دخل الأفراد في شرائح الدخل الدنيا، مما هو الحال بالنسبة لأولئك الذين في شرائح الدخل العليا، والجزء من الدخل الذي يدخل لا يخضع للضريبة بطبيعة الحال، وإن معظم المدخلات الصافية توجد لدى الأفراد في شرائح الدخل العليا، إلا أنه رغمما عن ذلك فهذه الضرائب يمكن إزالته بعض تنازليه لغيرها، فإذا ما فرضت بأسعار مرتفعة نسبياً على السلع التي يستهلكها عادة ذوي الدخول الكبيرة، مع الإبقاء على منصب أسعارها بالنسبة للسلع الأخرى، التي يستهلكها العدد الأكبر من المواطنين<sup>(3)</sup>.

### ي- آثار ضريبة القيمة المضافة على الانفاق :

أجريت دراسة لمعرفة تأثير ضريبة القيمة المضافة على الانفاق، وتمت مقارنة التغيرات في الضريبة مع التغيرات في معدل الانفاق القومي، وكانت فترة الدراسة لعشرين سنة من 1965 إلى 1985، ولخمسة عشر سنة 1970 إلى 1985، وخلصت إلى وجود ترابط يحسنه موجب بين التغيرات في معدل الانفاق القومي، والتغيرات في استخدام النسبة لضريبة القيمة المضافة<sup>(4)</sup>، وقدر أن تطبيق هذه الضريبة سيزيد من الانفاق القومي، وبفترض أيضاً أن تبني هذه الضريبة لا يغير ميل الانفاق<sup>(5)</sup>.

(1) نسخة لـ نجيب بيراميم، الآثار الاقتصادية للضرائب غير المباشرة على الأسلحة وتصنيع شورولد والرفاهية الاجتماعية، مجلة كلية التجارة للجامعة العلمية، جامعة الإسكندرية، العدد (1) لسنة الناقية عشر، 1975، 27-41.

(2) محسن فوزي العابنى، مرجع سابق، 1984، ص 23-24.

(4) Ken Nilitzer and Ilona Ontscherenki, "The Value-Added Tax : Its Impact on Saving", Business Economics, 1990, Vol , 25, NO ,2, p 32..

(5) Henry J. Aaron, (1987), Op, Cit ,p208.

## ٢-٢-٧ : نماذج تطبيق ضريبة القيمة المضافة

يختلف أسلوب تطبيق ضريبة القيمة المضافة باختلاف الدول المطبقة لها، من حيث كونها دولة منظورة أو نامية، حيث تطبق الدول المنظورة نظراً لارتفاع الوعي الضريبي فيها، وكفاءة اجهزتها الضريبية، ضريبة القيمة المضافة بجميع المراحل التي تمر بها السلعة، من المنتج أو المستورد إلى المستهلك النهائي، أما الدول النامية نظراً لانخفاض الوعي الضريبي، وضعف الأجهزة الضريبية، فتطبيق الضريبة على بشكل جزئي، لأن تفرض الضريبة على مرحلة إنتاج السلعة، وبيعها لناجر الجملة، أو تفرض على مرحلة بثأج السلعة، وبيعها لناجر الجملة وكذلك بيعها لناجر التجزئة، غالباً ما تطبق هذه الحالة بشكل مرفت في الدول النامية<sup>(١)</sup>، ربما تتطور أجهزتها الضريبية بحيث، تصبح قادرة على تطبيق الضريبة على جميع المراحل التي تمر بها السلعة .

وهنالك نماذج مختلفة من ضرائب القيمة المضافة، تصنف وفق الأسلوب الذي تطبق فيه، هناك أسلوب لا يسمح بأي انقطاع من القاعدة الضريبية، سواء بفرض التفقات الأولية على السلع الرأسمالية، أو التفاصيل التي يتم تسديدها على مثل هذه التفقات، وتسمى بضريبة القيمة المضافة على نموذج الناتج، وهناك بديل يعرف بنموذج الاستهلاك ونموذج الدخل<sup>(٢)</sup> نستعرضها وفقاً للاتي :

### أ- تطبيقها على أساس الاستهلاك :

لن لمس الضريبة هنا يساوي المبيعات ناقصاً المشتريات الوسيطة، وناقصاً مشتريات البضائع الرأسالية، من غير خصم إهلاك الأصول الموجودة، وهنا مجموع القيمة المضافة يعادل مجموع المبيعات في مرحلة الاستهلاك النهائي، وبالتالي تفرض الضريبة من خلال هذا الشكل على الاستهلاك فقط، فيحدد وجاء الضريبة بإجمالي ربع المنشأة مخصوصاً منه تكلفة شراء المنتجات الوسيطة، بالإضافة إلى الإنفاق الرأسالي<sup>(٣)</sup>، وهذا النموذج يساوي الضريبة على مبيعات التجزئة، ويعتبر الأساس السائد والمعتمد في معظم الدول التي تطبق ضريبة القيمة المضافة، حيث يمتاز بخصم مشتريات البضائع الرأسالية المشترأة مما يعطي حافزاً للاستثمار .

### بـ\_ تطبيقها على أساس الدخل:

هنا وفقاً لهذا النموذج لضريبة القيمة المضافة، فإن أساس الضريبة لكل شركة يعادل المبيعات ناقصاً مشتريات البضائع الوسيطة وناقصاً الاستهلاك ( أي يسمح بخصم الإهلاك على جميع الأصول جديدة كانت أم قديمة). وبذلك تخضع للضريبة فقط القيمة المضافة الصافية، ولهذا فالنموذج هنا يكون معيلاً لضريبة على الدخل القومي، وكذلك معادلاً لضريبة الدخل .

١) هاني كلاني، مرجع سابق، ١٩٩٩، ص. ٤٩.

٢) غلزي عن الرزانق للنشر، مرجع سابق ، ٢٠٠١، ص ١٦٧ - ١٦٨.

٣) سلطان فوزي العابد، مرجع سابق، ١٩٨٤، ص ٢١.

للتوضيح ذلك نأخذ الآتي :

تعادل ضريبة القيمة المضافة مع ضريبة الدخل، ويمكن بسهولة أن نرى ذلك من خلال المعادلات الآتية :

- 1- الأرباح - المبيعات - تكلفة شراء المستلزمات الصناعية - الاستهلاك - الأجور - الإيجار - الفوائد ..
- 2- تكلفة البضائع المباعة - المشتريات - التغير الصافي في المخزون .

وبإعادة الترتيب :

$$3- \text{المبيعات} - \text{المشتريات} + \text{التغير الصافي في المخزون} - \text{الاستهلاك} = \text{الأجور} + \text{الإيجار} + \text{الفوائد} + \text{الأرباح}$$

وبلحظة الجائب الثاني من المعادلة رقم (3) نراه مساوياً لما يعبر وعاء ضريبة الدخل، أي تفرض الضريبة على صافي الناتج القومي، الذي يعادل إجمالي الناتج القومي بعد خصم استهلاك السلع الرأسمالية، أي أنها تفرض على صافي القيمة المضافة بواسطة كل شركة، خلال مراحل إنتاج السلعة وتوزيعها، وهنا يتساوى وعاء الضريبة على صافي القيمة المضافة، مع وعاء الضريبة على الدخل، ولا يجد استخدام هذا الشكل طالما فرضت ضريبة على الدخول<sup>(1)</sup> لأنه يعطي حافزاً أقل للاستثمار من نموذج الاستهلاك، نظراً لأنه يسمح بخصم الأصول الرأسمالية المشترأة من الشركات الأخرى، وخصم الاستهلاك الذي ينشأ أثناء العام، وعليه يتعادل وعاء ضريبة القيمة المضافة وفق نموذج الدخل مع صافي الدخل القومي<sup>(2)</sup>.

#### جـ- تطبيقها على أسس نموذج الإنتاج :

إي خصوص جميع السلع والخدمات الناتمة الإنتاج، خلال فترة معينة للضريبة في نفس الفترة، أي تفرض الضريبة على كل من الاستهلاك والأصول الرأسمالية، أي لا استهلاك من أي نوع كان، يمكن تخفيضه من وعاء الضريبة، فالاستهلاك الرأسمالي يعامل كقيمة مضافة وتفرض عليه الضريبة، ووفقاً لهذا النموذج فإن شراء البضائع الرأسمالية مثل، الآلات والمباني، والأجهزة، والآلات، والسيارات... الخ، لا يمكن خصم قيمتها من رقم المبيعات، لذلك هذا النموذج يلقى على الشركات جهداً كبيراً، ويدعوها إلى استخدام طرق إنتاج لا تتطلب إدخال أصول رأسمالية جديدة، وعلى هذا فإن وعاء ضريبة القيمة المضافة وفق هذا النموذج يكون معدلاً لمجمل الناتج القومي .

بصورة عامة فإن النموذج الأول اي نموذج الاستهلاك، هو الشائع الاستخدام من قبل دول السوق الأوروبية المشتركة وغيرها، وبالإمكان استخدام نموذج الاستهلاك في حالة الأخذ بنظام ضريبة القيمة المضافة، في الدول التي لم تطبق ضريبة القيمة المضافة من قبل، وذلك نظراً لما يمتاز به من تدليل للعقبات أمام الاستثمار، وإعطائه حافزاً كبيراً، وهذا مطلب هام في الدول النامية.

(1) خديجة على تعييف التقريري، مرجع سابق، 2001، ص 68.

(2) عسان فوزي القباني، مرجع سابق ، 1984، ص 23.

## 2-2-8 : اسعار ضريبة القيمة المضافة

توصف ضريبة القيمة المضافة بأنها ضريبة محاباة، عندما تفرض على كل مبيعات المستهلك والخدمات بنفس المعدل، ولكن لا وجود لمثل هذه الضريبة لا في الدول الأوروبية ولا غيرها، حيث تبين انه كلما مر وقت أطول من بدء تطبيق ضريبة القيمة المضافة زاد تعدد المعدلات، وأجمعت الدراسات السابقة أن الدول التي تطبق هذه الضريبة لديها على الأقل محدثين، مثلًا فرنسا يوجد لديها أربع معدلات، والضريبة الألمانية لديها محدثين<sup>(1)</sup>، وفي مصر أقترح فرض ضريبة على القيمة المضافة في بداية تطبيقها بمعدل (10%) ثم زاد إلى 4 معدلات، على مبيعات السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتوزيع<sup>(2)</sup>.

ولما كانت ضريبة القيمة المضافة مصممة للتطبيق على الاستهلاك، فإن السؤال المطروح هنا يدور حول سبب الرغبة في إخضاع مكونات الاستهلاك المختلفة لمعدلات ضريبة مختلفة؟ قيل أنه قد تستد الدعوة إلى الأخذ بمعدلات مختلفة إلى اعتبارات الكفاءة، حيث تعني قاعدة المرونة أن السلع التي يكون الطلب عليها مفترأً إلى المرونة، يجب إخضاعها لمعدلات ضريبية أعلى من المتوسط، غير أن هذه الحجة الداعية إلى اعتماد معدلات مختلفة تعصف تمام الحاجة إلى مراعاة الاعتبارات الإدارية، وإمكان فرض ضرائب تقنية على استهلاك بعض السلع التي يتسم الطلب عليها بانعدام المرونة.

ولذلك فإن القضية الأهم قد تتمثل في إمكانية استيعاب الاختلاف في معدلات الضريبة، لمراعاة اعتبارات العدالة، أي أن يكون من المرغوب إخضاع معظم السلع التي تتعذر التصنيف الأكبر من إنفاق الميسورين من أفراد المجتمع لأعلى المعدلات الضريبية، مع افتراض تساوى جميع الظروف الأخرى، فعلى عكس الحال في البلدان المتقدمة، قد لا توجد في العديد من البلدان النامية ضرائب على الدخل تطبق بصورة سليمة، والنقطة الأساسية في هذا السياق هي أنه حتى إذا انفق الفقراء نسبة أكبر من دخولهم على سلعة معينة الأغذية مثلاً، فإن الأغنياء ينفقون مبالغ أكبر، ومن ثم فإن تخفيض معدل الضريبة على هذه السلعة، سيؤدي إلى تحويل أموال إلى الأغنياء أكثر من الفقراء، ويضاف إلى ذلك الزيادة في التكاليف الإدارية، بما فيها زيادة احتمال وجوب رد المسدد من الضريبة واحتمال التهرب من الضرائب.

أن تحديد سعر ضريبة القيمة المضافة يجب أن يقوم على أساس العدالة<sup>(3)</sup>، ويأخذ أحد الشكلين الآتيين :

- 1- **السعر النسبي للضريبة:** يقصد بهذا السعر الذي يتحدد بنسبة مئوية من ثمن السلعة، أو الخدمة المعروضة للبيع أو على قيمة السلعة المستوردة، وهو لما أن يكون سعرًا موحدًا أو أسعارًا متعددة:
- أ- **السعر الموحد للضريبة:** يقصد به فرض الضريبة بنفس النسبة على جميع السلع بغض النظر عن حجم الإنتاج، أو التوزيع، أو المرحلة التي تستحق عدتها الضريبة، ويمتاز بقلة المشاكل الناتجة عنه حيث حيث بالتأكيد من خصوص السلعة للضريبة، أو إعفائها منها ومدى دقة المستندات المديدة لها.

1) Stanley S.Surrey, "Value Added Tax the Case against", Harvard Business Review, 1970, Vol. 46, NO. 6, p 89.

2) محمد القبومي، مرجع سابق، 1998، ص 112.

3) جورج نوغرية، مرجع سابق، 2003، ص 100.

بـ- المعايير المتعدد للضريبة: أي فرض الضريبة بعدة أسعار نسبية تختلف حسب نوع السلعة، وهذا يتطلب من الشركات جدولة السلع الموجودة لديها من حيث مدى خصوصيتها الضريبية، ويقتضي ذلك تعريف السلع بمختلف أشكالها تعرفًا دقيقاً، فإذا تعددت أسعار الضريبة بصورة كبيرة، فإن توزيع السلع على مجموعات تبعًا لأسعار المفروض عليها يحتاج إلى جهود من الشركة، ومن الإدارية الضريبية.

2- المعايير الثابت (النوعي) للضريبة: وهو المعايير الذي يتعدد بمبلغ ثابت على الوحدة من السلعة (طن، كغم، لتر....الخ)، وذلك بغض النظر عن قيمتها، ويمكن أن يتدرج هذا المعايير تبعًا لدرجة جودة السلع، فالضريبة على المشروبات الغازية ذات النوعية الجيدة أعلى من الضريبة على المشروبات الغازية العادي على سبيل المثال، والسعر النوعي يستخدم في حالة المنتجات التي يصعب الوصول إلى قيمتها البيعية الخاصة للضريبة، ويسود أسلوب المعايير الثابت في الدول النامية، لقلة عدد المصانع المنتجة لنفس النوع من السلعة<sup>(١)</sup>.

ويقترح بالنسبة للأسعار أن يقوم هيكل ضريبة القيمة المضافة، على نظام تعدد الأسعار الضريبية، (حيث أن النظام الفرنسي قد اتبع نظام تعدد أسعار الضريبة سعر عادي، سعر منخفض، سعر متوسط، سعر مرتفع) وأن تكون بأسعار نسبية، وذلك بتخطيط أسعار للضريبة المقترنة وفقاً لظروف الدول وطبيعة الدخول، خصائص الأتفاق، وهناك اعتبارات تتدخل بمناسبة تحديد أسعار الضريبة عند مستوى معين وهي:

أـ- أن يسبق تحرير الأسعار، دراسة للتغير المتوقع في حجم الطلب على السلع المطبقة عليها، بحيث لا يترتب على هذه الأسعار تعطيل جانب من الطاقات الإنتاجية، أو انخفاض في حصيلة الضريبة المستهدفة أو تكدس المخزون السلمي.

بـ- الا تكون مرتفعة أكثر من اللازم، حتى لا تؤدي إلى زيادة أثمان السلع زيادة كبيرة، أو إلى انخفاض الطلب عليها إلى حد كبير.

جـ- أن تتعدد الأسعار حسب درجة ضرورة وكمالية السلع، بحيث يراعى إغاء السلع التي تعتبر من الضروريات الأساسية للحياة.

والتسخير بالمعدل الصافي يعني أن يكون معدل الضريبة المفروضة على المبيعات صفرًا، وهذا يتحقق للشركة استرداد المبلغ الكامل للضرائب المدفوعة على مدخلات عملياتها الإنتاجية<sup>(٢)</sup>.

وفي الدول الأوروبية نلاحظ أن معدلات الضريبة تتغير وتتعدد دون توقف، ففي البدء كانت هناك خمسة معدلات مختلفة زائد مدخلين مطبقين على تقديم الخدمات، أما الوقت الحالي فلم يعد يطبق في أوروبا إلا معدلان أساسيان هما، المعدل العادي والمعدل المنخفض<sup>(٣)</sup>، وأضيف إليهما معدل خاص يشمل بعض الأدوية وغيرها.

وبالتالي يمكن وضع أسعار ضريبة القيمة المضافة، عن طريق تبع الإحصاءات التي تبين مدى استهلاك الأفراد للسلع المختلفة، ثم ترتيبها حسب الحاجة إليها ودرجة أهميتها، وطبقاً لهذا الترتيب تحدد أسعار الضريبة.

(١) هاني كنانى مرجع سابق، 1999، ص 49 - 50.

(٢) دراسة روما 2005.

(٣) فادي موسى أقاضى، الضريبة على القيمة المضافة، لبنان: دار النهر، طبعة الأولى، 2002، ص 11.

## ٢-٢-٩ : الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة.

إن التصريحات الضريبية التي تأخذ بضربيـة الـقيمة المـضـافـة تـمـحـيـنـاـتـكـثـيرـةـ لأـسـبـابـ اـقـتصـادـيـةـ أوـ اـجـتمـاعـيـةـ أوـ سـيـاسـيـةـ، وـتـأـخـذـ هـذـهـ إـعـفـاءـاتـ مـجـمـوـعـةـ مـنـ الأـشـكـالـ أـهـمـهـاـ ماـيـلـيـ (١) :

أـ-ـ الإـعـفـاءـاتـ بـدـونـ قـيـدـ أوـ شـرـطـ وـتـمـحـيـنـاـتـ الـسـلـعـ الـضـرـوريـةـ كـالـمـلـابـسـ وـالـمـوـلـدـ الـغـذـائـيـةـ...ـالـخـ، وـجـمـيعـ الـدـولـ تـغـيـرـ الصـلـارـكـ مـنـ ضـرـبـيـةـ الـقـيـمةـ المـضـافـةـ .

بـ-ـ الإـعـفـاءـاتـ الـمـشـروـطـةـ، أيـ منـحـيـنـاـتـ بـعـدـ رـبـطـ بـشـرـطـ مـعـينـ، كـفـرـطـ الـمـعـلـمـةـ بـالـمـثـلـ بـالـنـسـبةـ لـإـعـفـاءـاتـ الـدـيـبلـومـاسـيـنـ وـالـسـفـرـاءـ .

جـ-ـ الإـعـفـاءـاتـ الـمـتـعـلـلـةـ بـظـرـوفـ الـمـشـتـريـ، أيـ إـعـفـاءـ بـعـضـ الـمـشـتـرـيـنـ مـنـ ضـرـبـيـةـ، مـرـاعـاةـ لـبعـضـ النـوـاـحـيـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ، كـإـعـفـاءـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ حـيـنـاـ تـعـلـقـ الـمـشـتـرـيـاتـ بـعـلـمـهاـ بـشـكـلـ مـباـشـرـ، الـمـدارـسـ، الـجـامـعـاتـ، الـمـعـاهـدـ، بـعـضـ الـجـهـاتـ الـحـكـومـيـةـ...ـالـخـ .

والـدـوـلـ النـاميـةـ الـتـيـ تـطـبـقـ هـذـهـ ضـرـبـيـةـ، عـادـةـ مـاـ تـسـتـشـىـ العـدـيدـ مـنـ السـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ مـنـ ضـرـبـيـةـ، بـحـيثـ تـحدـدـ هـذـهـ إـعـفـاءـاتـ قـبـلـ فـرـضـ الـضـرـبـيـةـ، وـالـمـعـنـدـ هـوـ الـاقـتصـارـ عـلـىـ عـدـدـ مـحـدـودـ مـنـ إـعـفـاءـاتـ، يـنـحـصـرـ فـيـ الرـعـاـيـةـ الـصـحـيـةـ الـأـسـاسـيـةـ، وـخـدـمـاتـ الـتـعـلـيمـ الـأـسـاسـيـ وـالـخـدـمـاتـ الـمـالـيـةـ، وـانـتـصـارـ إـعـفـاءـاتـ مـنـ ضـرـائبـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ أـصـبـحـ مـدـعـاـةـ لـلـقـلـقـ الـمـتـزـاـيدـ فـيـ الـوـاقـعـ الـعـلـىـ ، وـغـالـبـاـ مـاـ تـبـرـرـ إـعـفـاءـاتـ عـلـىـ أـسـاسـ صـعـوبـةـ إـخـضـاعـ الـمـخـرـجـاتـ لـضـرـبـيـةـ، وـأـنـهـ شـكـلـ بـدـيـلـاـ مـرـبـحاـ عـلـىـ تـخـفيـضـ الـمـعـدـلاتـ .

لـنـ أـثـارـ إـعـفـاءـاتـ مـعـدـدةـ وـغـيرـ مـوـاـئـيـةـ بـشـكـلـ عـامـ، فـإـعـفـاءـاتـ تـتـعـارـضـ مـعـ الـمـنـطـقـ الـأـسـاسـيـ لـضـرـبـيـةـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ، لـكـونـهـاـ فـيـ الـمـنـتـصـفـ بـيـنـ فـرـضـ مـعـدـلـ مـوـجـبـ بـالـطـرـيـقـ الـمـعـنـدـ (ـبـإـخـضـاعـ الـمـخـرـجـاتـ لـضـرـبـيـةـ وـمـنـحـ خـصـمـ ضـرـبـيـ علىـ الـمـدـخـلـاتـ)ـ وـمـعـدـلـ صـفـرـيـ (ـأـيـ إـلـغـاءـ ضـرـبـيـةـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ الـمـتـضـمنـةـ أـسـعـارـ الـمـنـتـجـاتـ إـلـغـاءـ كـامـلـاـ عـنـ طـرـيقـ مـنـحـ خـصـمـ ضـرـبـيـ علىـ الـمـدـخـلـاتـ، مـعـ بـعـدـ إـخـضـاعـ الـمـخـرـجـاتـ لـضـرـبـيـةـ)ـ وـنـتـيـجـةـ لـذـاكـ فـانـ إـعـفـاءـاتـ :

1- يمكنـ أنـ تـسـبـبـ فـيـ إـعادـةـ التـضـافـعـ الضـرـبـيـيـ ، فـعـنـمـاـ تـكـونـ سـلـعـ مـعـفـاءـ، مـدـخـلـاـ فـيـ إـنـتـاجـ سـلـعـةـ أـخـرىـ، لاـ يـمـكـنـ الـعـطـالـيـةـ بـخـصـمـ الضـرـبـيـةـ الـمـحـمـلـةـ عـلـىـ سـعـرـ الـسـلـعـةـ الـمـعـفـاءـ، فـيـ مـرـاحـلـ سـابـقـةـ مـنـ مـراـحلـ الـإـنـتـاجـ .

2- نـخلـ بـعـدـ الـوـجـهـ فـيـ حـالـةـ الـبـنـوـدـ الـمـنـدـاـولـةـ دـولـيـاـ، فـإـذـاـ اـسـتـخـدـمـ اـهـدـ الـمـصـتـرـيـنـ سـلـعـاـ مـعـفـاءـ كـمـدـخـلـاتـ إـنـتـاجـ، تـكـونـ ضـرـبـيـةـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ الـمـحـمـلـةـ عـلـىـ سـعـرـ الـسـلـعـةـ فـيـ مـرـاحـلـ سـابـقـةـ مـنـ مـراـحلـ الـإـنـتـاجـ، مـتـضـمنـةـ فـيـ الـمـعـدـلـ الصـفـرـيـ الـمـطـبـقـ عـلـىـ صـادـرـاتـ ذـلـكـ الـمـصـدـرـ .

3- تـؤـديـ إـلـىـ ظـهـورـ مـاـ يـمـكـنـ تـسـمـيـهـ زـحـفـ إـعـفـاءـاتـ، أـيـ أـنـهـ مـتـىـ حـصـلـ قـطـاعـ مـاـ عـلـىـ إـعـفـاءـ، يـنـشـأـ لـذـاكـ التـطـاعـ حـافـزاـ لـلـمـطـالـبـ بـعـنـجـ إـعـفـاءـاتـ لـمـنـتـجـ الـمـدـخـلـاتـ الـتـيـ يـسـتـخـدـمـهاـ حـتـىـ يـمـكـنـهـ اـسـتـرـدـادـ ضـرـبـيـةـ الـقـيـمةـ الـمـضـافـةـ الـتـيـ دـفـعـهـاـ فـيـ مـرـاحـلـ سـابـقـةـ مـنـ عـلـيـةـ إـنـتـاجـ .

1) G.A. Mackenzie, "Estimating the base of the Value -Added Tax (VAT) in Developing Countries: The Problem of Exemptions" International Monetary Fund, 1991, Vol. , NO. , p1.

4- على الجانب الإداري فإن الإعفاءات يمكن أن تطرح إشكاليات أيضاً، فمن الضروري وضع قواعد لتخفيض المدخلات الخاضعة للضريبة في حالة التجار الذين يبيعون مخرجات خاضعة للضريبة، ومخرجات معفاة منها، كما أن هناك مشكلات أخرى تشيرها نظم الشهادات الضريبية، وغيرها من النظم المستخدمة لإعفاء مشاريع المساعدة الممولة من مصادر أجنبية.

ولقد ألغت عديد من الدول العمليات الصغيرة للبيع بالتجزئة، وعدد من المعاملات المالية، والشركات الخيرية من ضريبة القيمة المضافة، والشركة المعفاة لا تحمل ضريبة القيمة المضافة على مبيعاتها، ومع ذلك فإنها تدفع لمشترياتها، ونظراً لأن الدائنة أو استرداد ضريبة القيمة المضافة المسددة على المشتريات، يسمح به فقط للشركات التي تحصل ضريبة على مبيعاتها، والشركات المعفاة ليس لها وسيلة لاسترداد ما دفعوه في هذه الضريبة، وبالتالي عليهم أما استيعاب التكالفة المضافة أو زيادة أسعار البيع، لإظهار ضريبة القيمة المضافة المدفوعة، وهذه الحقيقة تخنق المنافع التي تأتي من الشركات المعفية، ومعدل (الصفر %)، يسمح للشركات عدم تحمل الضريبة على المبيعات، مع ذلك نظراً لأن الشركة تحمل بمعدل (صفر %)، فإنها تستلم دائنات بقيمة ضريبة القيمة المضافة التي تدفعها، وبالتالي من المفضل للشركة الحصول على معدل ضريبة يساوي (صفر %) عن الإعفاء الضريبي، ويستلزم معدل (صفر %) أن ترد الحكومة للشركة قيمة ضريبة القيمة المضافة التي تدفعها على مشترياتها، علامة على ذلك فنظراً لأن الشركة لا تحتاج لأن تزيد من أسعار البيع لتحصيل ضريبة القيمة المضافة المسددة (مثل ما يجب أن تفعله الشركات المعفية)<sup>(1)</sup> فلا يتحمل المستهلك بأي ضريبة قيمة مضافة.

ونظراً لهذه الصعوبات، فمن المرجح أن يكون الحد من الإعفاءات موضوعاً متكرراً في اصلاح ضريبة القيمة المضافة في السنوات القادمة.

ويختلف الإعفاء عن المعدل الصافي اختلافاً كلياً، من حيث عدم إمكانية استرداد الضريبة لأداها على مدخلات الإنتاج، رغم عدم تحصيل الضريبة على المخرجات في هذه الحالة، ومن ثم لا يجوز تقديم أي مردودات ضريبية، وقد تتأثر قرارات الإنتاج في هذه الحالة بتطبيق ضريبة القيمة المضافة، لأن الضريبة على المعاملات الوسيطة لا تسترد.

(1) محمد القوومي، مرجع سابق، 1998، ص 104 - 105.

## ٢-٢-١٠ : متطلبات التطبيق المحاسبي لتحديد وعاء ضريبة القيمة المضافة

نظرياً يعتبر الوعاء الضريبي لضريبة القيمة المضافة، هو القيمة المضافة على السلع والخدمات التي قدمتها الشركة، مع ذلك ففي الممارسة العملية نجد أن القيمة المضافة تقاس بالزيادة في أسعار البيع، فكل شركة في سلسلة الإنتاج والتوزيع لمنتج معين، سوف تجمع ضريبة القيمة المضافة على مبيعاتها (على أساس الزيادة في سعر البيع) وتتمدد ضريبة القيمة المضافة على مشترياتها، من البضائع والخدمات من المشروعات الأخرى، ومع ذلك فنظراً لأن الشركات لها حق استرداد أو الحصول على دافعية بقيمة الضريبة المدفوعة على مشترياته، فإنه يتم تحويل الفرق بين القيمة المحصلة والقيمة المدفوعة في السلع لخزانة الدولة، والمبلغ الناتج عن هذه العملية هو المبلغ الصافي الذي يتوجب على الخاضع تأبيته، أما إذا كانت النتيجة سلبية، فيمكن تدويره إلى الفترة اللاحقة، أو طلب استرداده وفقاً للشروط والمهل المحددة من قبل الإدارة المعنية<sup>(١)</sup>.

والمهتمون بالضرائب اعتبروا أنه من غير الممكن أو من المستبعد وجود قاعدة لحساب هذه الضريبة، وذلك بسبب أن البيانات التي بالإمكان أن تساهم في هيكل العمل لقانون الضريبة قد لا تكون متوفرة<sup>(٢)</sup>، ويختلف حساب قيمة الضريبة حسب الدول والفترز الزمنية، حيث تسرى ضريبة القيمة المضافة فقط على القيمة الجديدة للسلعة، في كل مرحلة من المراحل التي تمر بها، ولا تعتمد على مرحلة وحيدة من مراحل الإنتاج بل على عدة مراحل تختلف حسب التشريعات، إذ قد تقتصر على مراحل الإنتاج أو قد تطبق على مراحل الإنتاج والتسويق، في الحالتين تكون أيام ضريبة القيمة المضافة، حتى ولو لم تحمل هذه التسمية<sup>(٣)</sup>.

ويتمثل أسامي تحديد وعاء الضريبة، في رقم المبيعات الذي يتحقق في المرحلة التي تفرض فيها، أي العملية التي تستدعي دفع الضريبة، وفقاً لما استقر عليه الرأي في تحديده وفق مبادئ المحاسبة المالية المتعارف عليها، سواء كانت المبيعات قد حسبت طبقاً لمبدأ الاستحقاق أو المبدأ التقدي، مع الأخذ بعين الاعتبار مردودات المبيعات والخصم التجاري والتقدي....الخ، حيث تبدأ عند تسليم الأموال اي عند وضعها بمتصرف المشتري، والممارسة الاعتيادية تتطلب من المسجلين في الضريبة إلزامهم بدفع الضريبة على مبيعاتهم، وبالإمكان في المقابل طلب إعادة الضريبة على مدخلاتهم<sup>(٤)</sup>، أما بخصوص الخدمات فإن العملية تنشأ عند إتمام الخدمة، وأن مقدم الخدمة بإمكانه تسديد الرسم اختيارياً شرط أن يذكر ذلك في فواتيره، لإعطاء الفرصة لعميله خصم الرسم عند التسليم، أما عن الواردات فإن العامل المحرك للضريبة هو تخفيض البضائع من الجمرك، وتتفق عندذا الضريبة لمصلحة الضرائب، بالإضافة إلى الرسوم الجمركية أن وجدت<sup>(٥)</sup>.

١) محمد أنور مصطفى، مرجع سابق، ١٩٩٨، ص ١٠٣.

٢) Carlos A. Aguirre and Partha Sarathi Shome, (1988), Op. Cit, p 543.

٣) صباح نوش، مرجع سابق ، ١٩٨٧، ص ٦٣ - ٦٤.

٤) Michael Keen , Jack Mintz, "The optimal threshold for a Value Added Tax", Journal of public Economics, 2004, Vol .88 , NO .314,p559

٥) جرجس أبو غربة، مرجع سابق ، ٢٠٠٢، ص ٩٤ - ٩٧.

وقد تتخذ الضريبة العامة على المبيعات من القيمة المضافة الإجمالية وعاء لها في بعض الحالات ولكن يتغدر مع ذلك اعتبارها تطبيقاً لضريبة القيمة المضافة بمعناها الأصح ، ذلك أنه "ليست كل ضريبة على القيمة المضافة الإجمالية، بضربية على القيمة المضافة بالمعنى التقني لهذا الاصطلاح" (١) .

والعناصر الآتية يتم وقها حساب ضريبة القيمة المضافة :

١- تاريخ تحقق البيع : من الأهمية بمكان تحديد تاريخ تتحقق بيع السلعة أو تأدية الخدمة، فهو بعد الواقعة المنشئة للضريبة، إلا انه توجد مجموعة من الحالات يصعب فيها تحديد تاريخ تتحقق البيع، منها الاستخدام الخاص للسلعة كخدمة، تأدية الخدمة خارج حدود الدولة، التأخير، قابلية بعض المبيعات للرد...الخ، وغيرها الأساسية لضريبة القيمة المضافة أنها تتعرض على التوريد وليس على الدفع، وكما يأتي :

أ- عند التسليم : فيما يخص المشتريات والمبيعات، فإن الواقعة المنشئة للضريبة تتم بالتسليم أى وضعها تحت تصرف الممتلك، ومنذ ذلك الوقت لا يمكن للبائع أن يتصرف لا الشئ المباع، وما يتعلق بتجارة الجملة فإن تاريخ التسليم يكون بصورة عامة سابقاً لتاريخ سداد القيمة.

ب- عند تقديم الخدمة : الواقعة المنشئة للضريبة هنا عند سداد الثمن، والذي يقوم بتقديم الخدمة يمكنه الحصول على الضريبة بالاختيار، وبالتحديد على الفواتير، ليسمح لزبونه بخصم الضريبة التي تلقاها.

ج- الاستيراد : الواقعة المنشئة للضريبة تكون عند تخلص البضاعة في الجمارك، فتفتح الضريبة على الملح أو الخدمات الخاضعة للجمارك في نفس وقت نشوء الالتزامات الجمركية.

د- المنتجات البترولية : عند خروج المنتجات من المصانع لاستهلاك بالنسبة للمنتجات البترولية.

٢ - مكان تحقق البيع : بيع السلع يتطلب تحديد مكان البيع على وجه الدقة، وذلك بسبب كون الضريبة إقليمية (أي تتعرض الضريبة على السلع المحلية والمستوردة من الخارج عند بيعها داخل حدود الدولة ) فإذا كان بيع السلعة لا يستلزم نقلها من الدولة أو إليها، فإنها تعامل كمبيعات في مكان تواجدها، وفي حالة بيع السلعة خارج الدولة فإنها تعامل معاملة الصادرات (٢) .

### ٣- الدفاتر المحاسبية :

لابد من تسجيل قيمة الضريبة المقترحة في حساب جاري في سجلات الشركة لصالح الخزانة العامة، أو تحويلها إلى مصلحة الضريبة، ومن ثم الخزانة العامة، وضريبة القيمة المضافة لا تحتاج إلى أيام دفاتر أو سجلات محاسبية خلافاً لتلك التي حررت عليها العرف المحاسبي، ولكن كل ما يتطلبه هو إدخال بعض التعديلات الضرورية على السجلات المحاسبية وخاصة سجل المشتريات والمبيعات (٣)، وأيضاً على المكلف بالضريبة إمساك سجل تحليلي مبسط، توحد بياناته من السجلات الأساسية بحيث توضح الآتي:

(١) عز الدين إبراهيم، تصور الإصلاح الضريبي وفقاً للقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بشأن فرض الضريبة العامة على المبيعات، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، السنة الثالثة والثلاثون، ص ٧٩٧.

(٢) يسرى مهند السامرائي، تحويل نظري مع نماذج من قطام الضريبة عن صريبة القيمة المضافة، مجلة التجارة العربية، العدد (١٢) ٢٠٠٥، ص ٦.

(٣) نزار عبد الله ، تدور الضريبة على القيمة المضافة الواقع اللبناني وآفاق التطبيق في سوريا، دمشق ، النشرة الاقتصادية ، العدد الأول ٢٠٠٣، ص ٥.

أ- المبيعات التي تمت خلال السنة، سواء كانت نقدية لم آجلة وذلك بتنسيقها إلى خمسة أقسام هي:

- المبيعات غير الخاضعة للضريبة .

- المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر العادي.

- المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر المخفض.

- المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر المتوسط.

- المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر المرتفع.

ب- قيمة وكمية المردودات من المبيعات، وتنسيقها وفقاً لأسعارها الخاضعة لها أساساً.

ج- قيمة وكمية المشتريات والسلع المستوردة الخاضعة للضريبة، والتي تمت خلال العام حسب تاريخ الشراء.

#### 4 - المستندات المحاسبية :

من المسلم به أن مبادئ التنظيم المحاسبي السليم، أن تؤيد كل عملية في المشروع بمستند صحيح، معتمد من جهة مسؤولة، وذلك من أجل القيد والإثبات في المجموعة التقريرية، مما يؤمن عملية ضبط حسابات الضريبة على القيمة المضافة، سواء لناحية الشراء أو البيع، بحيث يمكن التمييز بوضوح بين العمليات الخاضعة للضريبة وتلك التي لا تمنح مثل هذا الحق، وبين العمليات التي تتبع حق استرداد الضريبة وتلك التي لا يمكن استرجاع أو استرداد ضريبيتها، بحيث تتبّع كل هذه العمليات إلى حساب خاص بها يمكن العودة إليه عند التكثيف في احتساب ضريبة القيمة المضافة المنفوعة، المحصلة، المسترددة ..... الخ<sup>(١)</sup>، وزيادة في التأكيد أن المستندات المطلوبة لهذه للضريبة هي فواتير المبيعات والمشتريات، وأهم ما يجب مراعاته في إعدادها الآتي :

- 1- أن تخلو من التعقيد بحيث ترتب فيها البيانات ترتيباً منطقياً يتفق مع الغرض من استخدامها، ويسهل إثباتها.
- 2- أن تكون مرقمة ترقيماً مسلسلاً.

3- أن تتضمن جميع البيانات اللازمة والتي تم توضيحها عند إعداد الفواتير.

وبالنسبة للإجراءات المحاسبية فقد كما هو متبع في العرف المحاسبي، وبالنسبة لصغار المسجلين، تبين أن معظم التشريعات الضريبية أن ضريبة القيمة المضافة تكتفي بالزام صغار المسجلين، بإمساك سجلات وفاترات محاسبية بسيطة، عندما يكون هؤلاء المسجلون من تجار الجملة<sup>(٢)</sup>، أو من موزعي الخدمات الخاضعة للضريبة، وتتم عملية البيع باتخاذ أحد الإجراءات الآتية : تحرير فاتورة البيع ، بفع الشن ، تسليم البضاعة، وقد تجز هذه الإجراءات في وقت واحد، وبذلك لا ينشأ أي إشكال بالنسبة للوقت الذي تستحق فيه الضريبة، وقد تتم بفارق زمني بينهما كما في حالة البيع بالأجل<sup>(٣)</sup>.

(١) أمين صالح ، "الضريبة على القيمة المضافة بين النظرية والتطبيق" . لبلقان: مكتبة صادر، الطبعة الأولى، الجزء الثالث، 2003.

(٢) إبراهيم عبد العزيز نجاشي، "موسوعة ضريبة المبيعات موقف التطبيق وكيفية معالجتها" ، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004 ص 380.

(٣) D.T.Lakdawalay, Op. Cit, 1976, p188.

## ٥- لحساب ضريبة القيمة المضافة هناك طريقتين :

### أ- الطريقة المباشرة للحساب:

بموجب هذه الطريقة المباشرة والتي تسمى طريقة الحسابات، نجد انه تحسب أولاً القيمة المضافة للشركة وبعد ذلك يطبق عليها معدل الضريبة، وبذلك ينتج الضريبة المستحقة على الشركة وهذا توجد طريقتين للحساب:

### ١- طريقة الجمع:

ان أحد الأساليب الرئيسيه لاستخدام طريقة الجمع، هي سهولتها ولملامتها للعرف المحاسبي<sup>(١)</sup>.

على هذا تتحسب القيمة المضافة لجميع العناصر المختلفة التي تتألف منها (الأجور، الأرباح، الفائدة.. الخ)

ولايوضح ذلك نفترض ما يلي:

C	المشتريات:
R	المبيعات:
W	الأجور:
I	الفوائد :
P	الأرباح :
V	القيمة المضافة:
t	معدل ضريبة القيمة المضافة:
T	ضريبة الشركة :

ويمكن حساب القيمة المضافة بالمعادلة التالية:

وبالتالي ضريبة القيمة المضافة يمكن حسابها كما يلي:

### ٢- طريقة الخصم المباشرة:

طبقاً لهذه الطريقة يطرح رقم المبيعات السابقة في أول فتره أو مرحلة معينة من إجمالي رقم المبيعات في نهايتها والفرق بين هاتين القيمتين (القيمة المضافة) تتحسب عليه الضريبة<sup>(٢)</sup>.

١) R.W.Hafer and Michael E. Trebing, 1980, Op. Cit, p 4.

٢) جورج فوجريه، مرجع سلق، 2002، ص ١٧٥.

وبالتالي فهي الطريقة الطبيعية لحساب الضريبة، بمعنى حساب المبلغ موضوع الضريبة وبعد ذلك يطبق سعر الضريبة، وذلك على عكس للطريقة غير المباشرة، التي متوضحة لاحقاً، فلا تحسب القيمة المضافة بل الضريبة فقط.

$$V = (R - C)$$

$$T = t(R - C)$$

ويمكن حساب القيمة المضافة بالمعادلة التالية:

ومنه فالضريبة على القيمة المضافة بالمعادلة التالية:

أي يطرح مشتريات الشركة من مبيعاتها، وثم معدل الضريبة المطبق يكون على الرقم الصافي، غير أنه وفي ضوء طريقة الخصم، لحساب القيمة المضافة، ومعرفة الفرق بين المشتريات والمبيعات لن يكون ذلك سهل تطبيقاً بل هو أكثر تعقيداً.

ويمتاز هذه الطريقة بأنها تحافظ على الإعفاء المقرر في مرحلة ما، حتى نهاية مراحل الانتاج والتوزيع، كما تعد سهلة التطبيق وليس من الضرورة إظهار مقدار الضريبة في فواتير البيع، وتطبق هذه الطريقة لعدة أسباب، من أبرزها أنها تربط ربطاً صريحاً بين الخصم الضريبي على مدخلات المشتري، وبين الضريبة التي يؤديها المورد عن هذه المدخلات، الأمر الذي يتنبئ عن التحاليل بتخفيض قيم فواتير المبيعات الوسيطة.

#### **بـ- الطريقة غير المباشرة للحساب:**

وفق هذه الطريقة نجد أن القيمة المضافة للشركة غير معروفة، ولكن الضريبة المستحقة تحسب بصورة غير مباشرة ويوجد هنا طريقتين للحساب هما:

#### **1- طريقة الجمع :**

وذلك بحساب الضريبة المستحقة لكل عنصر من عناصر القيمة المضافة على النحو التالي:

$$T = tw + tU + tP$$

#### **2- طريقة الخصم :**

بموجب هذه الطريقة تحسب الضريبة على إجمالي رقم المبيعات في نهاية مرحلة ما، ثم تطرح منها الضريبة التي سددت في المراحل السابقة <sup>(١)</sup> ، وذلك على النحو التالي:

تعطي هذه الطريقة نفس النتيجة التي تعطىها طريقة الخصم المباشر، عندما تكون نفس البضائع والخدمات خاضعة لنفس معدلات الضريبة وفي جميع المراحل الإنتاجية، ويحدث الفرق بينهما عندما تختلف المعدلات المستخدمة، وتتضمن هذه الطريقة ما يعرف (بالأثر المعاوض) بمعنى أن الإعفاءات والتخفيضات من الضريبة في المراحل السابقة، تعيوض آلياً بالضريبة المستحقة في المرحلة النالية بحيث لا يكون في النهاية ثمة أثر لهذه الإعفاءات أو التخفيضات، إلا إذا شملت جميع المراحل التي تلي المرحلة الأولى التي كانت تغفر بها، وهذه الطريقة عادة مزايها هي:

(١) سيد عبد العزيز عثمان، مرجع سابق . من 375-374.

- ١- تمتاز بالسهولة في التدقيق من قبل السلطات الضريبية، وكل ما على الشركة لن تأخذ في اعتبارها الضريبة المستحقة على المبيعات، وإن تخصم منها الضريبة المدفوعة على المشتريات، أي تتلافي الصعوبات المحاسبية المتعلقة بطريقة الخصم المباشر.
- ٢- إمكانية تحديد الوعاء الضريبي، ودفع ضريبة القيمة المضافة في فترات أقل من سنوية، على عكس طريقة الجمع المباشر.
- ٣- تمكن من احتساب الوعاء الضريبي بدقة في كل مراحل الإنتاج، والتوزيع، وكذلك بالنسبة للسلع المصدرة والمستوردة.
- ٤- تعفي السلع المصدرة من الضريبة التي تستحق عند التصدير<sup>(١)</sup> ، وتزد الضريبة المسددة في مراحل سابقة أما السلع المستوردة فتخضع للضريبة المحلية، مع عدم استبعاد الضريبة المدفوعة عنها في مراحل سابقة بالخارج .  
إلا أنه يتعاب على طريقة الخصم المباشر، أنها تتضمن بيان مقدار الضريبة على التواتير في جميع المراحل، مما قد يردي إلى الخطأ أو الغش في الحسابات<sup>(٢)</sup> .

#### ٦- ضريبة القيمة المضافة وفقاً للأساس الفعلي أو التقديرى :

يتم تحديد وعاء ضريبة القيمة المضافة وفقاً للأساس الفعلى أو الأساس الجزاوى (الحكمى) كما يأتي :

- ١- **التقدير الفعلى:** يحدد وعاء الضريبة على أساس العناصر الفعلية في حالة توفر السجلات المنظمة المؤيدة بالمستندات وعلى النحو التالي:
  - أ- تحديد رقم الأعمال: يحدد رقم الأعمال في نهاية فترة معينة، بما يساوي قيمة المبيعات الفعلية من السلع الخاضعة للضريبة التي تمت خلال تلك الفترة، والموضحة بنواتير البيع، وتطرح من المبيعات قيمة المردودات التي درت خلال الفترة موضوع المحاسبة.
  - ب- خصم الضريبة السابقة: بعد أن تتحسب الضريبة على إجمالي رقم الأعمال، يخصم منها الضريبة السابق دفعها عند شراء السلع الداخلة في الإنتاج، أو السلع التي يتم بيعها بحالتها.
- ٢- **التقدير الجزاوى :** في حالة عدم إمساك سجلات محاسبية، أو عدم اعتمادها، والشركات الصغيرة يمكن تقدير وعاء الضريبة بطريقة حكمية (جزافية) على النحو الآتى:
  - أ- يحدد وعاء الضريبة بنفس رقم المبيعات الذي تقدر، مصلحة الضرائب، جزاً فيها كوعاء للضريبة على الأرباح التجارية والصناعية، وتحسب الضريبة بضرب هذا الرقم في سعرها المقرر على السلع المباعة. ولذا كان المكلف يتعامل في سلع تختلف أسعار الضريبة المفروضة عليها، فيمكن أن تتحسب على أساس سعر متوسط.
  - ب- فيما يتعلق بخصم الضريبة السابقة سدادها، فمن الممكن احتسابه على أساس نسبة جزافية من الضريبة، مع الاسترشاد بالسنوات السابقة للتحاسب الضريبي.

(١) حلل الدين عبد الحكم الثاني، مرجع سابق . ٦٢، ص ١٩٧٣.

(٢) علان فوزي القانى مرجع سابق . ٣٣ - ٢٥، ص ١٩٨٤.

## 7- معالجة الأصول الثابتة محلسياً عند تحديد وعاء الضريبة :

تجheet الآراء حول معالجة الأصول الثابتة عند تحديد وعاء ضريبة القيمة المضافة إلى ثلاثة اتجاهات:  
**الاتجاه الأول:** يرى أن يحدد وعاء الضريبة على أساس خصم كافة العناصر الوسيطة الداخلة في الإنتاج، سواء كانت في صورة أصول متدولة، أو أصول ثابتة من المبيعات، دون خصم مخصص استهلاك الأصول الثابتة، بمعنى أنه يسمح بخصم الاستهلاك المعدل للأصول الجديدة، بينما لا يسمح بخصم مخصص استهلاك الأصول القديمة الموجودة بالشركة.

**الاتجاه الثاني:** يرى أن يحدد وعاء الضريبة على أساس خصم العناصر الداخلة في الإنتاج، الممثلة في لصول متدولة فقط، وكذلك مخصص استهلاك الأصول الثابتة، من إجمالي رقم المبيعات سواء كانت قديمة أم جديدة.

**الاتجاه الثالث:** يرى تحديد وعاء الضريبة على أساس خصم العناصر المشترأة والداخلة في الإنتاج، الممثلة في لصول متدولة فقط، من رقم المبيعات دون السماح بخصم مخصص استهلاك الأصول الثابتة، ولا المشترى منها<sup>(1)</sup>.

وتؤيد الباحثة الاتجاه الثالث.

## 8- أعداد الفواتير .

تفرض الضريبة وفق طريقة الفاتورة، أو وفقاً لطريقة الحسابات أي تفرض الضريبة على الفرق بين مبيعات الشركه في فترة مالية معينة، وبين قيمة المشتريات في تلك الفترة، ويمكن اعتبار الفاتورة الضريبية بمثابة شهادة، أو مستند يحرره بائع السلعة، أو مؤدي الخدمة الخاضعة للضريبة، لمشتري السلعة أو المستفيد من الخدمة، يوضح فيه قيمة السلعة أو الخدمة المباعة، وفيما الضريبة المستحقة عنها<sup>(1)</sup>، وقد لوحظ أن معظم الدول الأوروبيه المطبقة لهذه الضريبة، تطلب من شركاتها أن تطبق نظام الفاتورة في المعالجة الضريبية<sup>(2)</sup> و يجب أن تشمل الفاتورة من حيث المبدأ على الآتي:

- رقم الفاتورة و تاريخها.
- اسم العميل (البائع) وعنوانه ورقم تسجيله.
- اسم المشتري وعنوانه ورقم تسجيله في حال وجوده.
- مواصفات البضاعة، ونوع التوريد. (البيع نقداً، بالتقسيط....)
- ثمن الوحدة بدون ضريبة القيمة المضافة
- الثمن الكلي بدون ضريبة القيمة المضافة.
- السعر القانوني والمبلغ الكلي ضريبة القيمة المضافة بالفاتورة.
- القيمة الإجمالية للفاتورة.

1) حسان فوزي القابني، مرجع سابق ، 1984، ص 11.

2) إبراهيم عبد العزيز النجار، مرجع سبق ذكره 2004، ص 548 - 549.

2) J.S .Mac LEOD,"the T.V.A in Europe and the British proposals" , the Accounting Magazine , Vol ,LXXV, NO, 779, may ,1971 , pp 222\_226 .

الشكل (٢-٢) يوضح الفاتورة الضريبية، الخاصة بضريبة القيمة المضافة:

### فاتورة ضريبة القيمة المضافة

ناریخ تحریر الفاتورة:.....	اسم البائع:.....
رقم مسلسل الفاتورة:.....	رقم الملف الضريبي :.....
العنوان:.....	الاسم التجاري :.....
 .....	
اسم المشتري:.....	.....
رقم التسجيل بالضريبة أن وجد.....	.....
العنوان:.....	.....
هاتف :.....	ص.ب :.....
شروط السداد:.....	أدنى التسليم رقم:.....

بيان بالسلع	الكتبة	سعر الوحدة	اجمالي القيمة	ض.ق.م	الاجمالي
				بنسبة %	
.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....

المبلغ بالحروف : .....

اسم وتوقيع البائع : .....

— المصدر : من اعداد الباحثة .

وفي ظل قيام البعض بطبع الفواتير أو الحصول عليها عن طريق الحاسب الآلي لابد أن تكون الفاتورة الضريبية لضريبة القيمة المضافة، من أصل وصورتين وفقاً لما يلي:

- ١- أصل الفاتورة: وتخصص لمشتري السلعة أو المستفيد من الخدمة ( على أن تكتب أن هذه الفاتورة تمنع لحامليها حق الخصم الضريبي ).
- ٢- الصورة الأولى للفاتورة: وتخصص للبائع ( على أن تكتب أن هذه النسخة لا تعطي الحق لحامليها في الحصول على خصم ضريبي ).
- ٣- الصورة الثالثة للفاتورة: وتخصص للإدارة الضريبية لأغراض الفحص ( على أن تكتب أن هذه النسخة لا تعطي الحق لحامليها في الحصول على خصم ضريبي ).

## ٩- الإقرار الضريبي لضريبة القيمة المضافة .

يجب على المكلفين بضريبة القيمة المضافة ، تقديم إقرارات تبين قيمة المبيعات التي تمت ، طبقاً لأسعار الضريبة المفروضة عليها، وكذلك بيان الضريبة المستحقة على المكلف، بعد خصم الضريبة السابقة أو عند الشراء.

هذا يتم تقديم الإقرار الضريبي، حسب ما هو مصوب به في أي نظام ضريبي، مع تعديل المسمى الضريبي بضريبة القيمة المضافة، وبالنسبة لتحديد المبالغ الموجبة للإقرار فإنه يحدد حسب طبيعة العملية الخاصة للضريبة، وبالعملة المحلية.

و فيما يلي النموذج (2-3) الخاص بالإقرار:

### الشكل (2-3) الإقرار الشهري لمكلفي ضريبة القيمة المضافة

نموذج رقم : .....	رقم مسلسل:.....
رقم التسجيل : .....	أسم المسجل وعنوانه : .....

القيمة بدون الضريبة	الضريبة المستحقة	العمليات الخاصة للضريبة (القيمة حسب الأسعار)
-----	-----	سعر الضريبة العادي
-----	-----	سعر الضريبة المنخفض
-----	-----	سعر الضريبة المتوسط
-----	-----	سعر الضريبة المرتفع
ضريبة القيمة المضافة المستحقة		
القيمة بدون الضريبة	الضريبة المخصومة	السلع والخدمات التي لها خصم ضريبي
-----	-----	السلع الرأسمالية (الانتاجية)
-----	-----	السلع والخدمات المشتراء
-----	-----	السلع والخدمات المعدة
-----	-----	ضريبة القيمة المضافة فوجية الخصم
-----	-----	ضريبة القيمة المضافة العدالة المستحقة
ضريبة القيمة المضافة الواجبة المدانية		

- المصدر: فوزي عازل العبلاني، "نظام ضريبة على القيمة المضافة وإمكانية الأخذ بها في سوريا" ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، مصر : جامعة الزقازيق مصر ، 1984 ، ص 130.

## **الفصل الثالث**

### **منهجية الدراسة واختبار الفرضيات**

### ٣-١ منهجة الدراسة والتحليل الوصفي للبيانات واختبار الفرضيات

#### ٣-١-١ : منهج الدراسة

افتضلت طبيعة موضوع الدراسة محل البحث، ضرورة المزاجة بين عدة مناهج لتحقيق الهدف من البحث، دون إتباع منهاج بعينه ، فالمنهج التاريخي ضروري لتبني حبيبات وتطورات الضريبة، حيث يركز هذا المنهج على وصف دقيق وتحليلي لظاهرة أو موضوع محدد، وأهم ما يميز هذا المنهج أنه يوفر بيانات مفصلة عن الواقع الفعلي للظاهره<sup>(١)</sup> أو موضوع الدراسة، كما أن المنهج التحليلي للمقارن مهم وخاصة في مثل هذا الموضوع لفهم مضمون وأبعاد هذه الضريبة كما أن المنهج الاستقرائي يقوم على دراسة وتحليل المراجع، والأبحاث والرسائل العلمية، المتخصصة ذات الموضوع ، وأيضا على القوانين الضريبية والتشريعات العربية والأجنبية، وبالتالي سوف تحاول الباحثة دراسة الوسائل والأساليب والأدوات اللازمة لتحقيق هذا الهدف، بالانتقال من العام إلى الخاص بدءاً من الفكر المحاسبي والتعريف بالقيمة المضافة في الفكر المحاسبي والاقتصادي، ثم الانتقال لشرح الضوابط غير المباشرة ثم ضريبة القيمة المضافة ، للوصول إلى هدف مدى لمكانية تطبيقها في ليبيا، ويتضمن منهاج الدراسة الآتي :

##### أ- الجانب النظري :

يهدف هذا الجانب إلى تخطيط الأساس النظري لموضوع الدراسة، وذلك من خلال استعراض ما تناوله الأدب المحاسبي، بالإطلاع على الكتب والدوريات المختلفة، والأبحاث والرسائل الجامعية، ومجموعة من البحوث والتقارير السابقة، بشكل يخدم أهداف الدراسة.

##### ب- الجانب العملي :

ويكون هذا الجانب من ثلاثة أجزاء رئيسية هي:

- ١- مجتمع الدراسة .
- ٢- أداة الدراسة .
- ٣- عينة الدراسة .
- ٤- أدوات تحليل البيانات .

#### ٣-١-٢ : مجتمع الدراسة

تكون مجتمع الدراسة من عينة من اللجان الشعبية العامة للقطاعات الخدمية والانتاجية، العاملة في ليبيا، وتتمثل في خمسة مجموعات، "مصلحة الضرائب، اللجنة الشعبية لمصلحة الجمارك، أمانة التخطيط، أمانة الاقتصاد، اتحاد غرفة الصناعية والتجارية في ليبيا " وذلك لأن هذه القطاعات من القطاعات التي تعتبر المسئولة مسؤولية مباشرة عن تخطيط وتنفيذ القرارات الاستراتيجية المتعلقة بموضوع الدراسة، وكان إجمالي مجتمع الدراسة (85) مفردة، وأيضاً عينة من تجار الجملة والتجزئة والمصانع الانتاجية العاملة في ليبيا، وكان إجمالي مجتمع الدراسة (75) مفردة.

(١) كامل محمد المغربي، "السلالب البحث العلمي" ، عمان: الدار العلمية الدولية، ودار الثقافة، الطبعة الأولى، 2002، ص 135.

لتحقيق أهداف الدراسة تم تصميم استمار استبيان، حيث تعتبر استمار الاستبيان وسيلة مهمة للحصول على معلومات من عدد كبير من الأفراد، ويكون الاستبيان من جدول من أسئلة، توزع على فئة من المجتمع (العينة) يطلب الإجابة عليها<sup>(١)</sup> ، ويمكن من خلالها الحصول على معلومات، من السهل جمعها وفرزها وعرضها وتحليلها<sup>(٢)</sup>، وقد صممت استمار الاستبيان (انظر ملحق ٢+١)، وفقاً لاستمار الاستبيان (المغلق المفتوح) وبطريقة تساعد في عملية تفريغ البيانات، وتحليلها بسهولة، وتكونت أداة الدراسة من ثلاثة أجزاء كما يلى:

- الجزء الأول: يتعلق بمعلومات عامة عن عينة الدراسة وتنتمي؛ بالمراهل العلمي، والشخص، والخبرة، والوظيفة.
  - الجزء الثاني: يتعلق بتقييم مستوى الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا.
  - والجزء الثالث: يتعلق باقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.
- ووزعت فقرات الاستمار (٧٩) فقرة لتشمل كافة أبعاد الدراسة، وذلك على النحو التالي:

- ١- الفقرات من (١ - ١٧) وتبيّن (تقييم الضرائب الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا).
- ٢- الفقرات من (١٨ - ٧٩) وتبيّن (اقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا)، وتوزعت هذه الفقرات لتبيّن أبعاد النموذج المقترن لتطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا (انظر الملحق ٢) وعلى النحو الآتي :

  - أ- الفقرات من (١٨ - ٢٠) وتبيّن بعد (مفهوم ضريبة القيمة المضافة).
  - ب- الفقرات من (٢١ - ٢٣) وتبيّن بعد (مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة).
  - ج- الفقرات من (٢٤ - ٢٩) وتبيّن بعد (أسس وضع نظام مقترن لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة).
  - د- الفقرات من (٣٠ - ٣٤) وتبيّن بعد (المكلّون الخاضعون للضريبة المقترنة).
  - هـ- الفقرات من (٣٥ - ٣٧) وتبيّن بعد (الأعمال الخاضعة لضريبة القيمة المضافة).
  - وـ- الفقرات من (٣٨ - ٤٢) وتبيّن بعد (الالتزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة).
  - زـ- الفقرات من (٤٣ - ٤٥) وتبيّن بعد (نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة).
  - حـ- الفقرات من (٤٦ - ٥٣) وتبيّن بعد (الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة).
  - طـ- الفقرات من (٥٤ - ٥٧) وتبيّن بعد (نكون الواقع المنشئ لضريبة القيمة المضافة).
  - يـ- الفقرات من (٥٨ - ٦٣) وتبيّن بعد (تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة).
  - كـ- الفقرات من (٦٤ - ٦٧) وتبيّن بعد (أسعار ضريبة القيمة المضافة).
  - لـ- الفقرات من (٦٨ - ٧٩) وتبيّن بعد (ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة).

بالإضافة إلى فقرة (آثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة على عينة التجار).

(١) محمد عبيدات، وأخرون، "منهجية البحث العلمي"، عمان : دار وائل، طبعة الثانية، ١٩٩٩، ص ٤٦.

(٢) ظاهر الكلادة، محفوظ جوته، "أساليب البحث العلمي" ، الأرض زهران، ١٩٩٩، ص ١٥٠-١٥١.

## أ - العينة الأولى : عينة القطاعات العلمية .

للتعرف على آراء المشاركين في الدراسة حول مكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ، تم اختيار عينة الدراسة من مجتمع الدراسة اختياراً حراً على أساس أنها تحقق أغراض الدراسة – عينة غرضية<sup>(١)</sup> – فقد قسمت مفردات العينة إلى أربعة مجموعات :

تضم أولها منتحلي القرار بالجهات المذكورة أعلاه، بينما تضم الثانية بعض مدراء الأدارات العامة، وتضم الثالثة رؤساء الأقسام المالية، والرابعة تضم المتخصصين بالمالية والضرائب من الموظفين بالمستويات الإدارية المختلفة بتلك الجهات المذكورة، وبالتالي كان حجم العينة (55) مفردة من مجتمع الدراسة ، أي بنسبة (64%) تقريباً من حجم المجتمع، ويوضح الجدول (١-٣) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخصائص الشخصية، حيث احتسبت التكرارات والنسبة المئوية للخصائص موزعة حسب الفئات المصنفة في استمار الاستبيان.

حيث يلاحظ من الجدول (١-٣) فيما يتعلق بالمؤهل العلمي أن أعلى نسبة كانت لصالح الأفراد الحاصلين على درجة البكالوريوس حيث بلغت (38.2%)، بليها نسبة الأفراد الحاصلين على الدبلوم المتوسط مما دون إذ بلغت (36.4%)، بليها نسبة الأفراد الحاصلين على درجة الماجستير إذ بلغت (21.8%)، وأخيراً جاءت نسبة الحاصلين على درجة الدكتوراه في المرتبة الأخيرة إذ بلغت (3.6%).

أما بالنسبة للتخصص فقد كانت أعلى نسبة لصالح الأفراد الذين تخصصهم محاسبة إذ بلغت (43.6%)، بليها نسبة الأفراد الذين تخصصهم إدارة (32.7%)، بليها نسبة الأفراد الذين تخصصهم اقتصاد (18.2%)، وأخيراً جاءت نسبة الأفراد من التخصصات الأخرى في المرتبة الأخيرة إذ بلغت (5.5%).

وفيما يتعلق بالخبرة فقد كانت أعلى نسبة لصالح الأفراد الذين خبرتهم (أكثر من 15 سنة) إذ بلغت (56.4%)، وهي تعادل نصف عينة الدراسة تقريباً، بليها نسبة الأفراد الذين خبرتهم (من 11-15 سنة) إذ بلغت (32.7%)، وأخيراً جاءت نسبة الأفراد الذين خبرتهم (10 سنوات فما دون) في المرتبة الأخيرة حيث بلغت (10.9%).

أما بالنسبة للمركز الوظيفي فقد كانت أعلى نسبة لصالح مديرى الإدارات إذ بلغت (49.1%)، بليها نسبة رؤساء الأقسام إذ بلغت (25.5%)، بليها نسبة محصلى الضرائب إذ بلغت (14.5%)، وأخيراً جاءت نسبة الأفراد في المركز الوظيفية الأخرى في المرتبة الأخيرة إذ بلغت (10.9%).

(١) نوافل عبدة، وأخرون ، "البحث المنشري" ، مفهومه، نوافل، نليله، عنوان : دلو محظوظي جدون سنه ، ص 112.

جدول (3-1) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخصائص الشخصية

المتغير	الحالة	القرار	النسبة المئوية
المؤهل العلمي	دبلوم متخصص فما دون	20	%36.4
	بكالوريوس	21	%38.2
	ماجستير	12	%21.8
	دكتوراه	2	%3.6
الشخص	محاسبة	24	%43.6
	إدارية	18	%32.7
	اقتصاد	10	%18.2
	أخرى	3	%5.5
الخبرة	أقل من 5 سنوات	2	%3.6
	من 5-10 سنوات	4	%7.3
	من 11-15 سنة	18	%32.7
	أكثر من 15 سنة	31	%56.4
الوظيفة	مدير إدارة	27	%49.1
	محصل ضرائب	8	%14.5
	رئيس قسم	14	%25.5
	أخرى	6	%10.9

### 3-1-3 التوزيع الفطري للاستمرارات

سوف نتعرض من خلال هذا الفصل إلى دراسة تطبيقية لتطبيق الإطار المقترن، وإرفاقه بمجموعة من الأسئلة الاستبيانية، وتعزيزه بالمقابلة الشخصية، لأنه لا يمكن صياغة نموذج الاستبيان بشكله المعروف عليه في مناهج البحث العلمي ، لأن موضوع البحث يعترف بموضوع حديث وقد لا يمكن الحصول على إجابات معينة ومحددة بشانه، لهذا سيتم عرض النموذج المقترن، والأسئلة الموضوعة على عينة الدراسة، ووزعت استمرارات الاستبيان في شكلها النهائي، وكان عددها (65) استماراة استبيان، سلمت جميعها إلى مجتمع الدراسة، واثناء تسليم الاستمرارات قد واجهتني صعوبة في عملية تقبل الاجابة على استمرة الاستماراة من قبل

عينة الدراسة - خاصة لمانة التخطيط - وذلك لعدم وجود ذكر مسبقة بالموضوع، وهذا أمرٌ كنت أتطرقه وبشدة، وبذلك قد تم تخصيص بعض فقرات الجزء الثاني من استماره الاستبيان، لتوضيح المقصود بضررية القيمة المضافة، بالإضافة إلى متدرج بشأن كيفية تطبيقها، فاسترد من الاستمار عدد (59) لاستماره، ولمكن الحصول على عدد (55) لاستماره صالحة للتحليل، حيث تبين أن عدد (7) لاستمارات مفقودة، وقد يرجع السبب إلى عدم يدأء أي رأي، وعدد (3) لاستمارات مرفوضة، وبذلك تكون نسبة الردود الصالحة للتحليل حوالي (٦٥%) من حجم مجتمع الدراسة، ونسبة (٨٥%) من حجم العينة، وزُوِّدت على مصلحة الضرائب عدد (٢٠) لاستماره استبيان، ولمكن الحصول على عدد (٢٠) لاستماره صالحة للتحليل، وخصص قطاع اللجنة الشعبية العامة لمصلحة الجمارك عدد (١٧) لاستماره استبيان، ولمكن الحصول على عدد (١٥) لاستماره صالحة للتحليل، وخصص قطاع لمانة اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد بعدد (٧) لاستمارات استبيان، ولمكن الحصول على عدد (٦) لاستمارات صالحة للتحليل، وزُوِّد على قطاع لمانة اللجنة الشعبية العامة للتخطيط بعدد (٩) لاستمارات استبيان، ولمكن الحصول على عدد (٤) لاستمارات صالحة للتحليل، وخصص اتحاد عام الغرف الصناعية والتجارية في ليبيا بعدد (١٢) لاستماره استبيان، ولمكن الحصول على عدد (١٠) لاستمارات صالحة للتحليل، والجدول (٣-٢) يوضح الاستمارات الموزعة ونسبة الردود منها.

### الجدول (٣-٢) يوضح الاستمارات الموزعة والمستلمة والمفقودة والتي لا تستوفى شروط التحليل (المرفوضة) وأخيراً الاستمارات الصالحة للتحليل.

لستمار صالحة للتحليل		لستمار مرفوضة		لستمارات مفقودة		لستمارات مستلمة		لستمارات موزعة		الجهات
نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	نسبة	عدد	
%31	20	-	-	-	-	%31	20	%31	20	الضرائب
%23	15	%2	1	%2	1	26%	16	%26	17	الجمارك
%9	6	%2	1	-	-	%11	7	%11	7	الاقتصاد
%6	4	%2	1	%6	4	%7	5	%14	9	التخطيط
%15	10	-	-	%3	2	%15	10	%18	12	غرف التجارة
%85	55	%5	3	%11	7	%89	58	%100	65	الاجمالي

### ٣-٦ : أدوات تحليل البيانات

تحقيقاً لهدف الدراسة والمتمثل بدراسته مدى إمكانية تطبيق ضررية القيمة المضافة في ليبيا، واعتماداً على الأدب المحاسبي والدراسات السابقة المتعلقة بضررية القيمة المضافة، وقد قامت (الباحثة) بتحليل البيانات الخاصة بإجابات المشاركون في الدراسة على أسلمة الاستبيان، وللحصول على إجابات أكثر دقة، فقد طلب من كل مشارك اختيار إجابة واحدة فقط من الاختيارات المتاحة - لبعض الأسئلة وليس لكل، لأن نوع الاستبيان

مغلق مفتوح – والأسئلة الأكثر أهمية، هي أسئلة الجزء الرابع من استمار الاستبيان، والتحليل كان وفقاً لمقاييس ليكيرت الخماسي (Likert scale)، الذي تدرج الإجابة عليه من خمس درجات لمام الإجابة (موافق جداً)، إلى درجة واحدة لمام الإجابة (غير موافق جداً) ، وهذه الدرجات هي :

مستوى الفيصل	موافق جداً	موافق	محلود	غير موافق	غير موافق جداً
الدرجة	5	4	3	2	1

وتم الأخذ بعين الاعتبار تدرج المقياس المستخدم في الدراسة ، حيث قسم المقياس إلى فترات متساوية، واستناداً إلى ذلك فإن قيم المتوسطات الحسابية التي توصلت إليها الدراسة، سوف تفسر بناءً على المعابر المبين في الجدول (2-3).

الجدول (3-3) سلم درجات أداء الدراسة \*

المتوسط الحسابي	درجة التتحقق
مرتفع	5 - 3.50
متوسط	3.49 - 2.50
منخفض	2.49 - 1

### 7-1-3 : المعالجة الإحصائية

تم استخدام الرزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) للإجابة عن تساؤلات الدراسة، وأختبار فرضياتها، وذلك على النحو التالي :

1. التكرارات والنسب المئوية للتعرف على خصائص عينة الدراسة.
2. المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتحليل فترات الاستمارة، والإجابة عن تساؤلات الدراسة.
3. اختبار (t) (Independent Sample T-test) لاختبار فرضيات الدراسة.

\* بالنسبة لـ المدخلات لا يوجد مرجع بل توحد معنونة مشبورة وهي القيمة العددية المتبعة التي مفروم على 3 . تكون المدونة

$$(5-1)/3=1.33$$

وبعد ذلك نصف هذا المترفق لنهاية المفترض

$$1+1.33=2.33$$

$$2.34+1.33=3.67$$

$$3.68+1.33=5$$

## ١ : صدق أداة الدراسة

للتأكد من أن المقياس المستخدم في هذه الدراسة ، يقىس بالفعل ما ينبغي أن يقاس ، تم تصميم قائمة الاستبيان والمقترح لتطبيق ضريبة القيمة المضافة ، ومن ثم عرضت على (11) مختص من المختصين في العلوم الإدارية والمحاسبية، وذلك لتحديد مدى صلاحية فقرات الأداة وانتمائتها للأبعاد التي وضعت من أجل قياسها، وللتتأكد من الصياغة اللغوية للقرارات، وقد استُدعت من ملاحظات المختصين في تعديل صياغة ثمان فقرات، وإدخال فقرتين، وحذف ثلاث فقرات، وأصبحت الأداة بصورتها النهائية مكونة من (79) فقرة.

## ٢ : ثبات أداة الدراسة

تم تطبيق الأداة على عينة استطلاعية بلغت (15) فرداً من خارج عينة الدراسة، لتمكن الباحثة من التعرف المبكر على موطن الضعف والقوة ، وأن النتائج فيها صدق موضوعية ويمكن تعديها، وللحصول من ثبات الأداة عن طريق الاختبار، وإعادة الاختبار (Test-Retest)، وبفارق أسبوعين بين التطبيق الأول والثاني بهدف استخراج معامل ارتباط بيرسون لمتغيرات الدراسة وللأداة ككل، والجدول (4-3) يوضح قيم معامل الثبات لأداة الدراسة، إذ كانت قيمه مقبولة في البحوث والدراسات الإنسانية.

الجدول (4-3) قيم معامل ارتباط بيرسون لمتغيرات الدراسة وللأداة ككل

الرقم	متغيرات الدراسة	قيمة ضريبة القيمة المضافة	قيمة معامل الثبات
1	مستوى الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع	مفهوم ضريبة القيمة المضافة	0.92
2	مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة	أسس وضع نظام مقترح لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة	0.91
	المكلفوون الخاضعون للضريبة المقترحة	الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة	0.93
	الالتزامات الخاضعات لضريبة القيمة المضافة	نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة	0.90
	نكون الواقعه المنشئه لضريبة القيمة المضافة	الاعفاءات من ضريبة القيمة المضافة	0.91
	تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة	فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة	0.89
	ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة	الاداة ككل	0.92
			0.88
			0.94

وتم استخدام اختبار (كرونيخ - ألفا) لحساب ثبات الاسقى الداخلى لمتغيرات الدراسة، وفقاً لاجابات أفراد عينة الدراسة والبالغ عددهم (٥٥) فرداً، وبين الجدول (٣-٥) نتائج الاختبار، إذ كانت قيم (كرونيخ - ألفا) لجميع متغيرات الدراسة مقبولة في البحوث والدراسات الإنسانية.

**الجدول (٣-٥) قيم معلم (كرونيخ - ألفا) لمتغيرات الدراسة**

الرقم	متغيرات الدراسة	عدد الفرات	قيمة معامل الثبات
١	مستوى الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع	١٧	٠.٩٨
تطبيق ضريبة القيمة المضافة	مفهوم ضريبة القيمة المضافة	٣	٠.٩٦
	مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة	٣	٠.٩٨
	أسس وضع نظام مقتراح لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة	٦	٠.٩٢
	المكلفوون الخاضعون للضريبة المقترحة	٥	٠.٩٧
	الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة	٣	٠.٩٩
	الالتزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة	٥	٠.٩٨
	نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة	٣	٠.٩٧
	الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة	٨	٠.٩٩
	نكون الواقعة المنشئة لضريبة القيمة المضافة	٤	٠.٩٦
	تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة	٦	٠.٩٦
	فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة	٤	٠.٩٨
	ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة	١٢	٠.٩٩

### ٣-١-٩ : الإجابة عن تساؤلات الدراسة

سيتم تناول الموضوع وفق تساؤلات الدراسة كما يأتي :

١ : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الأول، الذي نصه:

هل الضرائب غير المباشرة التي يتضمنها النظام الضريبي الليبي الحالي كافية؟.

للإجابة عن هذا السؤال تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا ، ويظهر الجدول (٣-٦) ذلك.

جدول (٦-٣) تقييم نفاذ عينة الدراسة للضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا مرتبة تنزانيا.

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الصافي	الاحرق المعياري	المرتبة	مستوى التقييم
12	يمكن للمكلف بالضريبة الحصول على نماذج الالترات الشهرية بواسطة مصلحة الضرائب وفي الوقت المحدد.	4.73	0.622	١	مرتفع
١	يتم فرض الضرائب غير المباشرة في ليبيا بدرجة مناسبة.	4.56	0.660	٢	مرتفع
٢	يتم فرض الضرائب التي تتعلق بالسلع الاستهلاكية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بدرجة كافية.	4.55	0.857	٣	مرتفع
٩	يلازم القانون الضريبي المكلف بالضريبة إصدار فاتورة ضريبية.	4.36	0.704	٤	مرتفع
١٥	يتعرض المكلف للعقوبات الجزائية إذا لم يلتزم بالقانون الضريبي للضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً.	4.35	0.775	٥	مرتفع
١٠	أن المكلف بالضريبة يتلزم بامساك الدفاتر والسجلات المعترف عليها محاسباً.	4.20	1.061	٦	مرتفع
٥	أن حصيلة الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً ثابتة.	4.13	1.203	٧	مرتفع
٨	يخضع المكلف وداعم الضريبة للالتزامات ضريبية محددة.	3.98	1.178	٨	مرتفع
٧	يتم تحصيل الضريبة على السلع سواء المحلية أو المصدرة بواسطة الفاتورة الضريبية.	3.96	1.105	٩	مرتفع
١١	يتم تقديم أقرار ضريبي من قبل المكلف لتسديد الضريبة المستحقة لإدارة الضريبة.	3.89	0.956	١٠	مرتفع
٤	معدلات الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً مناسبة.	3.71	1.286	١١	مرتفع
١٦	نطاق فرض الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً يمثل في الضرائب الاستهلاكية.	3.60	1.382	١٢	مرتفع
٣	الضرائب غير المباشرة، أمهل في الجباية من الضرائب المباشرة.	3.58	1.343	١٣	مرتفع

مزنون	14	1.032	3.56	يتعرض المكلف للعقوبات الجزائية في حال عدم الامام بالإجراءات الضريبية للضريبة الحالية.	13
متوسط	15	1.563	3.00	تخضع السلع المصدرة للخارج للضرائب غير المباشرة.	6
متوسط	16	1.678	3.00	هناك حد للإعفاءات من الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً.	17
منخفض	17	1.257	2.11	تم نشر الوعي الضريبي بشكل جيد.	14
مرتفع	-	1.015	3.84	<b>الدرجة الكلية</b>	

يشير الجدول (6-3) إلى أن الفقرة (14) جاءت بالمرتبة الدنيا، وبمستوى تقييم منخفضاً، وبلغ متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة عليها (2.11) والمتعلقة "تم نشر الوعي الضريبي بشكل جيد". في حين جاءت الفقرتين (6 ، 17) بالمراتب الوسطى، وبمستوى تقييم متوسطاً، وبلغ متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة عليها (3.00) لكل منها، والمتعلقتين " تخضع السلع المصدرة للخارج للضرائب غير المباشرة "، " هناك حد للإعفاءات من الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً".

ويبيّن الجدول كذلك أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبمستوى تقييم مرتفعاً، وتراوح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.56) للفقرة (13) في هذه الأدنى والمتعلقة " يتعرض المكلف للعقوبات الجزائية في حال عدم الامام بالإجراءات الضريبية للضريبة الحالية" و(4.73) للفقرة (12) في هذه الأعلى والمتعلقة " يمكن للمكلف بالضريبة الحصول على نماذج الاقرارات الشهرية بواسطة مصلحة الضريبة وفي الوقت المحدد".

ويبيّن الجدول أيضاً أن المتوسط العام لمستوى تقييم أفراد عينة الدراسة للضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا قد بلغ (3.84) وبمستوى تقييم مرتفعاً، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (17) إذ بلغ (1.678)، ففي حين كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (12) إذ بلغ (0.622)، وبالتالي وحسب رأي أفراد عينة الدراسة فإن الضرائب غير المباشرة التي يتضمنها النظام الضريبي الليبي كافية ويتوفر بها بعض أركان ضريبة القيمة المضافة من حيث سهولتها ونطاق ومعدلات فرضها، وعدم اخضاع الصادرات للضرائب.

## 2 : النتائج المتعلقة بالإجابة عن السؤال الثاني، الذي نصه:

### ما مدى امكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ، ويظهر الجدول (3-7) ذلك.

جدول (3-7) أراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا

رقم البعد	الأبعاد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	النقدير
1	مفهوم ضريبة القيمة المضافة	4.50	0.761	1	مرتفع
3	أسس وضع نظام مقترح لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة	4.43	0.769	2	مرتفع
2	مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة	4.17	1.181	3	مرتفع
6	التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة	4.08	1.142	4	مرتفع
5	الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة	3.86	1.306	5	مرتفع
12	ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا	3.83	1.139	6	مرتفع
4	المكلفوون الخاضعون للضريبة المقترحة	3.80	1.127	7	مرتفع
10	تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة	3.79	1.067	8	مرتفع
11	فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة	3.64	1.193	9	مرتفع
9	تكون الواقعه المنشئه لضريبة القيمة المضافة	3.49	1.098	10	متوسط
8	الاعفاءات من ضريبة القيمة المضافة	3.45	1.183	11	متوسط
7	نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة	3.44	1.246	12	متوسط
	الدرجة الكلية	3.85	1.075	-	مرتفع

يلاحظ من الجدول (3-7) أن لأراء أفراد عينة الدراسة بعد تكون الواقعه المنشئه لضريبة القيمة المضافة، وبعد الاعفاءات من ضريبة القيمة المضافة، وبعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة كانت متوسطة. في حين كان لأراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ولباقي الأبعاد مرتفعة، إذ بلغ المتوسط الحسابي العام (3.85).

وتشير نتائج الدراسة المبينة في الجدول أيضاً إلى أن بعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة جاء بالمرتبة الأولى وكان متوسطه الحسابي (4.50)، يليه في المرتبة بعد أسس وضع نظام مقترح لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (4.43)، يليه في المرتبة بعد مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة إذ بلغ

متوسطه الحسابي (4.17)، يليه في المرتبة بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (4.08)، يليه في المرتبة بعد الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.86)، يليه في المرتبة بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.83)، يليه في المرتبة بعد المكلفين الخاضعون للضريبة المقترحة إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.80)، يليه في المرتبة بعد تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.79)، يليه في المرتبة بعد فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.64)، يليه في المرتبة بعد تكون الواقعية المنشئة لضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.49)، يليه في المرتبة بعد الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.45)، وفي المرتبة الأخيرة جاء بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة إذ بلغ متوسطه الحسابي (3.44).

### 3-1-10 : تحليل أبعاد عناصر اداة الدراسة

تم تحليل أبعاد النموذج المقترح لتطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، وفقاً لأراء أفراد عينة الدراسة، وقد استعرضت وفقاً لمرتبتها على النحو الآتي:

**البعد الأول : مفهوم ضريبة القيمة المضافة :** يظهر الجدول (8-3) تحليل فقرات بعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (3-8) أراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً .

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
18	أرى أن ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة تفرض على الزيادة في قيمة السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل انتاجها وتدالوها، وتفرض ايضاً على قيمة الواردات من السلع والخدمات عند مرحلة الافراج الجمركي، فما رأيك .	4.62	0.652	1	مرتفع
19	تكون ضريبة القيمة المضافة من العناصر التي تتكون منها الضرائب غير المباشرة على السلع الاستهلاكية، فما رأيك .	4.49	0.767	2	مرتفع
20	الضرائب المطبقة في النظام الليبي الحالي يمكن أن تتعارض مع فرض ضريبة القيمة المضافة، فما رأيك .	4.38	0.933	3	مرتفع
الدرجة الكلية					مرتفع

يشير الجدول (3-8) إلى أن جميع الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وببتدير مرتفع، ونراوح متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (4.38) للفقرة (20) في هذه الأدنى والمتعلقة "الضرائب المطبقة في النظام الليبي الحالي يمكن أن تتعرض مع فرض ضريبة القيمة المضافة" و(4.62) للفقرة (18) في هذه الأعلى والمتعلقة "أرى أن ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة تفرض على الزيادة في قيمة السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل انتاجها وتدالوها، وتفرض أيضاً على قيمة الواردات من السلع والخدمات عند مرحلة الأفراج الجمركي"، وبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام وبعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (4.50) وببتدير مرتفع، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (20) إذ بلغ (0.933)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (18) إذ بلغ (0.652).

**البعد الثاني:** لأسن وضع نظام مقترن لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة : يظهر الجدول (9-3) تحليل فقرات بعد لأسن وضع نظام مقترن لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (3-9) آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد لأسن نظام مقترن لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	البتدير
29	أن توسيع النظم الكفيلة بتوفير العلمين الائتماء المنوط بهم تطبيق مراحل الضريبة.	4.93	0.262	1	مرتفع
25	أن تحسب الضريبة على إجمالي ثمن بيع السلعة مع الساح بخصم ما دفع منها في مرحلة سابقة ، بحيث يسمح للمكلف أن تخصم من الضريبة المستحقة على مبيعاته.	4.64	0.485	2	مرتفع
28	أن تخضع الخدمات للضريبة، على أن يتم تحديد المقصود بالخدمات بشكل دقيق.	4.58	0.809	3	مرتفع
24	أن يتصرر تطبيق المرحلتين الأولى والثانية على السلع الاستهلاكية الناتمة الصنع فقط.	4.44	0.958	4	مرتفع
27	أن يكون الأصل أن تجيبي الضريبة من المنتج أو ناجر الجملة عند بيع السلع الخاضعة لها.	4.42	0.956	5	مرتفع
26	فرض معدل صافي على السلع التي تصادر إلى الخارج.	3.60	1.486	6	مرتفع
الدرجة الكلية					

يشير الجدول (3-9) إلى أن جميع الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبتذبذب مرتفع، وتراوح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.60) للفقرة (26) في هذه الأدنى والمتعلقة " فرض معدل صافي على السلع التي تصدر إلى الخارج " و(4.93) للفقرة (29) في هذه الأعلى والمتعلقة " أن توضع النظم الكفيلة بتوفير العاملين الأكفاء المنوط بهم تطبيق مراحل الضريبة ".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد أنس وضع نظام متدرج لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (4.43) وبتذبذب مرتفع. هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (26) إذ بلغ (1.486)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (29) بلغ (0.262).

**البعد الثالث : مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة :** يظهر الجدول (3-10) تحليل فقرات بعد مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

**جدول (3-10) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً.**

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
21	المرحلة الأولى: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزدي الخدمة.	4.31	1.086	1	مرتفع
22	المرحلة الثانية: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزدي الخدمة، وتاجر الجملة.	4.11	1.286	2	مرتفع
23	المرحلة الثالثة: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزدي الخدمة، وتاجر الجملة، وكذلك تاجر التجزئة	4.09	1.236	3	مرتفع
	الدرجة الكلية	4.17	1.181	-	مرتفع

يشير الجدول (3-10) إلى أن جميع الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبتذبذب مرتفع، وتراوح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (4.09) للفقرة (23) في هذه الأدنى والمتعلقة " المرحلة الثالثة: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزدي الخدمة، وتاجر الجملة، وكذلك تاجر التجزئة " و(4.31) للفقرة (21) في هذه الأعلى والمتعلقة " المرحلة الأولى: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزدي الخدمة ".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (4.17) وبتقدير مرتفع، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفترة (22) بلغ (1.286)، في حين كان لذى انحراف معياري على الفترة (21). بلغ (1.086).

**البعد الرابع :** التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة يظهر الجدول (3-11) تحليل فترات بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (3-11) آراء أفراد عينة الدراسة على فترات بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً

رقم الفرة	الفرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
38	الإقرار عن بدء النشاط والتوقف: وذلك خلال 15 يوماً من تاريخ مزاولته للأعمال الخاصة للضريبة، كما يتلزم بتقديم مثل هذا الإقرار عند توقيفه عن مزاولة نشاطه.	4.31	1.120	1	مرتفع
41	الالتزام بعناصر إعداد فاتورة ضريبة القيمة المضافة.	4.24	1.186	2	مرتفع
40	توضيح الأعمال وفقاً لأسعار الضريبة المتنوعة: أي أن يتلزم المكلفين بالضريبة بتوضيح أعمالهم التي يقومون بها، بحيث توزع الإيرادات وفقاً لأسعار الضريبة على القيمة المضافة المقترحة.	4.18	1.203	3	مرتفع
39	الالتزامات المحاسبية عند الاستقرار في النشاط: حيث يتم أمساك دفتر لتسجيل المبيعات والمشتريات والسعر بشكل يومي .	4.05	1.253	4	مرتفع
42	الالتزام بمحفوظات الإقرار الضريبي الخاص بضريبة القيمة المضافة.	3.62	1.194	5	مرتفع
الدرجة الكلية					
					مرتفع

يشير الجدول (3-11) إلى أن جميع الفترات جاءت بالمراتب العليا، وبتقدير مرتفع، وتراوح متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.62) للفترة (42) في هذه الأنماط والمتعلقة "الالتزام بمحفوظات الإقرار

الضربي الخاص بضريبة القيمة المضافة " و(4.31) للفقرة (38) في حده الأعلى والمتعلقة " الإقرار عن بدء النشاط والتوقف؛ وذلك خلال 15 يوماً من تاريخ مزاولته للأعمال الخاضعة لضريبة، كما يتلزم بتقديم مثل هذا الإقرار عند توقفه عن مزاولة نشاطه ".<sup>79</sup>

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة قد بلغ (4.08) وبتقدير مرتفع، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (39) بلغ (1.253)، في حين كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (42) بلغ (1.194).

**البعد الخامس : الأعمال الخاضعة لضريبة القيمة المضافة:** يظهر الجدول (3-12) تحليل فقرات بعد الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (3-12) أراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
37	الأعمال الخاضعة لضريبة بالاختيار، هنا يمكن للأشخاص الذين لا يخضعون إلى ملماها لضريبة أن يضعوا أنفسهم تحت نظام هذه الضريبة.	3.91	1.281	1	مرتفع
35	الأعمال الخاضعة لضريبة بطبيعتها، أي جميع العمليات التي تتم والمتعلقة بالأنشطة ذات الطبيعة الصناعية أو التجارية أو الخدمة.	3.87	1.334	2	مرتفع
36	الأعمال الخاضعة لضريبة محددة بنص قانوني.	3.80	1.339	3	مرتفع
الدرجة الكلية		3.86	1.306	-	مرتفع

يشير الجدول (3-12) إلى أن جميع الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبتقدير مرتفع، وترواح متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.80) للفقرة (36) في حده الأدنى والمتعلقة " الأعمال الخاضعة لضريبة محددة بنص قانوني " و(4.91) للفقرة (37) في حده الأعلى والمتعلقة " الأعمال الخاضعة لضريبة بالاختيار، هنا يمكن للأشخاص الذين لا يخضعون إلى ملماها لضريبة أن يضعوا أنفسهم تحت نظام هذه الضريبة".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.86) وبتقدير مرتفع، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (36) بلغ (1.339)، في حين كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (37) بلغ (1.281).

البعد السادس : ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا؛ يظهر الجدول (3-13) تحليل فقرات بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، إذ تم فيجد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الأجابات.

جدول (3-13) أراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا  
مرتبة تنازلياً

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	النقدير
73	تحسب على إجمالي ثمن بيع السلعة في نهاية مرحلة الإنتاج وتجارة الجملة ونصف الجملة، مع السماح بخصم ما دفع منها كضريبة في مرحلة سابقة.	4.45	0.857	1	مرتفع
79	يمكن فرض ضريبة القيمة المضافة على قطاع الخدمات.	4.24	1.053	2	مرتفع
77	لن تطبيق ضريبة القيمة المضافة يحتاج إلى مدة 4-5 سنوات.	4.20	1.043	3	مرتفع
76	صياغة قانون لضريبة القيمة المضافة في ليبيا، بالاعتماد على القوانين الدولية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة .	4.07	1.152	4	مرتفع
78	يقوم بإدارة ضريبة القيمة المضافة، إدارة مستقلة، عن مصلحتي الضرائب والجمارك.	3.98	1.027	5	مرتفع
69	لن يكون فرض الضريبة على مرحلة الإنتاج ومرحلة تجارة الجملة ونصف الجملة.	3.84	1.229	6	مرتفع

## تابع الجدول (13-3)

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الأحرف المعايير	المرتبة	التقدير
74	أن تجبي الضريبة من المنتج أو تاجر الجملة عند بيع السلعة الخاضعة لها، ثم ينتلاها بدوره إلى المستهلك، بحيث لا يزيد من قيمتها بل يحصل على مقدار ما دفعه منها فقط.	3.67	1.348	7	مرتفع
75	فرض معدل صفرى للصادرات من الضريبة بهدف تشويط حجمها، بينما تخضع الواردات للضريبة.	3.60	1.369	8	مرتفع
71	أن تسرى على كافة المنتجات، إلا ما يستثنى منها بنص خاص.	3.49	1.345	9	متوسط
72	لن تكون ضريبة نسبية .	3.48	1.275	10	متوسط
70	- إلا يتم فرضها على تجارة التجزئة على الأقل مبدئياً، أو بعد خمس سنوات من تاريخ فرض الضريبة.	3.45	1.288	11	متوسط
68	أن يكون فرض الضريبة على أساس نموذج الاستهلاك، أي المبيعات ناقصاً المشتريات من غير خصم إهلاك الأصول الموجودة . و(3.49) للنقطة (71) في هذه الأعلى وال المتعلقة " أن تسرى على كافة المنتجات، إلا ما يستثنى منها بنص خاص ."	3.42	1.329	12	متوسط
الدرجة الكلية					مرتفع

يشير الجدول (13-3) إلى أن الفقرات (71 ، 72 ، 70 ، 68) جاءت بالمراتب الدنيا، وبتقدير متوسط، وتراوح متوسط اجابات افراد عينة الدراسة ما بين (3.42) للفقرة (68) في هذه الأدنى وال المتعلقة " أن يكون فرض الضريبة على أساس نموذج الاستهلاك، أي المبيعات ناقصاً المشتريات من غير خصم إهلاك الأصول الموجودة . و(3.49) للنقطة (71) في هذه الأعلى وال المتعلقة " أن تسرى على كافة المنتجات، إلا ما يستثنى منها بنص خاص ."

وتبين نتائج الدراسة المبنية في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبتقدير مرتفع، وتراوح متوسط اجابات افراد عينة الدراسة ما بين (3.60) للفقرة (75) في هذه الأدنى وال المتعلقة " فرض معدل صفرى للصادرات من الضريبة بهدف تشويط حجمها، بينما تخضع الواردات للضريبة " و(4.45) للفقرة (73) في هذه الأعلى وال المتعلقة " تحسب على إجمالي ثمن بيع السلعة في نهاية مرحلتي الإنتاج وتجارة الجملة ونصف الجملة، مع السماح بخصم ما دفع منها كضريبة في مرحلة سابقة ."

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا قد بلغ (3.83) وبتقدير مرتفع، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (68) بلغ (1.329)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (73) بلغ (0.857).

البعد السادس : المكلفين الخاضعون للضريبة المقترحة : يظهر الجدول (14-3) تحليل فقرات بعد المكلفين الخاضعون للضريبة المقترحة، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (14-3) أراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد المكلفين الخاضعين للضريبة المقترحة مرتبة تنازلياً

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التغير
32	تجار نصف الجملة سواء في القطاع العام أو الخاص.	4.09	1.159	1	مرتفع
31	تجار الجملة .	4.07	1.184	2	مرتفع
33	المستوردون والمصدرون :	4.02	1.240	3	مرتفع
30	المنتجون .	3.96	1.201	4	مرتفع
34	آخرون .	2.85	1.161	5	متوسط
الدرجة الكلية					مرتفع
1.127					-

يشير الجدول (14-3) إلى أن الفقرة (34) جاءت بالمرتبة الدنيا، وبتقدير متوسط، ويبلغ متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة عليها (2.85) وال المتعلقة بالجهات الأخرى.

ويبين نتائج الدراسة المبينة في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبتقدير مرتفع، وتراوح متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.96) للفقرة (30) في هذه الأدنى وال المتعلقة " المنتجون " و (4.09) للفقرة (32) في هذه الأعلى وال المتعلقة " تجار نصف الجملة سواء في القطاع العام أو الخاص ".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد المكلفين الخاضعين للضريبة المقترحة قد بلغ (3.80) وبتقدير مرتفع، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (33) بلغ (1.240)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (32) بلغ (1.259).

البعد الثامن : تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة: يظهر الجدول (15-3) تحليل فقرات بعد تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات .

جدول (١٥-٣) آراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
60	يحدد وعاء الضريبة على أساس التقدير الفعلي للعناصر الفعلية في حالة توفر السجلات المنتظمة المزيدة بالمستدات .	4.85	0.356	1	مرتفع
61	يحدد وعاء الضريبة على أساس التقدير الجرافي في حالة عدم توفر سجلات محاسبية منتظمة وكذلك الشركات الصغيرة.	3.82	1.307	2	مرتفع
58	وعاء الضريبة هنا يتكون من نمن بيع السلعة أو ثمن أداء الخدمة مخصوصاً منها جميع النفقات.	3.62	1.354	3	مرتفع
63	مكان تحقق البيع.	3.56	1.214	4	مرتفع
59	يمكن اعتبار القيمة المضافة للمنتج وعاءً لضريبة القيمة المضافة.	3.49	1.215	5	متوسط
62	تاريخ تحقق البيع .	3.38	1.240	6	متوسط
الدرجة الكلية					مرتفع

يشير الجدول (١٥-٣) إلى أن الفقرتين (٥٩ ، ٦٢) جاءتا بالمراتب الدنيا، وبتقدير متوسط وبلغ متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة عليها (٣.٤٩ ، ٣.٣٨) على التوالي، والمتصلتين " يمكن اعتبار القيمة المضافة للمنتج وعاءً لضريبة القيمة المضافة " ، " تاريخ تحقق البيع ".

وتبين نتائج الدراسة المبنية في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبتقدير مرتفع، وتراوح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (٣.٥٦) للفقرة (٦٣) في هذه الأدنى وال المتعلقة " مكان تحقق البيع " (٤.٨٥) للفقرة (٦٠) في هذه الأعلى وال المتعلقة " يحدد وعاء الضريبة على أساس التقدير الفعلي للعناصر الفعلية في حالة توفر السجلات المنتظمة المزيدة بالمستدات ".

ويبيّن الجدول أيضاً أن المتوسط العام لبعد تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (٣.٧٩) وبتقدير مرتفع. هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (٥٨) بلغ (١.٣٥٤)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (٦٠) بلغ (٠.٣٥٦).

**البعد التاسع :** فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة : يظهر الجدول (3-16) تحليل فقرات بعد فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

**جدول (3-16) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً**

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التغير
66	سعر متوسط: ويطبق على السلع البترولية ومشتقاتها.	3.82	1.188	1	مرتفع
67	سعر مرتفع: ويطبق على السلع الكمالية.	3.71	1.197	2	مرتفع
65	سعر مخفض: ويسري على السلع الشائعة الاستعمال.	3.69	1.200	3	مرتفع
64	سعر عادي: ويطبق على كافة السلع التي ليس لها سعر آخر محدد.	3.35	1.294	4	متوسط
الدرجة الكلية					مرتفع
يشير الجدول (3-16) إلى أن الفقرة (64) جامت بالمرتبة الدنيا، وبنطاق متوسط، ويبلغ متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة عليها (3.35) والمتعلقة " سعر عادي: ويطبق على كافة السلع التي ليس لها سعر آخر محدد " .					

وتبين نتائج الدراسة المبينة في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وبنطاق مرتفع، وتراوح متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.69) للفقرة (65) في هذه الأدنى والمتعلقة " سعر مخفض: ويسري على السلع الشائعة الاستعمال " و(3.82) للفقرة (66) في هذه الأعلى والمتعلقة " سعر متوسط: ويطبق على السلع البترولية ومشتقاتها " .

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.64) وبنطاق مرتفع. هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (64) بلغ (1.294)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (66) بلغ (1.188).

**البعد العاشر :** تكون الواقعة المنشئة لضريبة القيمة المضافة : يظهر الجدول (3-17) تحليل فقرات بعد تكون الواقعة المنشئة لضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (17-3) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد تكوب الواقعه المنشنة لضربيه القيمه المضافة مرتبه تنازليا

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
56	الاستيراد: تكون عند تخليص البضاعة في الجمارك.	4.00	0.923	1	مرتفع
57	المنتجات البترولية: عند خروج المنتجات للاستهلاك.	3.49	1.289	2	متوسط
54	عند التسليم: أي وضعها تحت تصرف الممتلك.	3.25	1.170	3	متوسط
55	عند تقديم الخدمات، ويكون عند سداد الثمن.	3.24	1.261	4	متوسط
الدرجة الكلية					- متوسط
		3.49	1.098		

يشير الجدول (17-3) إلى أن الفقرة (55) جاءت بالمرتبة العليا، وبتقدير مرتفع، وبلغ متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة عليها (4.00) والمتعلقة " الاستيراد: تكون عند تخليص البضاعة في الجمارك".

وتبين نتائج الدراسة المبينة في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب الدنيا، وبتقدير متوسط، وتراوح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.24) للفقرة (55) في حده الأدنى والمتعلقة " عند تقديم الخدمات، ويكون عند سداد الثمن " و(3.49) للفقرة (57) في حده الأعلى والمتعلقة " المنتجات البترولية: عند خروج المنتجات للاستهلاك ".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام وبعد تكوب الواقعه المنشنة لضربيه القيمه المضافة قد بلغ (3.49) وبتقدير متوسط. هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (57) إذ بلغ (1.289)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (56) لا بلغ (0.923).

البعض الحادي عشر : الإعفاءات من ضريبيه القيمة المضافة : يظهر الجدول (18-3) تحليل فقرات بعد الإعفاءات من ضريبيه القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الاجابات.

جدول (3-18) آراء أفراد عينة الدراسة على فترات بعد الإغفاءات من ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
51	الكتب والجرائد وما في حكمها من أجل نشر العلم والتوعين بين أبناء المجتمع.	4.20	1.007	1	مرتفع
49	السلع الضرورية مثل الخبز والخضار واللحليب واللحوم والأسماك وغيرها.	3.62	1.298	2	مرتفع
46	المواد الأولية، مثل الخامات المعنوية ومنتجات المناجم والجلود.	3.56	1.118	3	مرتفع
48	السلع الرأسمالية أي الإنتاجية مثل الآلات الصناعية والزراعية.	3.53	1.260	4	مرتفع
52	المنظمات التي لا تستهدف الربح.	3.33	1.277	5	متوسط
50	الصادرات، وذلك من أجل تشجيع التصدير والسعالح المصدر بتقديم إنتاجه في الأسواق الخارجية بسعر أقل.	3.29	1.257	6	متوسط
47	المواد نصف المصنعة التي تدخل في إنتاج منتجات أخرى.	3.07	1.345	7	متوسط
53	الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تكون ليبيا عضواً فيها.	3.04	1.305	8	متوسط
الدرجة الكلية					متوسط
		3.45	1.183	-	

يشير الجدول (3-18) إلى أن الفقرات (52 ، 50 ، 47 ، 53) جاءت بالمراتب الدنيا، ويتغير متوسط، وتراوح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.04) للفترة (53) في هذه الأدنى والمتعلقة "الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تكون ليبيا عضواً فيها" و(3.33) للفترة (52) في هذه الأعلى والمتعلقة "المنظمات التي لا تستهدف الربح" ، وتبين نتائج الدراسة المبنية في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب العليا، ويتغير مرتفع، وتراوح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.53) للفترة (48) في هذه الأدنى والمتعلقة "السلع الرأسمالية أي الإنتاجية مثل الآلات الصناعية والزراعية" و(4.20) للفترة (51) في هذه الأعلى والمتعلقة "الكتب والجرائد وما في حكمها من أجل نشر العلم والتوعين بين أبناء المجتمع" ، ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد الإغفاءات من ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.45) ويتغير متوسط، هذا، وقد كان أعلى لحراف معياري على الفقرة (47) بلغ (1.345)، في حين كان أدنى لحراف معياري على الفقرة (51) بلغ (1.007).

البعد الثاني عشر : نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة : يظهر الجدول (3-19) تحليل فقرات بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (3-19) أراء أفراد عينة الدراسة على فقرات بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة مرتبة تنازلياً

رقم الفقرة	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	التقدير
45	تقرير الاخضاع عن طريق إعداد قوائم السلع والخدمات التي تخضع للضريبة وما عدا ذلك من السلع والخدمات التي لم تدرج في هذه القوائم فلا تخضع للضريبة.	3.76	-	1	مرتفع
43	فرض الضريبة على كافة السلع والخدمات	3.40	1.201	2	متوسط
44	تقرير خضوع كافة السلع والخدمات للضريبة كقاعدة عامة ثم تقرر بعد ذلك الإعفاءات بنصوص صريحة.	3.16	1.302	3	متوسط
الدرجة الكلية					متوسط
		3.44	1.246	-	

يشير الجدول (3-19) إلى أن الفقرة (45) جاءت بالمرتبة العليا، وبتقدير مرتفع، ويبلغ متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة (3.76) والمتعلقة " تقرير الاخضاع عن طريق إعداد قوائم السلع والخدمات التي تخضع للضريبة وما عدا ذلك من السلع والخدمات التي لم تدرج في هذه القوائم فلا تخضع للضريبة".

وتبيّن نتائج الدراسة المبنية في الجدول أيضاً أن الفقرتين (43 ، 44) جاءتا بالمراتب الدنيا، وبتقدير متوسط، ويبلغ متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة (3.40 ، 3.16) على التوالي والمتعلقتين "فرض الضريبة على كافة السلع والخدمات" ، " تقرير خضوع كافة السلع والخدمات للضريبة كقاعدة عامة ثم تقرر بعد ذلك الإعفاءات بنصوص صريحة".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.44) وبتقدير متوسط. هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (43) بلغ (1.328)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (45) بلغ (1.201).

### ١١-٣ : اختبار فرضيات الدراسة

ويمكن تناول الموضوع وفق الآتي:

١ : نتائج اختبار الفرضية الأولى، التي نصها : " توجد علاقة إيجابية ذات دلالة احصائية حول تقييم الضرائب غير المباشرة على السلع في البيئة المحلية"

يظهر الجدول (3-20) نتائج اختبار (t) (One Sample T-test) لمستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا، بالنسبة للوسط الفرضي (3).

جدول (3-20) نتائج اختبار (t) لمستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا

الفرق المتوسطات	مستوى الدلالـة	درجات الحرية	قيمة (t) المحسوبة	الانحراف المعيارـي	المتوسط الحسابـي
0.840	* 0.000	54	6.135	1.015	3.84

\* ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة ( $\leq 0.05\alpha$ )

يلاحظ من الجدول (3-20) أن قيمة (T) بلغت (6.135) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05)، مما يشير إلى وجود فروق ذات دلالة احصائية عن ( $\leq 0.05\alpha$ ) في مستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا، وان هذه الفروق كانت إيجابية، إذ بلغت متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة (3.84)، وبالتالي فإننا نقبل فرضية الدراسة، والتي تنص على إن مستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا إيجابياً.

٢ : نتائج اختبار الفرضية الثانية، التي نصها: " لا توجد فروق معنوية ذات دلالة احصائية للمشاركون في الدراسة حول تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا .

يظهر الجدول (3-21) نتائج اختبار (T) (One Sample T-test) لآراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، بالنسبة للوسط الفرضي (3).

ويلاحظ من الجدول (3-21) أن قيم (T) لأبعد النموذج المقترن لتطبيق ضريبة القيمة المضافة وللنماذج كل تراوحت ما بين (2.634-14.581) بقيم احتمالية تراوحت ما بين (0.000-0.011) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05)، مما يشير إلى وجود فروق ذات دلالة احصائية عن ( $\leq 0.05\alpha$ ) في آراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، وان هذه الفروق كانت إيجابية، إذ بلغت متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة للنموذج ككل (3.85)، وبالتالي فإننا نقبل فرضية الدراسة، والتي تنص على إن آراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا إيجابياً، ويبدو واضحاً أن معظم المشاركون من

المجموعات الخمس يرون تطبيق نظام الضريبة، مع شئ من التحلط على كيفية التنفيذ، وما أكمل ذلك أن الكتاب بال المجال الضريبي والمالي في ليبيا، الذين ثاروا بتطبيق هذه الضريبة ، ثاروا أيضاً باعادة النظر في هيكل فرض الضرائب على الاستهلاك وتوحيد ضرائب الانتاج والاستهلاك بالأخذ بضريبة القيمة المضافة، كحل حتى للتصور في أي نظام ضريبي قائم، وبالتالي لابد من النظر في النظام المحاسبي والضريبي في ليبيا من وقت لآخر، والاتجاه الى تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة باعتبارها فعمة التطور الضريبي تعشياً مع التقدم الفني الضريبي في الدول الاكثر تقدماً، وذلك في الحدود التي تناسب ظروف ليبيا .

جدول (21-3) نتائج اختبار (ت) لأراء أفراد العينة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا

البعد	المتوسط	الانحراف	قيمة (ت)	درجات الحرية المحسوبة	مستوى الدلالة	فرق المتوسطات
مفهوم ضريبة القيمة المضافة	4.50	0.761	14.581	54	*0.000	1.497
مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة	4.17	1.181	7.346	54	*0.000	1.170
أسس وضع نظام مقترن لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة	4.43	0.769	13.825	54	*0.000	1.433
المكللون الخاضعون للضريبة المقترنة	3.80	1.127	5.265	54	*0.000	0.800
الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة	3.86	1.306	4.886	54	*0.000	0.861
التراتمات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة	4.08	1.142	7.012	54	*0.000	1.080
نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة	3.44	1.246	2.634	54	*0.011	0.442
الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة	3.45	1.183	2.849	54	*0.006	0.455
تكون الواقع المنشئ لضريبة القيمة المضافة ..	3.49	1.098	3.315	54	*0.002	0.491
تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة	3.79	1.067	5.474	54	*0.000	0.788
فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة	3.64	1.193	3.984	54	*0.000	0.641
ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة	3.83	1.139	5.377	54	*0.000	0.826
الدرجة الكلية *	3.85	1.075	5.862	54	*0.000	0.850

\* ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة ( $\leq 0.05\alpha$ )

تكونت العينة الثانية من فئة التجار ( الجملة - التجزئة ) والصناعات الانتاجية العاملة في ليبيا في نطاق شعبية سرت ومصراتة وطرابلس، وكان أجمالي مجتمع الدراسة (75) مفرد، وقد تكونت عينة الدراسة من (34) فرداً من :

- 2. شركة البستان لاستيراد المواد الغذائية
- 4. شركة الفزول لاستيراد الاحذية والملابس والمنسوجات
- 6. تشاركيه الاخوه لاستيراد معدات الورش
- 8. مصنع المدينة مصراته للالاطلاء والمعالجين
- 10. مصنع المكرونة مصراته
- 12 . مصنع الدايان مصراته
- 14. مصنع الاعلاف سرت
- 1. شركة مرزق للاستيراد والتصدير
- 3. شركة الجفاره لاستيراد المواد الغذائية
- 5. تشاركيه الترب لاستيراد مواد البناء
- 7. مصنع الفرش مرباط
- 9. مصنع الغزاله مصراته للالاطلاء والمعالجين
- 11. مصنع المجدلات والاقران
- 13. مصنع الحباكة والتطریز
- 15. مصنع نسيج جنذور

وتوضح الجداول (22-3)،(23-3)،(24-3)،(25-3)،(26-3) توزيع الاستمارات المستلمة وتوزيع أفراد عينة الدراسة (التجار) حسب الخصائص الشخصية، حيث احتسبت التكرارات والنسبة المئوية للخصائص موزعة حسب للذات المصنفة في استماره الاستبيان.

ويلاحظ من الجدول (3-23) فيما يتعلق بالمؤهل العلمي أن أعلى نسبة كانت لصالح الأفراد الحاصلين على درجة دبلوم وأقل حيث بلغت (47.1%)، يليها نسبة الأفراد الحاصلين على درجة البكالوريوس فما دون إذ بلغت (44.1%)، يليها نسبة الأفراد الحاصلين على درجة الماجستير إذ بلغت (2.9%).

أما بالنسبة للتخصص فقد تساوت نسبة الأفراد الذين تخصصهم إدارة اعمال ووظائف اخرى، إذ بلغت (26.5%)، يليها نسبة الأفراد الذين تخصصهم محاسبة (23.5%)، يليها نسبة الأفراد الذين تخصصهم اقتصاد إذ بلغت (11.8%).

أما بالنسبة للمركز الوظيفي فقد كانت أعلى نسبة لصالح شاغلي الوظائف الاخرى إذ بلغت (35.3%)، يليها نسبة المدراء الماليين إذ بلغت (29.4%)، يليها نسبة رؤساء قسم الحسابات إذ بلغت (26.5%).

وفيما يتعلق بالخبرة فقد كانت أعلى نسبة لصالح الأفراد الذين خبرتهم (6-10 سنوات) إذ بلغت (41.2%)، يليها نسبة الأفراد الذين خبرتهم (من 11-15 سنة) إذ بلغت (20.6%). وأنهيا جامعت نسبة الأفراد الذين خبرتهم (أكثر من 16 سنة) في المرتبة الأخيرة حيث بلغت (11.8%)، ويليها نسبة الأفراد الذين خبرتهم (5 سنوات فأقل) حيث بلغت (17.6%).

### الجدول (22-3) الاستمارات المستلمة

التشرفات

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
شريكه الشهيد السن لاستمرار الطير	2	5.9	5.9	5.9
شريكه لغزل وانسحاب استمرار الاختيارات والملابس والضرجات	2	5.9	5.9	11.8
شريكه المفرزة لاستمرار المواد العادي	3	8.8	8.8	20.6
شركة المتنان لاستمرار المواد فكتور	3	8.8	8.8	29.4
شركة غزلن لاستمرار وتصدير	3	8.8	8.8	38.2
شريكه الاخره لاستمرار ملوك قبروس	3	8.8	8.8	47.1
مصنع قبروس مربيلاتيمروه	1	2.9	2.9	50.0
مصنع الجنة للطلاه والسماجين	3	8.8	8.8	58.8
مصرفها				
مصنع العزبة للطلاه والسماجين	2	5.9	5.9	64.7
مصرفها				
مصنع المكرورة / مصرفها	2	5.9	5.9	70.6
مصنع الحبكات / مصرفها	1	2.9	2.9	73.5
مصنع العذان / مصرفها	2	5.9	5.9	79.4
مصنع العزبة وغزلن / مصرفها	3	8.8	8.8	88.2
مصنع الاعلافايرت	2	5.9	5.9	94.1
مصنع نسيج جزارد	2	5.9	5.9	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### الجدول (23-3)

الفرهن

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	بيلوم و اف	16	47.1	50.0
	ملصيف	1	2.9	53.1
	اكليوريوس	15	44.1	46.9
Total		32	94.1	100.0
Missing	System	2	5.9	
Total		34	100.0	

### الجدول (24-3)

الشخص

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	سلطة	8	23.5	23.5
	دور اصل	9	26.5	50.0
	قصدة	4	11.8	61.8
	اهري	9	26.5	88.2
Total		30	88.2	100.0
Missing	System	4	11.8	
Total		34	100.0	

**الجدول (25-3)**

الوظيفة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير مطرد	10	29.4	32.3	32.3
	رئيس نسق لسلك	9	26.5	29.0	61.3
	آخر	12	35.3	38.7	100.0
	Total	31	91.2	100.0	
Missing	System	3	8.8	-	
	Total	34	100.0	-	

**الجدول (26-3)**

الفترة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	5 سنوات ماقبل سن 11-15	8	17.6	19.4	19.4
	سن 11-15	7	20.6	22.6	41.9
	6-10 سنوات	14	41.2	45.2	87.1
	نحو سن 18	4	11.8	12.9	100.0
	Total	31	91.2	100.0	
Missing	System	3	8.8	-	
	Total	34	100.0	-	

### 12-4-3 : تحليل أبعاد عناصر اداة الدراسة لعينة التجار.

تم تحليل أبعاد التسويق المترافق لتطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، وفقاً لأراء أفراد عينة الدراسة، وقد استعرضت وفقاً لمعرفتها على النحو الآتي:

**البعد الأول :** مفهوم ضريبة القيمة المضافة : يظهر الجدول (27-3) تحليل للروابط بعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة، ليتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً للمتوسط الاحيادات.

جدول (27-3) تقييم أفراد عينة الدراسة ( التجار ) لمفهوم ضريبة القيمة المضافة .

الرتبة	العنوان	متوسط التقييم		متوسط التقييم		متوسط التقييم		متوسط التقييم		متوسط التقييم		
		عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	
1	0.697	4.38	-	-	-	11.8	4	38.2	13	50	17	
2	0.953	4.00	-	-	8.8	3	17.6	6	38.2	13	35.3	12
3	1.219	3.71	5.9	2	11.8	4	20.6	7	29.4	10	32.4	11
	0.678	4.03	1.96	2	6.86	7	16.66	17	15.29	36	39.21	40
												الاجمالى

متوسط التقييم المترافق مع ضريبة القيمة المضافة في عينة الدراسة هو ضريبة تفرض على الزبائن في قيمة السلع والخدمات من كل مرحلة من مرافق بقائها وركابها، وتفرض على مهنة الضرائب من قبل لجهاز عدالة الضرائب المركزي (الجهات) وذلك من الصريحة طبقاً كل ما ينضاف من التقييم إلى السلعة في كل مرحلة يكتفى تغريم على ملائكة مرافق ، الإنتاج ، توزيع ، تجارة ، تجارة التجزئة .

متذكرة ضريبة القيمة المضافة من لجهات تغريمها على مهنة الضرائب غير المترافق على قطاع الأسلحة العسكرية.

### جدول (1-27-3) التحليل الاحصائي للنقرات

Statistics

	1.	2.	3.
N	34	34	34
Mean	4.38	4.00	3.71
Std. Deviation	.697	.953	1.219

### (2-27-3) جدول

1.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
مصدق	4	11.8	11.8	11.8
موافق	13	38.2	38.2	50.0
موافق جداً	17	50.0	50.0	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### (3-27-3) جدول

2.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق	3	8.8	8.8	8.8
مصدق	6	17.6	17.6	26.5
موافق	13	38.2	38.2	64.7
موافق جداً	12	35.3	35.3	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### (4-27-3) جدول

3.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جداً	2	5.9	5.9	5.9
غير موافق	4	11.8	11.8	17.6
مصدق	7	20.6	20.6	38.2
موافق	10	29.4	29.4	67.6
موافق جداً	11	32.4	32.4	100.0
Total	34	100.0	100.0	

يشير الجدول (27-3) إلى أن النقرة (3) جاءت بالمراتب الدنيا، وتراوح متوسط اجابات افراد عينة الدراسة ما بين (4.38) للنقرة (1) في حده الاعلى والمتعلقة بـ ان ضروبية القيمة المضافة هي ضروبية تفرض على الزيادة في قيمة السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل انتاجها وتدالوها، وتفرض أيضاً على قيمة التوريدات من السلع والخدمات عند مرحلة الافراج الجمركي و(3.71) للنقرة (3) في حده الاندى، وبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام وبعد مفهوم ضروبية القيمة المضافة قد بلغ (4.03) هذا وقد كان أعلى انحراف معياري على النقرة (3) إذ بلغ (1.219)، في حين كان أعلى انحراف معياري على النقرة (1) إذ بلغ (0.697).

**البعد الثاني :** مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة؛ يظهر الجدول (28-3) تحليل فقرات بعد مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إبعاد المؤسسات الحسابية والأنحرات المعيارية لازاء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً للمتوسط الإيجابيات.

جدول (28-3) تقييم أفراد عينة الدراسة (التجار) لمراحل فرض ضريبة القيمة المضافة.

المرحلة	مقدار معرفة بـ ضريبة القيمة المضافة	مواقع بيئة العمل			مقدار معرفة بـ ضريبة القيمة المضافة	مقدار معرفة بـ ضريبة القيمة المضافة
		غير مطلع	مطلع	مطلع		
1	0.707	4.50	-	-	-	11.8
2	1.029	4.18	2.9	1	2.9	17.6
3	1.024	4.26	2.9	1	2.9	14.7
إجمالي	0.786	4.31	1.96	2	1.96	15

المرحلة	مقدار معرفة بـ ضريبة القيمة المضافة	مواقع بيئة العمل			مقدار معرفة بـ ضريبة القيمة المضافة	مقدار معرفة بـ ضريبة القيمة المضافة
		غير مطلع	مطلع	مطلع		
1	0.707	4.50	-	-	-	26.5
2	1.029	4.18	2.9	1	17.6	6
3	1.024	4.26	2.9	1	2.9	1
إجمالي	0.786	4.31	1.96	2	1.96	15

### جدول (3-28-3) التحليل الاحصائي للفرقات

Statistics

	مس	مس	مس
N	34	34	34
	0	0	0
Mean	4.50	4.18	4.26
Std. Deviation	.707	1.029	1.024

### (2-28-3) جدول

مس 4

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	مسيد	4	11.8	11.8
	غير مواقف	9	26.5	38.2
	موقوف هنا	21	61.8	100.0
Total		34	100.0	100.0

### (3-28-3) جدول

مس 5

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موقوف هنا	1	2.9	2.9
	غير موقوف	1	2.9	5.9
	مسيد	6	17.6	17.6
	موقوف	9	26.5	26.5
	موقوف هنا	17	50.0	50.0
Total		34	100.0	100.0

### (4-28-3) جدول

مس 6

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موقوف هنا	1	2.9	2.9
	غير موقوف	1	2.9	5.9
	مسيد	5	14.7	14.7
	موقوف	8	23.5	23.5
	موقوف هنا	19	55.9	55.9
Total		34	100.0	100.0

يشير الجدول (3-28-3) إلى أن جميع الفروقات جاءت بالمراتب العليا، ونراوح من المتوسط لاججابات افراد عينة الدراسة ما بين (4.18) للفرقة (2) في هذه الأدنى والمتصلة . يكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، ومودي الخدمة، وتاجر الجملة . و(4.50) للفرقة (1) في هذه الأعلى، وبين الجدول أيضاً ان المتوسط العام بعد مراعل فرض ضروبية القيمة المضافة قد بلغ (4.31) هذا وقد كان أعلى انحراف معياري على الفرقه (3) إذ بلغ (1.029)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفرقه (1) بلغ (0.707).

**البعض الثالث :** أثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة : ينظهر الجدول (29-3) تحليل لقرارات بعد أثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والاختلاف المعياري لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً للمتوسط الأحييل.

جدول (29-3) تقييم أفراد عينة الدراسة ( التجار ) لآثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة.

رتبة	بيان الموقف	متوسط														
		عدد موافق	٪ موافق	متوسط موافق	عدد موافق	٪ موافق	متوسط موافق	عدد موافق	٪ موافق	متوسط موافق	عدد موافق	٪ موافق	متوسط موافق	عدد موافق	٪ موافق	متوسط موافق
1	1.234	3.41	8.8	3	11.8	4	32.4	11	23.5	8	23.5	8	23.5	8	23.5	8
2	1.189	3.26	5.9	2	20.6	7	35.3	12	17.6	6	20.6	7	20.6	7	20.6	7
3	1.142	3.24	8.8	3	11.8	4	47.1	16	11.8	4	20.6	7	20.6	7	20.6	7
	1.08	3.30	7.84	8	14.70	15	38.23	39	17.64	18	21.56	22				

### جدول (1-29-3) التحليل الاحصائي للفرقات

Statistics

	7.م	8.م	9.م
N	34	34	34
Valid			
Missing	0	0	0
Mean	3.26	3.41	3.24
Std. Deviation	1.189	1.234	1.182

### جدول (2-29-3)

7.م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جداً	2	5.9	5.9	5.9
غير موافق	7	20.6	20.6	26.5
متأخر	12	35.3	35.3	61.8
موافق	6	17.6	17.6	79.4
موافق جداً	7	20.6	20.6	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-29-3)

8.م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جداً	3	8.8	8.8	8.8
غير موافق	4	11.8	11.8	20.6
متأخر	11	32.4	32.4	52.9
موافق	8	23.5	23.5	76.5
موافق جداً	8	23.5	23.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (4-29-3)

9.م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جداً	3	8.8	8.8	8.8
غير موافق	4	11.8	11.8	20.6
متأخر	16	47.1	47.1	67.6
موافق	4	11.8	11.8	79.4
موافق جداً	7	20.6	20.6	100.0
Total	34	100.0	100.0	

نراوح متوسط اجابات عينة الدراسة في الجدول (29-3) ما بين (3.24) للفرقة (3) في حده الأدنى و (3.41) للفرقة (1) في حده الأعلى .

**البعد الرابع :** اسس نظام ضريبة القيمة المضافة يظهر الجدول (30-3) تطبيق نقرات بعد أحسن نظام ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسطات الحسابية والأنسر لافت المعنارية لأراء أفراد عينة الدراسة ، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الأحداث .

جدول (30-3) تقييم أفراد عينة الدراسة (التجار) لأسس نظام ضريبة القيمة المضافة .

النقطة	مقدار ضريبة القيمة المضافة											
	النقطة	نسبة										
1	1.11	4.09	2.9	1	5.9	2	20.6	7	20.6	7	50.0	17
2	1.10	3.85	-	-	14.7	5	23.5	8	23.5	8	38.2	13
4	1.16	3.53	5.9	2	11.8	4	29.4	10	29.4	10	23.5	8
6	1.20	3.35	5.9	2	17.6	6	35.3	12	17.6	6	23.5	8
5	1.01	3.35	2.9	1	14.7	5	41.2	14	26.5	9	14.7	5
3	0.99	3.74	-	-	8.8	3	38.2	13	21.5	8	29.4	10
	0.59	3.09	2.94	6	12.25	25	31.17	64	23.52	48	29.90	61
												الإجمالي

1. انتشار تكليف المرشحات الأرامل والطلبة على السطع الاستهلاكي لذمة المصنوعات.
2. تقييم ضريبة على إنتاج منتج ما يقع منها من وحدة سطعة.
3. ووسس بطر ضروري على السطع النزد.
4. يدون الأصل أن تتحلى الضريبيات من السنن في تاجر البقالة على جميع السطع الملاصقة لها.
5. تقييم الضريبة على إنتاج منتجها.
6. توزيع السطع كثافة بحسب عدد المنشآت التجارية، وبطريق بخليق مراجعته للضرائب.

### جدول (1-30-3) التحليل الاحصائي للفرقات

Statistics

	10	11	12	13	14	15
N	34	34	34	34	34	34
Mean	4.09	3.85	3.53	3.35	3.35	3.74
Std. Deviation	1.111	1.105	1.161	1.203	1.012	.994

### جدول (2-30-3)

10

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جداً	1	2.9	2.9	2.9
غير موافق	2	5.9	5.9	8.8
مild	7	20.6	20.6	29.4
موافق	7	20.6	20.6	50.0
موافق جداً	17	50.0	50.0	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-30-3)

11

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق	5	14.7	14.7	14.7
مild	8	23.5	23.5	38.2
موافق	8	23.5	23.5	61.8
موافق جداً	13	38.2	38.2	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (4-30-3)

12

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جداً	2	5.9	5.9	5.9
غير موافق	4	11.8	11.8	17.6
مild	10	29.4	29.4	47.1
موافق	10	29.4	29.4	76.5
موافق جداً	8	23.5	23.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (5-30-3)

13م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير مواقف جدا	2	5.9	5.9	5.9
غير مواقف	6	17.6	17.6	23.5
مقبول	12	35.3	35.3	58.8
موافق	6	17.6	17.6	76.5
موافق جدا	8	23.5	23.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (6-30-3)

14م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير مواقف جدا	1	2.9	2.9	2.9
غير مواقف	5	14.7	14.7	17.6
مقبول	14	41.2	41.2	58.8
موافق	9	26.5	26.5	85.3
موافق جدا	5	14.7	14.7	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (7-30-3)

15م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	3	8.8	8.8	8.8
مقبول	13	38.2	38.2	47.1
موافق	8	23.5	23.5	70.6
موافق جدا	10	29.4	29.4	100.0
Total	34	100.0	100.0	

يشير الجدول (30-3) إلى أن المتوسط العام لاجابات افراد عينة الدراسة على فقرة أسئلة نظام ضريبة نظام القيمة المضافة كان (3.09)، ونراوح متوسط الاجابات ما بين (3.35) للتفرت (3) و(4) في هذه الأدلة و (4.09) للتفرة (38) في هذه الأعلى وال المتعلقة . يقتصر تطبيق المرحلتين الأولى والثانية على السلع الاستهلاكية التامة الصنع فقط .

هذا وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (4) بلغ (1.20)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (6) بلغ (0.99).

**المبحث الخامس :** المكاللون الخاضعون للضريرية المترتبة: يظهر الجدول (31-3) تحليل فروقات بعد المكاللون الخاضعون لضريرية القيمة المضافة، إذ تم إيجاد المسوطنات الحسابية وألaserارات المعيارية لأداء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها المئوية لمسوطن القيمة المضافة.

جدول (31-3) ترتيب أفراد عينة الدراسة (التجار) للمكاللون الخاضعون لضريرية القيمة المضافة.

رتبة	نوع	متوسط مئوي	متوسط مئوي	متوسط مئوي		متوسط مئوي		متوسط مئوي		متوسط مئوي		متوسط مئوي		
				%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
1	تجار	3.97	8.8	3	2.9	3	17.6	6	26.5	9	38.2	13	1	ستين
2	تجار	3.75	8.8	3	8.8	3	17.6	6	26.5	9	38.2	13	1	ستين
3	تجار	3.38	8.8	3	17.6	6	23.5	8	26.5	9	23.5	8	1	ثامر العبدان
4	تجار	3.21	5.9	2	20.6	7	35.1	12	23.5	8	14.7	5	1	ثامر العبدان
5	تجار	3.12	5.9	2	20.6	7	35.1	12	23.5	8	14.7	5	1	ثامر العبدان
6	تجار	3.04	8.8	3	2.9	1	17.6	6	23.5	8	47.1	16	1	شحود
7	تجار	2.97	8.8	3	2.9	1	17.6	6	23.5	8	47.1	16	1	شحود
8	تجار	2.82	8.8	3	2.9	1	17.6	6	23.5	8	23.5	8	1	شحود
9	تجار	2.75	8.8	3	2.9	1	17.6	6	23.5	8	23.5	8	1	شحود
10	تجار	2.65	11.8	4	5.9	2	23.5	8	23.5	8	35.1	12	1	شحود
11	تجار	2.59	8.82	15	9.41	16	23.52	40	24.70	42	31.76	54	1	أحمد

### جدول (3-31) التحليل الاحصائي للفرات

Statistics

	16س	17س	18س	19س	20س
N	34	34	34	34	34
	0	0	0	0	0
Mean	3.76	3.38	3.21	3.07	3.65
Std. Deviation	1.304	1.280	1.122	1.267	1.346

### جدول (2-31-3)

س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير مواقن جدا	3	8.8	8.8	8.8
غير مواقن	3	8.8	8.8	17.6
مild	6	17.6	17.6	35.3
موافق	9	26.5	26.5	61.8
موافق جدا	13	38.2	38.2	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-31-3)

س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير مواقن جدا	3	8.8	8.8	8.8
غير مواقن	6	17.6	17.6	26.5
مild	8	23.5	23.5	50.0
موافق	9	26.5	26.5	76.5
موافق جدا	8	23.5	23.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (4-31-3)

س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق جدا	2	5.9	5.9	5.9
غير موافق	7	20.6	20.6	26.5
مild	12	35.3	35.3	61.8
موافق	8	23.5	23.5	85.3
موافق جدا	5	14.7	14.7	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (5-31-3)

س 19

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جزاً	3	8.8	8.8	8.8
غير موافق	1	2.9	2.9	11.8
مطابق	8	17.6	17.6	29.4
موافق	8	23.5	23.5	52.9
موافق جزاً	16	47.1	47.1	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (6-31-3)

س 20

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير موافق جزاً	4	11.8	11.8	11.8
غير موافق	2	5.9	5.9	17.6
مطابق	8	23.5	23.5	41.2
موافق	8	23.5	23.5	64.7
موافق جزاً	12	35.3	35.3	100.0
Total	34	100.0	100.0	

يشير الجدول (31-3) إلى أن متوسط اجابات عينة الدراسة على بعد المكالمون الخاضعون لضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.59) وتراوح متوسط اجابات افراد عينة الدراسة ما بين (3.21) للفترة (3) في حده الأدنى والمتصلة "بنجاح التجزئة" و(3.97) للفترة (4) في حده الأعلى والمتصلة "بالمستورد".

وقد كان أعلى انحراف معياري على للفترة (5) بلغ (1.34)، في حين كان أدنى انحراف معياري على للفترة (3) بلغ (1.12).

**البعد السادس:** التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة؛ يظهر الجدول (32-3) تحليل تقرير بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة في ليبيا، إذ تم إيجاد المؤسسات الحسالية والأنحرافات المعيارية لأداء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً للفرض المفروض الإجمالي.

جدول (32-3) ترتيب أفراد عينة الدراسة (التجار) بالتزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة.

رتبة	نوع المؤسسة	مواقع مدنية			مواقع قروية			مواقع بحريّة			الإجمالي		
		%	عدد	نسبة	%	عدد	نسبة	%	عدد	نسبة			
1	الآخرين غير مدنية	3.7	1	2.9	1	26.5	9	17.6	6	44.1	15		
2	غير مدنية	3.45	8	3	2.9	1	20.6	7	23.5	8	1		
3	غير مدنية	3.44	8	3	5.9	2	41.2	14	17.6	6	23.5	8	
4	غير مدنية	3.38	8	3	8.8	3	41.2	14	17.6	6	23.5	8	
5	غير مدنية	3.32	2	5.9	2	55.9	19	14.7	5	17.6	6	4	
6	غير مدنية	3.85	2	1	2.9	1	38.2	13	17.6	6	38.2	13	
7	غير مدنية	1.07	1	2.9	1	3.29	9	56.47	96	17.64	30	29.41	50
8	غير مدنية	3.56	7	0.5	12	3.29	9	56.47	96	17.64	30	29.41	50
9	غير مدنية	0.789	1	2.9	1	3.29	9	56.47	96	17.64	30	29.41	50

### جدول (1-32-3) التحليل الاحصائي للفرقات

Statistics

	21م	22م	23م	24م	25م
N	34	34	34	34	34
Mean	3.85	3.44	3.38	3.32	3.85
Std. Deviation	1.282	1.186	1.206	1.036	1.077

### جدول (2-32-3)

21م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير مرفق جداً	3	8.8	8.8	8.8
غير مرفق	1	2.9	2.9	11.8
مقبول	9	26.5	26.5	38.2
مرفق	6	17.6	17.6	55.9
مرفق جداً	15	44.1	44.1	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-32-3)

22م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير مرفق جداً	3	8.8	8.8	8.8
غير مرفق	2	5.9	5.9	14.7
مقبول	14	41.2	41.2	55.9
مرفق	7	20.6	20.6	76.5
مرفق جداً	8	23.5	23.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (4-32-3)

23م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير مرفق جداً	3	8.8	8.8	8.8
غير مرفق	3	8.8	8.8	17.6
مقبول	14	41.2	41.2	58.8
مرفق	6	17.6	17.6	76.5
مرفق جداً	8	23.5	23.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-32-3)

ص 24

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدًا	2	5.9	5.9
	غير موافق	2	5.9	11.8
	مild	19	55.9	67.8
	موافق	5	14.7	82.4
	موافق جدًا	6	17.6	100.0
Total		34	100.0	100.0

### جدول (3-32-3)

ص 25

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدًا	1	2.9	2.9
	غير موافق	1	2.9	5.9
	مild	13	38.2	38.2
	موافق	6	17.6	61.8
	موافق جدًا	13	38.2	100.0
Total		34	100.0	100.0

يشير الجدول (32-3) إلى أن المتوسط الحسابي للنفرة (4) كان (3.32) في حده الأدنى والمتعلقة بضرورة الالتزام بعناصر اعداد فاتورة ضريبة القيمة المضافة . وكان (3.85) للنفرات (1،5) في حده الأعلى والمتعلقة " الإقرار عن بدء النشاط خلال 15 يوم من تاريخ مزاولته للإعمال الخاضعة للضريبة أيضاً عند توقيعه عن مزاولة نشاطه" ، " والالتزام بمحفوظات الإقرار الضريبي الخاص بضريبة القيمة المضافة" ، على التوالي .

وتبين نتائج الدراسة المبنية في الجدول أيضاً أن باقي النفرات جاءت بالمراتب العليا، وترابط متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.32) للنفرة (4) في حده الأدنى، و(3.44) للنفرة (2) في حده الأعلى ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام بعد التزامات الخاضعين لضريبة القيمة المضافة في ليبيا قد بلغ (3.56) هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على النفرة (1) بلغ (1.28)، في حين كان ثالثي انحراف معياري على النفرة (4) بلغ (1.03).

**البعد السادس :** الأفعال الخاضعة لضررية القيمة المضافة؛ يظهر الجدول (33-3) تطبيق فقرات بعد الأفعال الخاضعة لضررية القيمة المضافة، إذ تم ايجاد المسوطنات الحسابية والانحرافات المعيارية لاراء افراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الاجابات.

جدول (33-3) تقييم افراد عينة الدراسة (الشجار) للأفعال الخاضعة لضررية القيمة المضافة

الفعالة	غير موافق		موافق بشدة		موافق		متردد		موافق بشدة		غير موافق		غير موافق بشدة	
	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	%	عدد	%	عدد	%
<b>الاعمال الخاضعة لضررية القيمة المضافة</b>														
1	1.20	4.06	5.9	2	2.9	1	23.5	8	14.7	5	52.9	18	1	1.20
2	1.06	3.79	2.9	1	5.9	2	12.4	11	26.5	9	12.4	11	2	1.06
3	1.21	3.47	5.9	2	11.8	4	41.2	14	11.8	4	29.4	10	3	1.21
	<b>0.807</b>	<b>3.77</b>	<b>4.90</b>	<b>5</b>	<b>6.86</b>	<b>7</b>	<b>32.35</b>	<b>33</b>	<b>17.64</b>	<b>18</b>	<b>38.23</b>	<b>39</b>		<b>0.807</b>

### جدول (3-33-3) التحليل الاحصائي للفقرات

Statistics

		26	27	28
N	Valid	34	34	34
	Missing	0	0	0
Mean		4.06	3.79	3.47
Std. Deviation		1.205	1.067	1.212

جدول (2-33-3) م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	2	5.9	5.9
	غير موافق	1	2.9	8.8
	متأخر	8	23.5	32.4
	موافق	5	14.7	47.1
	موافق جداً	18	52.9	100.0
Total		34	100.0	100.0

جدول (3-33-3) م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	1	2.9	2.9
	غير موافق	2	5.9	8.8
	متأخر	11	32.4	41.2
	موافق	9	26.5	67.6
	موافق جداً	11	32.4	100.0
Total		34	100.0	100.0

جدول (4-33-3) م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	2	5.9	5.9
	غير موافق	4	11.8	17.6
	متأخر	14	41.2	58.8
	موافق	4	11.8	70.6
	موافق جداً	10	29.4	100.0
Total		34	100.0	100.0

يشير الجدول (3-33-3) إلى أن الفقرة (3) جاءت بالمرتبة الدنيا، وبتقدير متوسط، ويبلغ متوسط اجابات افراد عينة الدراسة عليها (3.47) والمتعلقة أن الاعمال الخاضعة للضررية بالاختيار، أي الأشخاص الذين لا يخضعون إلى زلمايا للضررية يمكن أن يضعوا أنفسهم تحت نظام هذه الضررية.

وتبيّن نتائج الترلسنة المبنية في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب العليا، وكان متوسط اجابات افراد عينة الدراسة ما بين (3.79) للفقرة (2) في حده الأدنى و(4.06) للفقرة (1) في حده الأعلى.

ويبيّن الجدول أيضاً أن المتوسط العام لبعد الاعمال الخاضعة للضررية المقترحة قد بلغ (3.77) هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (3) بلغ (1.21)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (2) بلغ (1.06).

**البعد الثامن :** ظل فرض ضريبة القيمة المضافة يظهر الجدول (3-34) تحليل فقرات بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسط الحسابي والآخر للفلت المعيارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الإجابات.

جدول (3-34) تقييم أفراد عينة الدراسة (التجار) لبياناتهم في خصائص التنمية الصناعية

### جدول (1-34-3) التحليل الاحصائي للفرات

Statistics

	مس 29	مس 30	مس 31
N	34	34	34
Valid	34	34	34
Missing	0	0	0
Mean	3.68	3.50	3.62
Std. Deviation	1.249	1.161	1.231

### جدول (2-34-3)

مس 29

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موثق جداً	3	8.8	8.8
	غير موثق	2	5.9	14.7
	مقبول	9	26.5	41.2
	موافق	9	26.5	67.6
	موثق جداً	11	32.4	100.0
Total		100.0	100.0	

### جدول (3-34-3)

مس 30

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موثق جداً	2	5.9	5.9
	غير موثق	4	11.8	17.6
	مقبول	11	32.4	50.0
	موافق	9	26.5	76.5
	موثق جداً	8	23.5	100.0
Total		100.0	100.0	

### جدول (4-34-3)

مس 31

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موثق جداً	2	5.9	5.9
	غير موثق	3	8.8	14.7
	مقبول	13	38.2	52.9
	موافق	4	11.8	64.7
	موثق جداً	12	35.3	100.0
Total		100.0	100.0	

يشير الجدول (34-3) إلى أن الفقرة (2) جاءت بالمرتبة الدنيا، وبتغیر متوسط وبلغ متوسط اجابات افراد عينة الدراسة عليها (3.50) وال المتعلقة " خضوع جميع السلع والخدمات للضريبة كقاعدة عامة ثم تترر بعد ذلك الإعفاءات بنصوص مصرية".

وتبين نتائج الدراسة المبينة في الجدول أيضاً ان تراوح متوسط اجابات افراد عينة الدراسة عليها ما بين (3.62) للفقرة (3) في هذه الأكثى وال المتعلقة " إعدال قوائم السلع والخدمات التي تخضع للضريبة وما عدا ذلك من السلع والخدمات التي لم تدرج في هذه القوائم فلا تخضع للضريبة " و(3.68) للفقرة (1) في هذه الأعلى وال المتعلقة "خرض الضريبة على جميع السلع والخدمات".

ويبيّن الجدول أيضاً ان المتوسط العام بعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.60) وبتغیر مرتفع، هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (1) بلغ (1.24)، في حين كان لدى انحراف معياري على الفقرة (3) بلغ (1.16).

**الجدول التاسع :** الإعلاءات من ضريبة القيمة المضافة : يظهر الجدول (٣٥-٣) تحليل فقرات بعد الإعلاءات من ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم (بإحدى المؤسسات الحسالية والآخر ذاتيات المعاملية لأراء المؤرخ عينة الدراسة ، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً ل المتوسط الأجلات).

جدول (٣٥-٣) تقييم أفراد عينة الدراسة (التجار) للإعلاءات من ضريبة القيمة المضافة

الرتبة	البيان	مقدار						مقدار	مقدار	مقدار	مقدار	مقدار
		غير ملائق	غير ملائق بحسب	ملائق	غير ملائق	غير ملائق بحسب	ملائق					
١	١.٤٦	٤.٢٩	٢.٩	١	-	-	٢٠.٦	٧	١٧.٦	٦	٥٨.٨	٢٠
٢	١.٢٠	٣.٩٤	٥.٩	٢	٥.٩	٢	٢٠.٦	٧	٢١.٥	٨	٤٤.١	١٥
٣	١.٢٦	٣.٨٢	٥.٩	٢	١١.٨	٤	١٧.٦	٦	٢٣.٥	٨	٤١.٢	١٤
٤	١.٢٧	٣.٣٢	٨.٨	٣	١٤.٧	٥	٣٨.٢	١٣	١١.٨	٤	٢٦.٥	٩
٥	١.١٣	٣.٢٩	١١.٨	٤	١٤.٧	٥	٣٢.٤	١١	١٤.٧	٥	٢٦.٥	٩
٦	١.٣٠	٣.٤٤	٨.٨	٣	١٤.٧	٥	٢٩.٤	١٠	١٧.٦	٦	٢٩.٤	١٠
٧	١.١٦	٣.٥١	٥.٩	٢	٨.٨	٣	٣٨.٢	١٣	٢٠.٦	٧	٢٦.٥	٩
٨	١.١٥	٣.٥٩	٥.٩	٢	٥.٩	٢	٤١.٢	١٤	١٧.٦	٦	٢٩.٤	١٠
الإجمالي	٠.٨١٦	٣.٦٥	٦.٩٨	١٩	٩.٥٥	٢٦	٢٩.٧٧	٨١	١٨.٣٨	٥٠	٣٥.٢٩	٩٦

### جدول (1-35-3) التحليل الاحصائي للفرقات

Statistics

	32س	33س	34س	35س	36س	37س	38س	39س
N	34	34	34	34	34	34	34	34
Mean	4.29	3.94	3.82	3.32	3.29	3.44	3.53	3.59
Std. Deviation	1.001	1.205	1.267	1.273	1.338	1.307	1.161	1.158

### جدول (2-35-3)

32س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق هنا	1	2.9	2.9	2.9
مطابق	7	20.6	20.6	23.5
مرافق	6	17.6	17.6	41.2
موافق هنا	20	58.8	58.8	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-35-3)

33س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق هنا	2	5.9	5.9	5.9
غير موافق	2	5.9	5.9	11.8
مطابق	7	20.6	20.6	32.4
موافق	8	23.5	23.5	55.9
موافق هنا	15	44.1	44.1	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (4-35-3)

34س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق هنا	2	5.9	5.9	5.9
غير موافق	4	11.8	11.8	17.6
مطابق	5	17.6	17.6	35.3
مرافق	8	23.5	23.5	58.8
موافق هنا	14	41.2	41.2	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (٥-٣٥-٣)

٣٥ـ

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	3	8.8	8.8
	غير موافق	5	14.7	23.5
	متأخر	13	38.2	61.8
	موافق	4	11.8	73.5
	موافق جداً	9	26.5	100.0
Total		34	100.0	100.0

### جدول (٦-٣٥-٣)

٣٦ـ

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	4	11.8	11.8
	غير موافق	5	14.7	26.5
	متأخر	11	32.4	58.9
	موافق	5	14.7	73.5
	موافق جداً	9	26.5	100.0
Total		34	100.0	100.0

### جدول (٧-٣٥-٣)

٣٧ـ

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	3	8.8	8.8
	غير موافق	5	14.7	23.5
	متأخر	10	29.4	52.9
	موافق	6	17.6	70.6
	موافق جداً	10	29.4	100.0
Total		34	100.0	100.0

### جدول (8-35-3)

سـ

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير مواقن حدا	2	5.9	5.9
	غير موافق	3	8.8	14.7
	متأبد	13	38.2	52.9
	موافق	7	20.6	73.5
	مواقن حدا	9	26.5	100.0
Total		34	100.0	100.0

### جدول (9-35-3)

مرـ

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق حدا	2	5.9	5.9
	غير موافق	2	5.9	11.8
	متأبد	14	41.2	52.9
	موافق	6	17.6	70.6
	موافق حدا	10	29.4	100.0
Total		34	100.0	100.0

يشير الجدول (35-3) إلى أن الفقرة (5) جاءت بالمرتبة الأدنى، وبتقدير متوسط، ويبلغ متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة عليها (3.29) والمتعلقة "بأعفاء الصادرات وذلك من أجل تشجيع التصدير والسماح لل المصدر بتقديم إنتاجه في الأسواق الخارجية بسعر أقل".


ويبين نتائج الدراسة السببية في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جامت متقاربة، وترواح متوسط اجابات أفراد عينة الدراسة ما بين (3.32) للفقرة (4) في هذه الأدنى والمتعلقة "بأعفاء السلع الضرورية مثل الخبز والخضار واللحليب واللحوم والأسماك وغيرها" و(4.29) للفقرة (1) في هذه الأعلى والمتعلقة "بأعفاء المواد الأولية مثل الموارد المعدنية ومنتجات المناجم والجلود".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام لبعد الاعفاءات من ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.65) هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (5) بلغ (1.33)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (1) بلغ (1.00).

**البعض العاشر :** تكون الولائعة المنشئة لضررية القيمة المضافة : يظهر الجدول (36-3) تحليل فقرات بعد تكون الولائعة المنشئة لضررية القيمة المضافة ، إلا أن أحد المؤسسات الحسابية والأجهزة المعهارية لأراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً ل المتوسط الأحيان.

**جدول (36-3) تقييم أفراد عينة الدراسة (التجار) لتكون الولائعة المنشئة لضررية القيمة المضافة**

المرتبة	غير موافق		موافق		موافق ملئنة		غير موافق		غير موافق ملئنة	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
1	1.09	4.12	2.9	1	2.9	1	26.5	9	14.7	5
2	1.07	4.06	2.9	1	2.9	1	26.5	9	20.6	7
3	1.15	3.41	5.9	2	11.8	4	41.2	14	17.6	6
4	1.23	3.38	8.8	3	8.8	3	44.1	15	11.8	4
	0.817	3.74	5.14	7	6.61	9	34.55	47	16.17	22
									37.5	51
										إجمالي



### جدول (1-36-3) التحليل الاحصائي للفرقات

Statistics

	40س	41س	42س	43س
N	Valid	34	34	34
	Missing	0	0	0
Mean		4.12	4.06	3.41
Std. Deviation		1.094	1.071	1.158
				3.38
				1.231

### جدول (2-36-3)

40س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	1	2.9	2.9
	غير موافق	1	2.9	5.9
	محايد	9	26.5	26.5
	موافق	5	14.7	47.1
	موافق جداً	18	52.9	100.0
Total		100.0	100.0	

### جدول (3-36-3)

41س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	1	2.9	2.9
	غير موافق	1	2.9	5.9
	محايد	9	26.5	26.5
	موافق	7	20.6	20.6
	موافق جداً	16	47.1	47.1
Total		100.0	100.0	

### جدول (4-36-3)

42س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جداً	2	5.9	5.9
	غير موافق	4	11.8	11.8
	محايد	14	41.2	41.2
	موافق	6	17.6	17.6
	موافق جداً	8	23.5	23.5
Total		100.0	100.0	

### جدول (3-36-3)

43

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق جداً	3	8.8	8.8	8.8
غير موافق	3	8.8	8.8	17.6
مليء	15	44.1	44.1	61.8
موافق	4	11.8	11.8	73.5
موافق جداً	9	26.5	26.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

يشير الجدول (36-3) إلى أن الفقرة (3) جاءت بالمرتبة العليا، وبلغ متوسط اجابات افراد عينة الدراسة عليها (4.41) وال المتعلقة " تكون الواقعه المنشئة للضربيه عند الاستيراد: تكون عند تخليص البضاعه في الجمارك ".

وتبين نتائج الدراسة المبينة في الجدول أيضاً أن باقي الفقرات جاءت بالمراتب الدنيا، وتراوح متوسط اجابات افراد عينة الدراسة ما بين (3.38) للفقرة (4) في حده الأدنى وال المتعلقة " تكون الواقعه المنشئة للضربيه للمنتجات البتروليه: عند خروج المنتجات للاستهلاك " و(4.12) للفقرة (1) في حده الأعلى وال المتعلقة " تكون الواقعه المنشئة للضربيه عند التسلیم: اي وضعها تحت تصرف الممتلك ".

البعد السادس عشر : تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة يظهر الجدول (37-3) تحليل فترات بعد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة ، إذ تم إيجاد المتوسط الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء أفراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً للمتوسط الاحيالي.

جدول (37-3) تقييم أفراد عينة الدراسة (التجار) لقيمة تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة

رتبة	قيمة ضريبة القيمة المضافة	مقدار متوسط	مقدار متوسط			مقدار متوسط						
			العدد	%	العدد							
1	0.93	4.29	-	-	2.9	1	23.5	8	14.7	5	58.8	20
2	0.96	3.56	2.9	1	2.9	1	50.0	17	23.5	8	20.6	7
3	1.00	3.21	5.9	2	11.8	4	50.0	17	20.6	7	11.8	4
4	1.13	3.41	5.9	2	8.8	3	47.1	16	14.7	5	23.5	8
5	1.03	3.29	5.9	2	8.8	3	50.0	17	20.6	7	14.7	5
6	1.00	3.21	5.9	2	11.8	4	50.0	17	20.6	7	11.8	4
	0.638	3.49	4.41	9	7.84	16	45.09	92	19.11	39	23.52	48
												الإجمالي
												6
												عدد سكان تتفق القيمة
												عدد سكان تتفق الضريبة

الخطوة الأولى : تكون من بين جميع الفئات

الخطوة الثانية : تختار الفئات

الخطوة الثالثة : تختار الفئات

الخطوة الرابعة : تختار الفئات

الخطوة الخامسة : تختار الفئات

الخطوة السادسة : تختار الفئات

الخطوة السابعة : تختار الفئات

الخطوة الثامنة : تختار الفئات

### جدول (1-37-3) التحليل الاحصائي للفرقات

Statistics

	44س	45س	46س	47س	48س	49س
N	34	34	34	34	34	34
Mean	0	0	0	0	0	0
Std. Deviation	4.29	3.56	3.21	3.41	3.29	3.21
	.936	.960	1.008	1.131	1.031	1.008

### جدول (2-37-3)

س44

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق	1	2.9	2.9	2.9
مطابق	8	23.5	23.5	26.5
موافق	5	14.7	14.7	41.2
موافق جدا	20	58.8	58.8	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-37-3)

س45

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق جدا	1	2.9	2.9	2.9
غير موافق	1	2.9	2.9	5.9
مطابق	17	50.0	50.0	55.9
موافق	8	23.5	23.5	79.4
موافق جدا	7	20.6	20.6	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (4-37-3)

س46

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق جدا	2	5.9	5.9	5.9
غير موافق	4	11.8	11.8	17.6
مطابق	17	50.0	50.0	67.6
موافق	7	20.6	20.6	88.2
موافق جدا	4	11.8	11.8	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-37-3)

سر 47

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدا	2	5.9	5.9
	غير موافق	3	8.8	14.7
	متألم	16	47.1	61.8
	موافق	5	14.7	76.5
	موافق جدا	8	23.5	100.0
Total		34	100.0	100.0

### جدول (6-37-3)

سر 48

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدا	2	5.9	5.9
	غير موافق	3	8.8	14.7
	متألم	17	50.0	64.7
	موافق	7	20.6	85.3
	موافق جدا	5	14.7	100.0
Total		34	100.0	100.0

### جدول (7-37-3)

سر 49

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدا	2	5.9	5.9
	غير موافق	4	11.8	17.8
	متألم	17	50.0	67.6
	موافق	7	20.6	88.2
	موافق جدا	4	11.8	100.0
Total		34	100.0	100.0

يشير الجدول (3-37-3) إلى أن الفقرات (3 ، 6) جاءت متساوية، حيث كان متوسط اجابات افراد عينة الدراسة للقررتين (3.21) وتمثل هذه النسبة الحد الأدنى، وتراوح متوسط اجابات افراد عينة الدراسة ما بين (3.29) للفقرة (5) في حده الأدنى، و(4.29) للفقرة (1) في حده الأعلى ، ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام وبعد وعاء ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (3.49) وبتقدير متوسط.

هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (3) بلغ (1.13)، في حين كان أدنى انحراف معياري على الفقرة (1) بلغ (0.939).

**البعد الثاني عشر :** فرض اسعار ضريبة القيمة المضافة بظاهر الجدول (3-38) تحليل فقرات بعد فرض اسعار ضريبة القيمة المضافة ، ليتم ايجاد المتوسطات الحسابية والاحرارات المعيارية لازاء افراد عينة الدراسة، وتم ترتيبها تنازلياً حسب مرتبتها استناداً لمتوسط الاجيات.

**جدول (38-3) تقييم أفراد عينة الدراسة ( التجار ) لكتفولة غير ضعيفه من حيث أسعار ضريبة القيمة المضافة**

متوسطي المدائق										متوسطي المدائق									
متوسطي المدائق					متوسطي المدائق					متوسطي المدائق					متوسطي المدائق				
النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
1	1.12	4.38	5.9	2	-	-	-	-	-	14.7	5	8.8	3	70.6	24	فعدد	فعدد	فعدد	فعدد
2	0.97	3.88	-	-	5.9	2	35.3	12	23.5	8	35.3	12	12	12	12	12	فعدد	فعدد	فعدد
3	1.04	3.76	-	-	11.8	4	41.2	14	14.7	5	32.4	11	11	11	11	11	فعدد	فعدد	فعدد
4	1.06	3.68	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	فعدد	فعدد	فعدد
	0.803	3.67	1.47	2	6.61	9	33.08	45	15.44	21	43.38	59	59	59	59	59	فعدد	فعدد	فعدد
																	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي

**جدول (1-38-3) التحليل الاحصائي للفرقات**

**Statistics**

	50س	51س	52س	53س
N	34	34	34	34
Valid	34	34	34	34
Missing	0	0	0	0
Mean	4.38	3.88	3.68	3.76
Std. Deviation	1.129	.977	1.065	1.046

**(2-38-3)**

**50س**

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق	2	5.9	5.9	5.9
مقبول	5	14.7	14.7	20.6
موافق	3	8.8	8.8	29.4
موافق جداً	24	70.6	70.6	100.0
Total	34	100.0	100.0	

**(3-38-3)**

**51س**

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق	2	5.9	5.9	5.9
مقبول	12	35.3	35.3	41.2
موافق	8	23.5	23.5	64.7
موافق جداً	12	35.3	35.3	100.0
Total	34	100.0	100.0	

**(4-38-3)**

**52س**

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق	4	11.8	11.8	11.8
مقبول	14	41.2	41.2	52.9
موافق	5	14.7	14.7	67.6
موافق جداً	11	32.4	32.4	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-38)

53

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير ملحوظ	3	8.8	8.8	8.8
مملوكة	14	41.2	41.2	50.0
مرافق	5	14.7	14.7	64.7
مرافق حما	12	35.3	35.3	100.0
Total	34	100.0	100.0	

يشير الجدول (38-3) إلى أن الفقرة (1) جاءت بالمرتبة العليا، ويبلغ متوسط اجابات افراد عينة الدراسة (4.38) وال المتعلقة "بفرض سعر عادي" : ويطبق على جميع السلع التي ليس لها سعر محدد. وتبين نتائج الدراسة المبينة في الجدول أيضاً أن الفقرتين (3 ، 4) جاءتا بالمراتب الدنيا، ويبلغ متوسط اجابات افراد عينة الدراسة (3.76 ، 3.68) على التوالي والمتصلتين "بفرض سعر متوسط" : ويطبق على السلع البترولية ومشتقاتها" ، "فرض سعر مرتفع"؛ ويطبق على السلع الكمالية".

**المقدمة** الثالث عشر : ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليهيا بظهور الجدول (3-39) تحليل ثقروات بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة ، يتم ايجاد المسوطنات الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء المراد عينة الدراسة، وتقدير تقييمها تمايزها حسب مذكوريها استناداً لليم سط الإهارات.

**جدول (39-3) تقييم المراحل عينة القراءة (التجار) لضمان ابسط تطبيق ضرورة القسمة المضافة في ليبيا**

الرقم	العنوان	بيانات						بيانات						بيانات					
		متوسط المدخر			متوسط المدخر			متوسط المدخر			متوسط المدخر			متوسط المدخر			متوسط المدخر		
			%	عدد		%	عدد		%		%	عدد		%		%		عدد	%
1	1.10	4.00	2.9	1	2.9	1	32.4	11	14.7	5	47.1	16	1	1.10	4.00	2.9	1	2.9	1
11	1.34	3.35	14.7	5	8.8	3	26.5	9	26.5	9	21.5	8	2	1.28	3.15	14.7	5	11.8	4
10	1.37	3.38	14.7	5	8.8	3	26.5	9	23.5	8	26.5	9	3	1.25	3.65	8.8	1	5.9	2
14	1.28	3.15	14.7	5	11.8	4	35.3	12	20.6	7	17.6	6	4	1.25	3.18	17.6	6	5.9	2
4	1.25	3.65	8.8	1	5.9	2	29.4	10	23.5	8	32.4	11	5	1.25	3.65	8.8	1	5.9	2
13	1.31	3.18	17.6	6	5.9	2	15.3	12	23.5	8	17.6	6	6	1.25	3.65	8.8	1	5.9	2

	12	0.95	3.24	5.9	2	8.8	3	50.0	17	26.5	9	8.8	3
6	1.18	3.62	5.9	2	8.8	3	32.4	11	23.5	8	29.4	10	
5	1.12	3.62	5.9	2	5.9	2	35.3	12	26.5	9	26.5	9	
2	1.09	3.79	2.9	1	5.9	2	35.3	12	20.6	7	35.3	12	
8	1.18	3.50	8.8	3	2.9	1	44.1	15	17.6	6	26.5	9	
9	1.05	3.47	5.9	2	2.9	1	50.0	17	20.6	7	20.6	7	
7	1.25	3.59	8.8	3	5.9	2	35.3	12	17.6	6	32.4	11	
3	1.19	3.71	5.9	2	5.9	2	35.3	12	17.6	6	35.3	12	
	0.634	3.76	8.82	42	6.51	31	35.92	171	19.95	95	27.10	129	
													الاجمالي

- 7 في تكون صريحة نسبة  
نسبة على إحتكار شئون دينار المسقطة في  
نهاية مرطبي الإنتاج ونفارة فلسطنة  
ونسب فلسطنة، مع المساجد بضمها  
وتحتها كسرية في مرطبة سلطنة  
دائم منها لاستخراج التاجر  
للسنة عند دفع المسقطة الدائمة لها  
لم يطالها دوره إلى المستثلك، بحيث لا  
يأخذ من فيها إلى بحص على ضمار  
أى زانه منها ظاهر.  
8 فرس معدن سورى في المسقطة من  
فسرية بعطف تكتيف حسبها بهما  
نسبة فروعات الصربية  
9 سواقة للدون لصرية القبة المسقطة  
فيها ، بالاشارة على قبور  
القرية فكتافه صريحة القبة المسقطة  
10 في تكون صريحة للقبة المسقطة  
بسنان في مدة 4-5 سطور.  
11 بغيره ملحوظ صريحة القبة المسقطة  
12 بغيره ملحوظ صريحة القبة المسقطة  
13 بغيره ملحوظ صريحة القبة المسقطة  
14 يمكن فرس صريحة القبة المسقطة  
على بقاع الدمدك

### جدول (3-39-1) التحليل الاحصائي للنقرات

Statistics

	54	55	56	57	58	59
N	34	34	34	34	34	34
Mean	4.00	3.35	3.38	3.15	3.65	3.18
Std. Deviation	1.101	1.346	1.371	1.282	1.252	1.314

### جدول (2-39-3)

54

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير مرتل عن حدا	1	2.9	2.9	2.9
غير مرتل	1	2.9	2.9	5.9
مساعد	11	32.4	32.4	38.2
مرتل	5	14.7	14.7	52.9
مرافق حدا	16	47.1	47.1	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (3-39-3)

55

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير مرتل عن حدا	5	14.7	14.7	14.7
غير مرتل	3	8.8	8.8	23.5
مساعد	9	26.5	26.5	50.0
مرتل	9	26.5	26.5	76.5
مرافق حدا	8	23.5	23.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (4-39-3)

56

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid				
غير مرتل عن حدا	5	14.7	14.7	14.7
غير مرتل	3	8.8	8.8	23.5
مساعد	9	26.5	26.5	50.0
مرتل	8	23.5	23.5	73.5
مرافق حدا	9	26.5	26.5	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (5-39-3)

57 م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق هنا	5	14.7	14.7	14.7
غير موافق	4	11.8	11.8	26.5
محلية	12	35.3	35.3	61.8
موافق	7	20.6	20.6	82.4
موافق هنا	6	17.6	17.6	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (6-39-3)

58 م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق هنا	3	8.8	8.8	8.8
غير موافق	2	5.9	5.9	14.7
محلية	10	29.4	29.4	44.1
موافق	8	23.5	23.5	67.6
موافق هنا	11	32.4	32.4	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (7-39-3)

59 م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق هنا	6	17.6	17.6	17.6
غير موافق	2	5.9	5.9	23.5
محلية	12	35.3	35.3	58.8
موافق	8	23.5	23.5	82.4
موافق هنا	6	17.6	17.6	100.0
Total	34	100.0	100.0	

### جدول (8-39-3)

تابع البعد : الثالث عشر

#### Statistics

	60 م	61 م	62 م	63 م	64 م	65 م	66 م	67 م
N	34	34	34	34	34	34	34	34
Mean	3.24	3.62	3.62	3.79	3.50	3.47	3.59	3.71
Std Devation	.955	1.181	1.129	1.095	1.187	1.061	1.258	1.194

### جدول (9-39-3)

60م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق هنا	2	5.9	5.9
	غير موافق	3	8.8	14.7
	مطابق	17	50.0	64.7
	موافق	9	26.5	91.2
	موافق هنا	3	8.8	100.0
Total		34	100.0	

### جدول (10-39-3)

61م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق هنا	2	5.9	5.9
	غير موافق	3	8.8	14.7
	مطابق	11	32.4	47.1
	موافق	8	23.5	70.6
	موافق هنا	10	29.4	100.0
Total		34	100.0	

### جدول (11-39-3)

62م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق هنا	2	5.9	5.9
	غير موافق	2	5.9	11.8
	مطابق	12	35.3	47.1
	موافق	9	26.5	73.5
	موافق هنا	9	26.5	100.0
Total		34	100.0	

### جدول (12-39-3)

63م

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق هنا	1	2.9	2.9
	غير موافق	2	5.9	8.8
	مطابق	12	35.3	44.1
	موافق	7	20.6	64.7
	موافق هنا	12	35.3	100.0
Total		34	100.0	

**جدول (13-39-3)**

64-س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدا	3	8.8	8.8
	غير موافق	1	2.9	11.8
	محيلا	15	44.1	55.9
	موافق	6	17.6	73.5
	موافق جدا	9	26.5	100.0
Total		34	100.0	100.0

**جدول (14-39-3)**

65-س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدا	2	5.9	5.9
	غير موافق	1	2.9	8.8
	محيلا	17	50.0	58.8
	موافق	7	20.6	79.4
	موافق جدا	7	20.6	100.0
Total		34	100.0	100.0

**جدول (15-39-3)**

66-س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدا	3	8.8	8.8
	غير موافق	2	5.9	14.7
	محيلا	12	35.3	50.0
	موافق	6	17.6	67.6
	موافق جدا	11	32.4	100.0
Total		34	100.0	100.0

**جدول (16-39-3)**

67-س

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	غير موافق جدا	2	5.9	5.9
	غير موافق	2	5.9	11.8
	محيلا	12	35.3	47.1
	موافق	6	17.6	64.7
	موافق جدا	12	35.3	100.0
Total		34	100.0	100.0

يشير الجدول (٣-٣٩) إلى أن الفقرة (١) جاءت بالمرتبة العليا، وبنتها مرتفع، ويبلغ متوسط اجابات افراد عينة الدراسة (٤.٠٠) والمتعلقة " لن يكون فرض الضريبة على أساس نموذج الاستهلاك ، أي المبيعات ناقصا المشتريات من غير خصم إهلاك الأصول الموجودة".

وتبين نتائج الدراسة المبنية في الجدول أيضاً أن متوسط اجابات افراد عينة الدراسة تراوح ما بين (٣.١٥ ، ٣.٧٩) للفترتين (٤ و ١٠) في هذه الانساني والاعلى على التوالي والمتعلقتين " أن يكون فرض الضريبة على مرحلة تجارة نصف الجملة" ، "فرض معدل صافي لل الصادرات من الضريبة بهدف تشحيط حجمها بينما تخضع الواردات للضريبة".

ويبين الجدول أيضاً أن المتوسط العام وبعد صوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة قد بلغ (٣.٧٦) هذا، وقد كان أعلى انحراف معياري على الفقرة (٣) بلغ (١.٣٧)، في حين كان لدى انحراف معياري على الفقرة (١٢) بلغ (١.٥٥).

### ١-٣-١٣: اختبار فرضيات الدراسة لعينة التجار.

١ : نتائج اختبار الفرضية الأولى، التي نصها : " توجد علاقة ايجابية ذات دلالة احصائية حول تقييم الضرائب غير المباشرة على السلع في البيئة المحلية ."

يظهر الجدول (3-40) نتائج اختبار (ت) (One Sample T-test) لمستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا، بالنسبة للوسط الفرضي (3).

جدول (3-40) نتائج اختبار (ت) لمستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا

فرق المتوسطات	مستوى الدلاله	درجات الحرية	قيمة (ت) المحسوبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
28.470	*0.000	33	5.654	29.362	229.470

\* ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة ( $\leq 0.05\alpha$ )

يلاحظ من الجدول (3-40) أن قيمة (T) بلغت (5.654) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القسمة المحددة (0.05)، مما يشير إلى وجود فروق ذات دلالة احصائية عن ( $\leq 0.05\alpha$ ) في مستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا، وإن هذه الفروق كانت ايجابية، إذ بلغت متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة (229.470)، وبالتالي فإننا نقبل فرضية الدراسة، والتي تنص على إن مستوى تقييم الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا ايجابياً.

٢ : نتائج اختبار الفرضية الثانية، التي نصها: " لا توجد فروق معنوية ذات دلالة احصائية للمشاركون في الدراسة حول تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ."

يظهر الجدول (3-41) نتائج اختبار (ت) (One Sample T-test) لآراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، بالنسبة للوسط الفرضي (3).

ويلاحظ من الجدول (3-41) أن قيمة (T) لأبعد النموذج المقترن لتطبيق ضريبة القيمة المضافة وللنماذج كل تراوحت ما بين (-16.09) و(13.64)، بقيم احتمالية تراوحت ما بين (0.000-0.112) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05)، مما يشير إلى وجود فروق ذات دلالة احصائية عن ( $\leq 0.05\alpha$ ) في آراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، وإن هذه الفروق كانت ايجابية، إذ بلغت متوسط إجابات

أفراد عينة الدراسة للنموذج ككل (229.470)، وبالتالي فإننا نقبل فرضية الدراسة، والتي تنص على أن آراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ليجابي.

جدول (٤١-٣) نتائج اختبار (ت) لأراء أفراد العينة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا

القيمة الاحتمالية	t المحسوبة	درجة الحرية	الوسط النظري	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي للعينة	العدد	الابعاد
0.000	8.84	33	9	2.03	12.08	34	البعد الأول
0.000	9.73	33	9	2.36	12.94	34	البعد الثاني
0.112	1.63	33	9	3.26	9.91	34	البعد الثالث
0.000	6.40	33	18	3.56	21.91	34	البعد الرابع
0.000	4.21	33	15	3.94	17.85	34	البعد الخامس
0.000	-8.85	33	15	2.42	11.32	34	البعد السادس
0.000	4.34	33	9	2.40	10.79	34	البعد السابع
0.000	4.34	33	9	2.40	10.79	34	البعد الثامن
0.000	-16.09	33	24	3.27	14.97	34	البعد التاسع
0.000	13.64	33	12	3.83	20.97	34	البعد العاشر
0.000	4.51	33	18	3.83	20.97	34	البعد الحادي

عشر							
0.000	6.72	33	12	3.21	15.70	34	البعد الثاني عشر
0.000	4.75	33	42	8.87	49.23	34	البعد الثالث عشر
<b>0.000</b>	<b>5.65</b>	<b>33</b>	<b>201</b>	<b>29.36</b>	<b>229.47</b>	<b>34</b>	<b>الاجمالي</b>

• ذات دلالة احصائية عند مستوى الدلالة ( $\leq 0.05\alpha$ )

## **الفصل الرابع**

### **النتائج والتوصيات**

## الاستنتاجات والتوصيات

### ١-٤ : الاستنتاجات .

#### ١-٤-١ : الاستنتاجات الخاصة بالجانب النظري للدراسة :

لقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات الخاصة بالجانب النظري ، ومن أهمها :

- ١- تبين من الدراسة أن ضريبة القيمة المضافة تعتبر ضريبة عامة على الاستهلاك، تصيب كافة السلع والخدمات عموماً أو مجموعات كبيرة منها، بمناسبة تداول تلك السلع أو لقاء تلك الخدمات ، وتسري في كل مشروع عن ذلك الجزء من إنتاجه النهائي المضاف الذي يزيد عن مجموع العناصر المستخدمة فيه، والمشترأ من المشروعات الأخرى خلال فترة معينة ، ويدفعها المنتج أو الناجر الوسيط الذي ينقلها بدوره إلى المستهلك، وتسري مرة واحدة على القيمة الجديدة.
- ٢ - لآن التطبيق الكامل لضريبة القيمة المضافة، يمكن الإدارة الضريبية، من أحكام الرقابة على تطبيق هذه الضريبة، وبذلك يكون عاملاً هاماً في مكافحة التهرب الضريبي.
- ٣- أن اعتماد ضريبة القيمة المضافة هو بداية العملية وليس نهايتها، وقد يحتاج إدخال هذه الضريبة إلى فترة تجاوز ما بين (٥-٤) سنوات لحصد النتائج المنظرة.
- ٤- يمكن إزالة أثر ضريبة القيمة المضافة التمازلي، بل يمكن أن تكون تصاعدية الأثر، وذلك لأن ما اتبع مبدأ تعدد الأسعار، بفرض أسعار مرتفعة نسبياً على السلع التي يستهلكها عادة ذوي الدخول الكبيرة، مع البقاء على الأسعار العادلة بالنسبة للسلع الأخرى التي يستهلكها العدد الأكبر من المواطنين.
- ٥- أن خبراء الضريبة اعتبروا أنه من غير الممكن وجود قاعدة لحساب هذه الضريبة، لأن البيانات التي يمكن أن تساهم في هيكل العمل لقانون الضريبة، قد لا تكون متوفرة، أيضاً بسبب اختلاف معدلات الضريبة وتعددتها، وتعدد الإعفاءات والاستثناءات من الضريبة والتي تختلف من بلد لأخر، كلها عوامل، تسبب تعقيد إجراءات الضريبة، مما يجعلها أقل فعالية حين تطبيق في دول أقل تطوراً وخبرة، مقارنة بالدول المتقدمة .
- ٦- المشاكل الإدارية التي يمكن أن تبرز عند تطبيق هذه الضريبة، تكون مشابهة لتلك التي واجهت تطبيق ضريبة أخرى قائمة، وبالتالي وعلى أساس أنها ليست ضريبة جديدة، يمكن التقليل من التزاماتها وتكتاليفها الإدارية، إذا كانت ضريبة أخرى تقوم بنفس عملها، وبالتالي المسألة كلها مرهونة بالاستمرار في التطبيق وهكذا.
- ٧- هناك اختلاف بين مفهوم القيمة المضافة، فيما بين كل من الضريبيين والاقتصاديين ، فيعرفها الضريبيون بأنها الفرق بين ثمن البيع للسلعة الخاضعة للضريبة، أو للخدمة وبين تكلفتها، ومن ثم تفرض الضريبة على جميع مراحل الانتاج والتوزيع، لما الاقتصاديون فإن القيمة المضافة في نظرهم هي قيمة الانتاج الإجمالي للمشروع مطروحاً منه مستلزمات الانتاج وأهلاكات الأصول الثابتة، أما على مستوى الاقتصاد القومي فإن القيمة المضافة تكون باستبعاد قيمة المشتريات التي تتم بين مختلف الوحدات الاقتصادية، والتي تتعلق بالانتاج الجاري من مجموع قيمة الانتاج الجاري الكلي ، فهي تغير عن القيمة الانتاجية التي خلقها الوحدة الاقتصادية وأسهمت بها مع غيرها من الوحدات في خلق الانتاج القومي .

- 8- صعوبة تطبيق ضريبة القيمة المضافة على النشاط الزراعي، لأن الفلاحين يبعون منتجاتهم إلى المستهلكين مباشرةً، كما يفضل المستهلكون بدورهم شراء المنتجات الزراعية مباشرةً من الفلاحين، نظراً لانخفاض أسعارها لتها بها أصلاً من ضريبة القيمة المضافة المستحقة عليها، وعدم رغبتهم في الشراء من تاجر الجملة وتاجر التجزئة لارتفاع أسعار هذه المنتجات بسبب الضريبة المفروضة عليها ، وهذا ليس لام الادارة الضريبية لعلاج هذه المشكلة الا اعفاء المنتجات الزراعية من هذه الضريبة أو تخفيض سعر الضريبة المفروضة عليها، علاوة على صعوبة لزام الفلاحين بامساك حسابات منتظمة وترميز وعاء الضريبة
- 9- الحاجة إلى كتابة المعلومات الضريبية، حيث أن حصر وفحص وتحصيل الضريبة على أفضل صورة ممكنة يتطلب معلومات كثيرة ومتراقبة، يجب أن يؤمنها النظام الضريبي للادارة الضريبية للقيام بعملها على أفضل صورة ممكنة.
- 10- انخفاض الوعي الضريبي في ليبيا، لأن تطبيق هذه الضريبة يحتاج إلى وعي ضريبي من قبل المكلفين ومن قبل الجهات المالية، الامر الذي يسهل اجراءات فرضها وحسابها وتحصيلها، وهذا الامر غير متوفرا حالياً.

**4-1-2 : الاستنتاجات الخاتمة بإيجابيات أفراد العينة على العنصر الذي تغطي متغيرات الدراسة .**  
بناءً على مناقشة وتحليل استلة الدراسة وفرضياتها، فقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- 1- إن مستوى تقييم أفراد عينة الدراسة للضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا كان مرتفعاً وأيجابياً ويتتوفر بها بعض اركان ضريبة القيمة المضافة منها نطاقها ومعدلاتها ولا تخضع الصادرات للضريبة.
- 2- كان مستوى نشر الوعي الضريبي منخفضاً.
- 3- إن آراء أفراد عينة الدراسة لاقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا كانت اغلبها مزيدة لتطبيقها.
- 4- إن آراء أفراد عينة الدراسة بعد تكوّن الواقع المنشئ لضريبة القيمة المضافة، وبعد الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة، وبعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة كانت متوسطة، وشكلت أقل أبعد تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا أهمية.
- 5- إن آراء أفراد عينة الدراسة بعد مفهوم ضريبة القيمة المضافة، وبعد أنس وضع نظام متدرج لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة كانت مرتفعة، وشكلت أهم أبعد تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.
- 6- إن آراء أفراد عينة الدراسة المتعلقة بأن يكون فرض الضريبة على أساس نموذج الاستهلاك، وأن يتم فرضها على تجارة التجزئة على الأقل مبدئياً، أو بعد خمس سنوات من تاريخ فرض الضريبة، وأن تكون ضريبة نسبية، وأن تسرى على كافة المنتجات، إلا ما يستثنى منها بصن خاص. من بعد ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا كانت متوسطة.
- 7- إن آراء أفراد عينة الدراسة لتطبيق ضريبة القيمة المضافة على جهات أخرى غير تجار الجملة ونصف الجملة والمستوردون والمصدرون والمنتجون كانت متوسطة بالنسبة بعد المكلفين الخاضعين للضريبة المقترحة.

- 8- إن آراء أفراد عينة الدراسة المتعلقة بإمكانية اعتبار القيمة المضافة للمنتج وعاءً لضريبة القيمة المضافة، وتاريخ تحقق البيع، من بعد تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة كانت متوسطة.
- 9- إن آراء أفراد عينة الدراسة بأن السعر العادي يطبق على كافة السلع التي ليس لها سعر آخر محدد من بعد تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة، من بعد فرض أسعار ضريبة للقيمة المضافة كانت متوسطة.
- 10- إن آراء أفراد عينة الدراسة بتكون الواقعة المنشأة لضريبة القيمة المضافة عند تقديم الخدمات، وعند سداد الثمن ، وعند التسلیم، وفي المنتجات البترولية كانت متوسطة.
- 11- إن آراء أفراد عينة الدراسة بالنسبة للاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تكون ليبيا عضوا فيها، والمواد نصف المصنعة التي تدخل في إنتاج منتجات أخرى، والصلارات، والمنظمات التي لا تستهدف الربح فيما يتعلق ببعد الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة كانت متوسطة.
- 12- إن آراء أفراد عينة الدراسة بالنسبة للتقرير خصوصاً للسلع والخدمات للضريبة كنافذة عامة ثم تقرر بعد ذلك الإعفاءات بنصوص ضريبة، وفرض الضريبة على كافة السلع والخدمات فيما يتعلق ببعد نطاق فرض ضريبة القيمة المضافة كانت متوسطة.

## 4- التوصيات

بناءً على الاستنتاجات التي تم التوصل إليها ، خلصت الدراسة إلى التوصيات التالية :

- 1- ضرورة إعادة النظر في نظام الضرائب غير المباشرة الحالي في ليبيا، ولاسيما الضرائب على الإنتاج والاستهلاك .
- 2- توسيعية التجار للتطبيق السليم لضريبة القيمة المضافة، مع ضرورة رفع الوعي الضريبي لديهم عن طريق الإعلان عن الضريبة بوسائل الإعلان المسموعة والمرئية، والاستعانة الكافية بأنظمة المعلومات الضريبية الإلكترونية المنتدمة، وذلك لتمهيد وإعداد المجتمع الضريبي من تجار الجملة والتجزئة للتطبيق الصحيح ، ويمكن في هذا الصدد إصدار كتيبات إرشادية لأغراض توسيعية التجار بالضريبة .
- 3- لابد من ضرورة إعداد وتصميم إستراتيجية حديثة، واقعية وفعالة، تسمح بالتحول التدريجي من تطبيق قانون الضريبة على الإنتاج والاستهلاك والخدمات إلى قانون ضريبة القيمة المضافة .
- 4- الحاجة إلى نظام محاسبي خاص ، حيث أن هذه الضريبة تتطلب نظام محاسبي ملائم لها، يكون قابل للتطبيق على جميع المكلفين باداء الضريبة بسهولة وبساطة، ويكون متكامل من حيث العناصر اللازم توافرها للنظام المحاسبي .
- 5- إن تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، كاصلاح لمثل تتشابه مع التقدم التقني الضريبي في الدول الأكثر تقدماً ، يتطلب تخطيط نظامها على أسس علمية تمكن بتحقيق الهدف من تطبيقها، وفق الأسس الآتية:
  - أ. أن يكون فرض الضريبة على مرحلة الإنتاج، ومرحلة تجارة الجملة، ونصف الجملة.
  - بـ. الا يتم فرضها على تجارة التجزئة على الأقل مبنيناً، أو بعد خمس سنوات من تاريخ فرض الضريبة.

- ج. أن يكون فرض الضريبة على أساس نموذج الاستهلاك، لتحديد وعاء الضريبة، نظراً لما يمتاز به هذا النموذج من تقليل للعقبات أمام الاستثمار، لأنه يسمح بخصم مشتريات السلع الرأسمالية المشتراء من المنشآت الأخرى، مما يعطي حافزاً أكبر للأستثمار.
- د. تباع طريقة الخصم غير المباشر في حساب الضريبة، نظراً لمزيد إياها العديدة.
- هـ. أن تسرى على كافة المنتجات، إلا ما يستثنى منها بنسن خاص.
- وـ. أن تكون ضريبة نسبية.
- زـ. تطبيق المعدل الضريبي الصافي على الصادرات فقط، بهدف تشطيط حجمها، بينما تخضع الواردات للضريبة ترشيداً لها، مع استخدام الإعفاءات كبديل في الحالات التي تستوجب فيها الضرورة تخفيض العبء الضريبي عن سلعة أو خدمة معينة.
- حـ. أن النظام المقترن يرى خصوص السلع المستوردة للضريبة، مما يؤدي إلى تشجيع المنتجات المحلية.
- طـ. تصب على إجمالي ثمن بيع السلعة في نهاية مرحلتي الإنتاج وتجارة الجملة ونصف الجملة، مع السماح بخصم ما دفع منها كضريبة في مرحلة سابقة، فالمشتري يطلب من البائع أن يدرج الالتزام الضريبي (ضريبة القيمة المضافة) على الفاتورة حتى يتمكن المشتري من خصمها من الضريبة التي تستحق عليه عند بيعه لمنتجاته لمشتري آخر، بحيث لا يزيد من قيمتها بل يحصل على مقدار ما دفعه منها فقط.
- يـ. أن النظام المقترن يتتجنب تراكم و تكرار الضريبة في مرحلتي الإنتاج وتجارة الجملة، حيث يسمح للمكاتب أن يخصم من الضريبة المستحقة عليه ما سبق سداده منها على مشتريات.
- كـ. طبقاً للنظام المقترن لا تسرى الضريبة سوى على السلع الاستهلاكية التامة الصنع، وبالتالي يمكن تلافي الانتقادات (حسب تجارب الدول المطبقة) عند تطبيق المرحلة الأولى للسلع نصف المصنعة.

- ٦ - الاسترشاد بالنظام المقترن، الذي أورده الباحثة - ملحق (٢+١) - عند الاخذ بنظام ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ، وفقاً للمبادئ الأساسية الآتية :
- أـ. يكلف بالضريبة المنتجون وتجار الجملة ونصف الجملة، الذين يتعاملون في السلع الخاضعة للضريبة، وكذا المستوردون للسلع المماثلة لها .
- بـ. أن يتم احتساب السلع للضريبة عن طريق اعداد الجداول متبعين تصنيفها معيناً.
- جـ. أساس الاعفاءات التي اقترحتها الباحثة لبعض انواع السلع هي السلع ذات الطابع غير المرن، مع التخفيف على السلع والمواد الانتاجية اللازمة للتكون الرأسمالي لمشروعات التنمية، وذات الطابع الملائم لتطور المجتمع الليبي والصادرات .
- دـ. أن يكون البيع هو الواقعة المنشئة للضريبة بدلاً من الإنتاج، حتى لا تتحمل الجهات بضرائب على وحدات من السلع لم يتم تصريفها، وقد تطول فترة الاحتفاظ بها في المحازن.
- هـ. أن تتحذ الضريبة وعاء لها القيمة الإجمالية لمبيعات المنتجين، وتجار الجملة، ونصف الجملة للسلع المنتجة محلياً أو المستوردة، ويتحدد الوعاء بما على الأسانين الفعلى أو الأسانين الجزاكي.
- وـ. أن يقوم على نظام تعدد الأسعار الضريبية، وأن تكون باسعار نسبية، وذلك بتخطيط اسعار الضريبة وفقاً

لظروف البلاد والمولطين ومشاكل الحياة، وطبيعة التحول، وبالتالي خصائص الإنفاق، ويقترح أربعة أسعار ، سعر عادي ، سعر مخفض ، سعر متوسط، وسعر مرتفع .

ز. لاستخدام طريقة التوفير في التحاسب الضريبي عند تطبيق الضريبة المقترحة ، لأن للفاتورة دوراً أساسياً في هذا النظام، فهي تقدم الدليل على مبلغ الضريبة الواجب تحويله إلى الخزانة العامة، وبالتالي تحدد مبلغ الخصم الضريبي .

ح. المحاسبة عن الضريبة المقترحة ويكون :

- أ - تسجيل الضريبة في حساب جاري خاص في دفاتر المنشآة لصالح لامنة المالية – مصلحة الضرائب –
- ب - الضريبة المقترحة لا تحتاج إلى دفاتر أخرى بخلاف الدفاتر الازلية والاختيارية التي جرى عليها العرف المحاسبي، وما هو مطلوب لدخول بعض التفصيلات الضرورية على الدفاتر المحاسبية وبالذات دفتر المشتريات والمبيعات ، بحيث يثبت فيها تفاصيل العمليات الخاصة وغير الخاصة للضريبة .
- ج - إمساك دفتر تعليمي مبسط خاص بالمنشآة يستقى بياناته من الدفاتر الأساسية .
- د - المستندات المطلوبة هي فواتير المبيعات والمشتريات ، ويقترح الاحفاظ بها لمدة لا تقل عن 5 سنوات . الزام الممولين تقديم اقرار شهري او ربع سنوي ، وتمت الباحثة نموذجاً مقترحاً للقرار .

7- إصدار التشريع اللازم بتطبيق ضريبة القيمة المضافة، واللائحة التنفيذية بحيث توضح إجراءات التطبيق وكل ما يتعلق بتنفيذها في ليبيا .

8- الدراسات الموصى القيام بها مستقبلاً :

إن موضوع تطبيق ضريبة القيمة المضافة في الدول النامية مازال في مرحلة الأولى، ولم يلق بعد الاهتمام الكافي من الباحثين، نظراً لمشاكل تطبيق الضريبة مما يجعل تطبيقها بطيئاً في تلك الدول، غير أن هذا لا يعني بأن تقدم دراسات جدية لمعرفة مدى إمكانية تطبيق الضريبة في ليبيا، وغيرها من الدول العربية وذلك في المدى القريب، بالإضافة إلى ذلك أظهرت الدراسة أن هناك حاجة إلى إجراء العديد من الدراسات سواء المتعلقة بالقيمة المضافة أو ضريبة القيمة المضافة تقتصر الباحثة أهمها :

- أ- قياس القيمة المضافة وأثرها في المجتمع .
- ب- دراسة القيمة المضافة في كافة مراحل الدورة الاقتصادية .
- ج- تقييم أداء المشروعات باستخدام مقياس القيمة المضافة ، بدلاً من مقياس الربح .
- هـ- أوضاع الضرائب التي ستلغى وتحل محلها ضريبة القيمة المضافة .
- وـ- أثر تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الحصيلة الضريبية .
- زـ- مشكلات تطبيق ضريبة القيمة المضافة على النشاط الزراعي وتجار التجزئة والحلول البديلة.

## المراجع

## قائمة المراجع .

### (أ) المراجع العربية :

#### أولاً - الكتب :

١. إبراهيم عبد العزيز النجار، "موسوعة ضريبة المبيعات معرفات التطبيق وكيفية معالجتها"، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004.
٢. أمين صالح، " الضريبة على القيمة المضافة" ، لبنان: مكتبة صادر، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، 2003.
٣. أمين صالح، " الضريبة على القيمة المضافة بين النظرية والتطبيق- التطبيق المحاسبي" ، لبنان: مكتبة صادر، الطبعة الأولى، الجزء الثالث، 2003.
٤. أمين صالح، " الضريبة على القيمة المضافة بين النظرية والتطبيق" ، لبنان: مكتبة صادر، الطبعة الأولى، الجزء الأول، 2003.
٥. جورج أغريه، "الضريبة على القيمة المضافة" ، ترجمة كامل مجید سعدة، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.
٦. خالد الشاوي، "نظريّة الضريبة والتشريع الضريبي" ، بنغازي، منشورات جامعة فلار يومنس، الطبعة الثانية، 1974.
٧. نوافان عبيدات، وأخرون ، "البحث العلمي" ، مفهومه، أدواته، أساليبه، عمان : دار محو لاي ، بدون سنة.
٨. رفعت المحجوب، "الاقتصاد السياسي" ، القاهرة : دار النهضة العربية ، الجزء الاول، 1997.
٩. سعيد عبد العزيز عثمان، وشكري رجب والعشماوي ، "نظم الضريبة" ، الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع، بدون سنة نشر .
١٠. صباح نعوش، "الضرائب في الدول العربية" ، المغرب: المركز الثقافي العربي، 1987.
١١. ظاهر الكلادة ، محفوظ جودة ، "أساليب البحث العلمي" ، الأردن: دار زهران ، 1999.
١٢. عاطف جابر طه عبد الرحيم، "دراسات الجندي التأصيل العلمي والتطبيق العملي" ، القاهرة: الدار الجامعية، 2003.
١٣. عبد السلام أديب، "السياسة الضريبية وإستراتيجية التنمية" ، المغرب: إفريقيا الشرق، الطبعة الأولى، 1998.
١٤. علي الصغير دردور، "آثار اتفاقات الجات على الهياكل الجمركية في الوطن العربي" ، شركة ناس للطباعة، 2004.
١٥. غازي عبد الرزاق النقاش، "المالية العامة" ، عمان: دار وائل ، الطبعة الثانية، 2001.
١٦. فادي مويز القاعي، " الضريبة على القيمة المضافة" ، لبنان: دار النهار ، الطبعة الأولى، 2002.

17. كامل محمد المغربي، "أساليب البحث العلمي"، عمان: الدار العلمية الدولية، دار الثقافة، الطبعة الأولى، 2002.
18. محمد عبد الله بيت المال ، وأخرون ، "مبادئ المحاسبة المالية" ، بنتغازي : منشورات جامعة قار يونس، الطبعة الرابعة 1989 .
19. محمد عبيدت ، وأخرون، "منهجية البحث العلمي" ، عمان : دار ولقل ، الطبعة الثانية ، 1999 .
20. محمد كامل دروش، "ضررية القيمة المضافة خطوة أساسية لموكبة الاقتصاد العالمي" ، لبنان: منشورات الطلي الحقوقية، الطبعة الأولى ، 2002 .
21. محمد محمد القيرمي، "قراءات في المشاكل المحاسبية المعاصرة" ، الإسكندرية : الجامعي الحديث 1998،
22. محي الدين عباس الأزهري، "إدارة النشاط التسويقي، مدخل استراتيجي" ، الجزء الأول، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، 1988 .
23. مختار علي لوزريدة، "المحاسبة الضريبية" ، طربلس: الجنوب للنشر، الطبعة الثالثة، 1995 .
24. منصور أحمد البديوي، كمال خليفة لوزيد، "دراسات في المحاسبة الضريبية" ، الإسكندرية:دار الجامعية، 2003.
25. ناريمان إسماعيل متولي، "افتراضيات المعلومات" ، القاهرة : المكتبة الأكاديمية ، الطبعة الأولى، 1995.
26. وسميم تقولا أبو سعد ، "الضررية على القيمة المضافة" ، لبنان: مكتبة صادر، الطبعة الأولى، 2002.

## ثانياً - الدوريات :

- أبودر محمد الجلي ، "القيمة الاقتصادية المضافة:مؤشر أداء...بعث من جديد" ، مجلة المحاسبة، الجمعية السعودية للمحاسبة، السنة الثامنة، العدد(29)، 2001 .
- أحمد فجموشي ، "حول الإصلاح الضريبي – الضررية على رقم الأعمال والضررية على القيمة المضافة" ، مجلة الأهرام الاقتصادي ، العدد(329) القاهرة ، 1969 .
- أحمد بسيوني شحاته، "تقييم قائمة القيمة المضافة كاتجاه اوربي جديد في التحرير المالي" ، مجلة البحوث الاقتصادية ، العدد الأول ، جامعة الإسكندرية 1989 .
- بهاء محمد حسين منصور، "المداخل المقترنة لقياس وتقييم الأداء المالي والتشغيلي والاستراتيجي في منشآت الأعمال الحديثة" ، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، بدون سنة .
- جلال الدين عبد الحكيم الشافعي، "نظام الضررية على القيمة المضافة ومدى إمكانية تطبيقه في مصر" ، ملحق بكتاب الأهرام الاقتصادي، القاهرة، العدد 12/16/1996 .
- حامد داود الطحة، "الضررية العامة على المبيعات" ، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد ١١٤ ، 1999 .

7. سمير شرف، "الآثار المالية والاقتصادية والاجتماعية لتطبيق ضريبة القيمة المضافة" ، النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، لியار 2002.
8. عبد الناصر نور، وكمال الربيعي، "قائمة القيمة المضافة لذمة مهمة في التحكم المؤسسي" ، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، العدد الثاني، 2004.
9. عثمان محمد يسین فراج، "القيمة المضافة بين التوظيف الاقتصادي والتكييف المخابси" ، مجلة البحوث الاقتصادية، العدد الأول، المجلد (8) جامعة أسيوط يونيو 1994.
10. عراقى العراقي، "المحاسبة عن القيمة المضافة" ، المجلة العلمية لكلية التجارة ، العدد التاسع ، السنة السادسة ، جامعة أسيوط 1986.
11. عز الدين براهيم، "تغير الإصلاح الضريبي، وقتاً للقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بشأن فرض الضريبة العامة على المبيعات" ، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، السنة الثالثة والثلاثون.
12. فايز حداد، و أبو العلا خلدون ، "العلاقة بين القيمة الاقتصادية المضافة والعوائد غير العادلة" ، مجلة دراسات العلوم الإدارية ، المجلد ٣١ العدد ١ ، ٢٠٠٤.
13. لويس حبيقة، "ضريبة القيمة المضافة : ماذَا تضيف" ، لبنان : مجلة المقاول، العدد ٦٠ تشرين الأول ٢٠٠٠
14. محمد رضا سليمان، "الضريبة على القيمة المضافة وبلكانية تطبيقها في مصر" ، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد، مجلد ٧٦، عدد ٣٩٩، القاهرة، يناير ١٩٨٥.
15. سختار إسماعيل ابوشعشع على ، "مدخل محاسبي مقتراح لقياس وترشيد سياسة الإعفاءات الضريبية في شركات الاستثمار" ، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، ١٩٩٢.
16. المرسى السيد حجازي، "تقويم الإصلاح الضريبي في مصر من خلال تطبيق الضريبة العامة على المبيعات" ، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية ( العدد الأول والثاني: الإسكندرية: ١٩٩٥).
17. مصطفى احمد الشامي، "قياس القيمة المضافة وجودى الإصلاح عنها" ، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الأول، القاهرة، جامعة عين شمس، 1994.
18. نزار عبد الله ، "ندوة الضريبة على القيمة المضافة " الواقع اللبناني وأفاق التطبيق في سوريا" ، دمشق ، النشرة الاقتصادية ، العدد الأول . 2003.
19. نعمة الله تجيب ابراهيم، "الآثار الاقتصادية للضرائب غير المباشرة على الأسعار وتحصيص الموارد والرفاهية الاجتماعية" ، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، العدد (١) السنة الثانية عشر 1975.
20. يسرى مهنى السامرائي، "تحليل نظري مع نماذج من النظم الضريبية عن ضريبة القيمة المضافة" ، مجلة التجارة الحرة ، غرفة التجارة والصناعة العراقية ، العدد (12) 2005 .

### ثالثاً - للرسائل الجامعية :

1. جلال الدين عبد الحكم الشافعي ، "الضريبة على رقم الأعمال - تخطيطها تنظيمها - تقويمها -" ، رسالة دكتوراه غير منشورة، مصر: كلية التجارة ، جامعة عين شمس ١٩٧٣.
2. جلال مطاوع براهيم يوسف، " الضريبة على رقم الأعمال ومدى إمكانية الأخذ بها في جمهورية مصر العربية " ، رسالة ماجستير غير منشورة، مصر: مكتبة كلية التجارة، جامعة القاهرة ١٩٧١.
3. خديجة على معروف العقوري ، " قائمة القيمة المضافة وجذور الإصلاح عنها ضمن القوائم المالية المنشورة في البيئة الليبية " ، رسالة ماجستير غير منشورة، ليبيا: جامعة قار يونس بنغازي، ٢٠٠١.
4. سحر مصطفى محمد عبد الرزاق، "القياس المحاسبي للإنتاجية في شركات التأمين والإصلاح عنه " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، مصر : جامعة عين شمس ، ١٩٩٦.
5. سونيا الياس جورجي، "إطار مقترن لمنهج التصحيح الضريبي " ، رسالة دكتورا الفلسفة في المحاسبة غير منشورة، مصر، جامعة عين شمس، القاهرة ١٩٨٦ .
6. صبحي ميحة عبد السيد، "النظام الموحد للتکاليف في قطاع التشييد والبناء " ، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة: جامعة القاهرة، ١٩٧٤.
7. عبد العميد رزق على داود، "التحاسب الضريبي في مجال الضريبة على الاستهلاك " ، رسالة ماجستير غير منشورة، مصر : جامعة عين شمس، كلية التجارة، ١٩٩٢.
8. عبد الله عبد العظيم راغب هلال، "تصميم مقياس القيمة المضافة المعدلة للأثار الجانبية الناتجة عن مزاولة الوحدة الاقتصادية لنشاطها في المجتمع " ، رسالة دكتوراه غير منشورة، مصر : جامعة الإسكندرية ١٩٩٧.
9. فريد نجيب سامي، " الضرائب السلعية والأسعار " ، رسالة دكتوراه غير منشورة، مصر : جامعة القاهرة، ١٩٧٦.
10. فوزي غسان القباني، " نظام الضريبة على القيمة المضافة وإمكانية الأخذ بها في سوريا " ، رسالة دكتوراه غير منشورة، مصر : جامعة الزقازيق مصر ، ١٩٨٤ .
11. محمد محمود مصطفى احمد، " المحاسبة عن ضريبة المبيعات وتأثيرها على ضريبة الدخل " ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية التجارة، ١٩٩٧.
12. هانى كنائى، " الضريبة على القيمة المضافة وموقعها في التشريع الضريبي " ، رسالة ماجستير غير منشورة، سوريا : جامعة دمشق: كلية الاقتصاد ، ١٩٩٩.
13. يحيى عبد الغنى عبد الموجود ، " دور الضريبة على القيمة المضافة في إطار السياسة المالية في الدول النامية مع الإشارة إلى مصر " ، رسالة دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد العام غير منشورة ، مصر : مكتبة كلية التجارة ، جامعة الإسكندرية، ١٩٩٧ .

1. صلاح الدين كاكو ، جمال نصر الشيباني ، " الهيكل الضريبي ومدى ملائمته للاقتصاد الليبي "، البحوث التي أقيمت في ندوة النظام الضريبي في ليبيا: التقييم والإصلاح ، طرابلس : أكاديمية الدراسات العليا ، المجلد 1 الطبعة الأولى ، 2003 .
  2. يوسف شويكار إسماعيل، " الضريبة على القيمة المضافة أعلى درجات تطور الضريبة العامة على المبيعات "، بحث مقدم للمؤتمر الضريبي الخامس، دار الدفاع الجوي، القاهرة، 16-18نوفمبر، 1999.
  3. على على شريف ، " ضريبة المبيعات ( القيمة المضافة) وتطبيقاتها على المقاولات "، المؤتمر الضريبي الرابع للجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب "أسفت ، دار الدفاع الجوي ، 30-29/ابريل/ القاهرة: 1998.
  4. شفيق إبراهيم متولي، " المقاضلة بين الضريبة على المبيعات والقيمة والمضافة " ، المؤتمر الضريبي الرابع للجمعية المصرية للمالية والضرائب " دار الدفاع الجوي ، 28- 29 ابريل 1998 ، القاهرة.
  5. أحمد مصطفى محمد، " تطبيق الضريبة على القيمة المضافة في مصر " ، بحث مقدم للمؤتمر الضريبي الخامس ، دار الدفاع الجوي ، القاهرة ، 1999.
  6. " ضريبة القيمة المضافة " دراسة قدمت لمؤتمر الحوار الدولي حول القضايا الضريبية المعنى بضريبة القيمة المضافة والذي استضافته الحكومة الإيطالية بروما يومي 15\_16 مارس 2005 روما، وتم نشره على شبكة المعلومات الدولية، وتم الاشارة اليها ضمن متن البحث (دراسة روما)
- [http://www.itdweb.org/VATConference/Documents/ITD%20VAT%20paper%20\(Arabic \).doc](http://www.itdweb.org/VATConference/Documents/ITD%20VAT%20paper%20(Arabic ).doc)
7. جاسم المناعي، " ندوة نظام ضريبة القيمة المضافة وأداراتها " ، ابوظبي ، 11/5/2004 .
  8. " ضريبة القيمة المضافة .. مزاياها وسلبياتها وعقبات تطبيقها " ، ضمن موضوع قضايا فنية محلية وإقليمية تحتاج إلى بحث عميق قبل التطبيق ، مجلة الخليج الاقتصادي ، بتاريخ 17/5/2004 .
- <http://www.mashoum.com/press7/194E14.htm>
9. تصريح الاخ العقيد معمر القذافي، صحيفةagmaheria ، العدد 2977، بتاريخ 28/01/2000.
  10. مجلة ضمان الاستثمار، العدد 149 /2000/.
  11. مجلة النور اللبنانية العدد 137 ، بتاريخ 20/1/2004.
- <http://www.an-nour.com/173/economy/economy-01.htm>

**1) Books:**

- .1 Alan A. Tait , " Value Added Tax " ,London ,1972.
- .2 Morley. Michael F." the value added Statement:Review of Its Use in Corporate Reports " (London Gee & Co. 1978)
- .3 Hendriksen , " Eldon S, Accountig Theory " , U.S.A., Richard D Irwin , Inc ., 1892.

**2) Periodicals :**

- .1 A/ Gadir Ahmed " Shifting Emphasis to Indirect taxation Through The Application of Value Added Tax In Sudan " this study is prepared to fulfill the requirements of Master of Science in Business Administration. March 2002 .
- .2 Alan A.Tait,(1989), "Misconceptions About the Value \_Added Tax " Finance & Development ,Vol ,26, NO ,1, pp 25-27.
- .3 Bennister ,W.and Belkaoui R, "Value Added and Corporate Control in U.S.A " Journal of Intenational Financial Management and Accounting 3.3 1991 , pp 241-258.
- .4 Buckett -Alan , "Court – decisions, Vat ,Tax rates, Telecommunications Consultants , Accounta Dec,1996,p 85 .
- .5 Carlos A.Aguirre and Parthasarathi Shome,(1988), " the Mexican Value\_ Added Tax (VAT) ;Methodology for Calculating The Base " National Tax Journal , Vol ,41, NO ,4 ,pp 543-554.
- .6 D.T.Lakdawalay,(1976), "Value Added Tax" Indian Economic Journal , Vol ,24 , NO ,2, pp 183-207.
- .7 Erik Caspersen and Gilbert Metcaif, Is value added tax regressive? National tax journal, December, 1994, PP 731:746.
- .8 G.A.Mackenzie,(1991),"Estimating the base of the Value -Added Tax (VAT) in Developing Countries: The Problem of Exemptions"International Monetary Fund , Vol , , NO ,
- .9 Gerard M.Brannon ,(1984), "The Value\_ Added Tax is Agood Utility Infielder "National Tax Journal Vol ,37 , NO ,3, .
- .10 Henry J.Aaron,(1987}, "The Impact of a Value Added Tax On U.S Competitiveness " Consumption Tax and International Competitiveness , Vol , , NO , , pp 206-213.

- 11 J.S .Mac LEOD, the T,V,A in Europe and the British proposals , the Accountang Magazine , Vol ,LXXV, NO, 779, may ,1971.
- 12 Ken Nilitzer and Ilona Ontscherenki,(1990), " The The Value\_ Added Tax : Its Impact on Saving " Business Economics Vol , 25 , NO , 2 , pp 32-37.
- 13 Michael Keen , Jack Mintz ,(2004), " The optimal threshold for a Value Added Tax" Journal of public Economics , Vol ,88 , NO ,314, pp 559-576.
- 14 R.W.Hafer and Michael E. Trebing,(1980)," The Value\_ Added Tax \_ A R eview of the Issues ." Federal Reserve Bank of st .Louis. Vol ,62 , NO ,1, pp 3-10.
- 15 Richard W.Lindholm ,(1970),"The The Value\_ Added Tax:A Short Review of the Literature " Journal of Economic Literature ,Vol ,8, NO,9 , pp 178-189.
- 16 Suojanen .Wainow .," Accounting theory and the large corporation." the Accounting Review , july 1954, pp 391-398.
- 17 Trevor Thomson ,(1974),"The Value Added Tax and thw Cost of Change " South African Journal of Economics , Vol ,42 , NO ,1, pp 56-64.

الملاحق

## ملحق رقم (١)

### استمرارة الاستبيان

الاخ / .....

بعد التحية ،،،

يعتبر التشارar ضريبة القيمة المضافة من أهم التطورات الضريبية التي شهدتها الخمسون عاماً الأخيرة. ففي خمسينات القرن الماضي لم يكن أحد يسمع بهذه الضريبة خارج فرنسا، التي ظهرت بها هذه الضريبة لأول مرة عام (1954)، وفي وقت فيه يكثر الحديث عن التوجه للعمل بضريبة القيمة المضافة في أغلب الدول، فقد اكتسب هذا النوع من الضرائب أهمية متزايدة في الآونة الأخيرة، وارتفع عدد الدول التي تطبقها من 47 دولة في عام 1989 إلى 130 دولة عام 2005.

ولا يزال عدد البلدان التي تعتمد هذه الضريبة آخذًا في التزايد، أما البلدان التي اعتمدتتها بالفعل فهي تسعى جاهدة لتحسين تصميمها وتنفيذها، بعد أن استمرت في نظورها حتى أصبحت أكبر حدث ضريبي يشهده القرن العشرين، وضريبة القيمة المضافة هي في نهاية المطاف ضريبة على الاستهلاك أو المستهلك الأخير، وهي ذات قاعدة عريضة تفرض على مختلف مراحل إنتاج السلع والخدمات على أساس الزيادة في الأسعار، وتتضمن "خصماً ضريبياً" يعادل الضرائب المفروضة من قبل المنتجين على السلع الوسيطة التي تستعمل في عملية الانتاج ، حيث تحمل الضريبة على المنتج الأول، الذي يحملها بدوره على تاجر الجملة بقيمة أكبر من التي تحملها، ثم يقوم بسداد الفرق للدولة ، وبدوره يحملها تاجر الجملة للتاجر الذي يليه وهكذا حتى تستقر على المستهلك النهائي.

تكون أهمية ضريبة القيمة المضافة في أنها أحدى العناصر المهمة في الاصلاح الاقتصادي، ففي دول الاتحاد الأوروبي لعبت هذه الضريبة دوراً فاعلاً في تنسيق مراحل عملية التكامل الاقتصادي ، وفي الدول النامية لدخلت ايرادات ضريبية بديلة لایيرادات من التجارة الخارجية على اثر خفض الضرائب والتعريفات الجمركية والاييرادات النفعية .

والدول العربية كغيرها من الدول النامية ، أتبعت ضريبة القيمة المضافة كعنصر من عناصر الاصلاح الضريبي، وهناك حالياً 8 دول عربية هي الجزائر والأردن والسودان وموريتانيا ومصر ولبنان وللغرب وتونس ، لدخلت ضريبة القيمة المضافة كادة لتعديل هيكلها الضريبي وتطوير وتوسيع ايراداتها الضريبية، كما يوجد هناك توجه في اليمن وسوريا ودول مجلس التعاون الخليجي لاعتماد ضريبة القيمة المضافة .

وباعتبار هذا النوع من الضرائب أحد مراحل تطور الفن المالي الذي تم استخدامه لتطبيق الضريبة العامة على الاستهلاك في العديد من الدول ، ونظرًا لما يمتنع به مزايَا عديدة، واعتباره أفضل صور فرض الضريبة غير المباشرة، فقد يكون لتطبيقها في ليبيا انزليجاني على الاقتصاد بشكل عام ، خصوصاً بعد قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وموافقة الجماهيرية العظمى على إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (20) لسنة 1998، وقيامها بإبلاغ المنافذ الجمركية اعتباراً من الأول من كانون 1998 بالبدء بتخفيض الرسوم الجمركية بمعدل 10 % سنويًا "تطبيقات" للبرنامج التنفيذي لاتفاقية تسيير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية ، وأيضاً طلب ليبيا للانضمام لمنظمة التجارة العالمية، وأخيراً صدور قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (228) لسنة 1374هـ (2006 ميلادي) بتاريخ 3/10/2006م ، القاضي بإخضاع بعض السلع لضريبة الانتاج أو الاستهلاك .

وكون ليبيا دولة نامية تعاني من المظاهر التي تفترض مجموعة الدول النامية، لا يمنع محاولة تطبيقها ، على أن يكون ذلك – بداية – بوضع إطار مقترن يمكن أن تدرس وفقه محاولة تطبيق الضريبة ولو في مرحلة المستقبلية.

ونظراً للتقى المأهول في الأنظمة الضريبية بالدول المعاصرة للتطور الضريبي على وجه الخصوص، ولمحاولات تحقيق الإصلاح الضريبي الذي ينادي به الاختصاصيين بال المجال الضريبي ، فقد اخترت هذا الموضوع بحثاً لنيل درجة الماجستير ، ليكون جسراً لمحاولة فهم وتطبيق هذا المسمى الضريبي الجديد .  
فأرجو من حضرتكم مشكورين تزويدنا بالمعلومات الازمة لاتمام هذا البحث ، الذي يهدف الى التعرف على آراء بعض قطاعات المجتمع الليبي حول امكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، ونؤكد لكم بأن البيانات التي منتقدونها سوف تعلم بسرية تامة ، ولن تستخدم إلا لاغراض البحث العلمي .

شكراً لكم حسن تعاونكم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

**الباحثة : نجية ميلاد الزياتي**

طالبة دراسات عليا

قسم المحاسبة / كلية الاقتصاد

جامعة التحدي

## أسئلة الاستبيان

**الجزء الأول: معلومات عن مالى الاستبيان .**

لكل من الأسئلة الآتية ضع علامة معينة أمام الإجابة المناسبة .  
أو ملء الفراغ المناسب حسب طبيعة المسؤول.

**(1-1) المؤهل .**

- |  |   |
|--|---|
| <input type="checkbox"/> بكالوريوس ( )<br><input type="checkbox"/> دكتوراه ( ) | <input type="checkbox"/> دبلوم واقف ( )<br><input type="checkbox"/> ماجستير ( ) |
|--|---|

**(1-2) التخصص .**

- |  |  |
|--|--|
| <input type="checkbox"/> إدارة أعمال ( )<br><input type="checkbox"/> أخرى تذكر ..... | <input type="checkbox"/> محاسبة ( )<br><input type="checkbox"/> اقتصاد ( ) |
|--|--|

**(1-3) الوظيفة .**

- |   |  |
|---|--|
| <input type="checkbox"/> محصل ضرائب ( )<br><input type="checkbox"/> أخرى تذكر ..... | <input type="checkbox"/> مدير مالي ( )<br><input type="checkbox"/> رئيس قسم الحسابات ( ) |
|---|--|

**(1-4) الخبرة .**

- |   |   |
|---|---|
| <input type="checkbox"/> أقل من 5 سنوات ( )<br><input type="checkbox"/> من 5 إلى 10 سنوات ( ) | <input type="checkbox"/> أكثر من 15 سنة ( ) |
|---|---|

**الجزء الثاني : تقييم مستوى الضريبة الحالية غير المباشرة على السلع في ليبيا.**

م	النقطة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
1.	يتم فرض الضرائب غير المباشرة في ليبيا بدرجة مناسبة.					
2.	يتم فرض الضرائب التي تتعلق بالسلع الاستهلاكية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بدرجة كافية.					
3.	الضرائب غير المباشرة، أسهل في الجباية من الضرائب المباشرة.					
4.	مدلات الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً ملائمة.					
5.	أن حصيلة الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً ثابتة.					
6.	يخضع السلع المصدرة للخارج للضرائب غير المباشرة.					
7.	يتم تحصيل الضريبة على السلع سواء المحلية أو المصدرة بواسطة الفاتورة الضريبية.					
8.	يخضع المكلف وداعف الضريبة لالتزامات ضريبية محددة.					
9.	يلزم القانون الضريبي المكلف بالضريبة بإصدار فاتورة ضريبية.					
10.	أن المكلف بالضريبة يتلزم بأساك الدفاتر والسجلات المترتب عليها محاسباً.					
11.	يتم تقديم إقرار ضريبي من قبل المكلف لتسديد الضريبة المستحقة لإدارة الضريبة.					
12.	يمكن للمكلف بالضريبة الحصول على نماذج الإقرارات الشهرية بواسطة مصلحة الضريبة وفي الوقت المحدد.					
13.	ينظر المكلف للعقوبات الجزائية في حال عدم الامتثال بالإجراءات الضريبية للضريبة الحالية.					
14.	تم نشر الوعي الضريبي بشكل جيد.					
15.	ينظر المكلف للعقوبات الجزائية إذا لم يتلزم بالقانون الضريبي للضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً.					
16.	نطاق فرض الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً يمتثل في الضوابط الاستهلاكية.					
17.	هناك حد للإعفاءات من الضرائب غير المباشرة المطبقة حالياً.					

**الجزء الثالث : معلومات متعلقة باقتراح تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.**

— يقصد بالقطاع هنا أي مشروع او شركة او مؤسسة او جهة مكلفة بنشاط يخضع لضريبة القيمة المضافة .

م	النقطة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
	ولا: مفهوم ضريبة القيمة المضافة .					
18.	أرى أن ضريبة القيمة المضافة هي ضريبة					

النقطة	رة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جداً	م
							تفرض على الزيادة في قيمة السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل انتاجها وتناولها، وتفرض ايضاً على قيمة الواردات من السلع والخدمات عند مرحلة الافراج الجمركي، فما رأيك .
19.							ت تكون ضريبة القيمة المضافة من العناصر التي تتكون منها الضرائب غير المباشرة على السلع الاستهلاكية، فما رأيك .
20.							الضرائب المطبقة في النظام الليبي الحالي يمكن أن تتعارض مع فرض ضريبة القيمة المضافة، فما رأيك .
<b>ثانياً: مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة.</b>							
21.							المرحلة الأولى: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزعي الخدمة.
22.							المرحلة الثانية: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزعي الخدمة، وتأجير الجملة.
23.							المرحلة الثالثة: ويكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزعي الخدمة، وتأجير الجملة، وكذلك تاجر التجزئة
<b>ثالثاً: أسس وضع نظام مقترن لتنفيذ ضريبة القيمة المضافة.</b>							
24.							أن يقتصر تطبيق المرحلتين الأولى والثانية على السلع الاستهلاكية الناتمة الصنع فقط.
25.							أن تحسب الضريبة على إجمالي ثمن بيع السلعة مع السماح بخصم ما دفع منها في مرحلة سابقة ، بحيث يسمح للمكلّف أن تخصم من الضريبة المستحقة على مبيعاته.
26.							فرض معدل صغرى على السلع التي تصادر إلى الخارج.
27.							أن يكون الأصل أن تجيئ الضريبة من المنتج أو تاجر الجملة عند بيع السلع الخاضعة لها.

النقطة	رة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
28.	أن تخضع الخدمات الضريبية، على أن يتم تحديد المقصود بالخدمات بشكل دقيق.					
29.	أن توضع النظم الكفيلة بتوفير العاملين الأكفاء المنوط بهم تطبيق مراحل الضريبية.					
<b>رابعاً: المكلفوون الخاضعون للضريبة المقترحة.</b>						
30.	المنتجون .					
31.	تجار الجملة .					
32.	تجار نصف الجملة سواء في القطاع العام أو الخاص .					
33.	المستوردون والمصدرون .					
34.	آخرون .					
<b>خامساً: الأعمال الخاضعة ضريبة القيمة المضافة.</b>						
35.	الأعمال الخاضعة للضريبة بطبيعتها، أي جميع العمليات التي تتم والمتعلقة بالأنشطة ذات الطبيعة الصناعية أو التجارية أو الخدمة.					
36.	الأعمال الخاضعة للضريبة محددة بنص قانوني					
37.	الأعمال الخاضعة للضريبة بالاختيار، هنا يمكن للأشخاص الذين لا يخضعون إلزامياً للضريبة أن يضعوا أنفسهم تحت نظام هذه الضريبة.					
<b>سادساً: الترامات الخاضعن لضريبة القيمة المضافة .</b>						
38.	الإقرار عن بدء النشاط والتوقف؛ وذلك خلال 15 يوم من تاريخ مزاولته للأعمال الخاضعة للضريبة، كما يتلزم بتقديم مثل هذا الإقرار عند توقفه عن مزاولة نشاطه.					
39.	الالترايمات المحاسبية عند الاستمرار في النشاط؛ حيث يتم لمساك دفتر تسجيل المبيعات والمشتريات والسعر بشكل يومي .					
40.	توضيح الأعمال وقتاً لأسعار الضريبة المتنوعة؛ أي يتلزم المكلفوون بتوضيح أعمالهم التي يقومون بها، بحيث توزع الإيرادات وقتاً لأسعار ضريبة القيمة المضافة المقترحة.					



م	الفرة	غير موافق جداً	غير موافق	محايد	موافق	موافق جداً	غير موافق جداً
.54.	عند التسليم: أي وضعها تحت تصرف الممتلك.						
.55.	عند تقديم الخدمات، ويكون عند سداد الثمن.						
.56.	الاستيراد: تكون عند تخليص البضاعة في الجمارك.						
.57.	المنتجات البترولية: عند خروج المنتجات للاستهلاك.						
<b>عاشر: تحديد وعاء ضريبة القيمة المضافة</b>							
.58.	وعاء الضريبة هنا يتكون من ثمن بيع السلعة أو ثمن لقاء الخدمة مخصوصاً منها جميع النفقات.						
.59.	يمكن اعتبار القيمة المضافة للمنتج وعاءً لضريبة القيمة المضافة.						
.60.	يحدد وعاء الضريبة على أساس التقدير الفعلي للعناصر الفعلية في حالة توفر السجلات المنتظمة المريدة بالمستندات.						
.61.	يحدد وعاء الضريبة على أساس التقدير الجزاقي في حالة عدم توفر سجلات محاسبية منتظمة وكذلك الشركات الصغيرة.						
.62.	تاريخ تحقق البيع .						
.63.	مكان تحقق البيع.						
<b>حادي عشر: فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة.</b>							
.64.	سعر عادي: ويطبق على كافة السلع التي ليس لها سعر آخر محدد.						
.65.	سعر مخفض: ويسري على السلع الشائعة الاستعمال.						
.66.	سعر متوسط: ويطبق على السلع البترولية ومشتقاتها.						
.67.	سعر مرتفع : ويطبق على السلع الكمالية.						
<b>ثاني عشر: ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.</b>							
.68.	أن يكون فرض الضريبة على أساس نموذج الاستهلاك، أي المبيعات ناقصاً المشتريات من						

النقطة	رقة	موافق جداً	موافق جدأ	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
						غير خصم إهلاك الأصول الموجودة.
69.						أن يكون فرض الضريبة على مرحلة الإنتاج ومرحلة تجارة الجملة ونصف الجملة.
70.						الا يتم فرضها على تجارة التجزئة على الأقل مبدئيا، او بعد خمس سنوات من تاريخ فرض الضريبة.
71.						أن تعمري على كافة المنتجات، الا ما يستثنى منها بنسن خاص.
72.						أن تكون ضريبة نسبية .
73.						تحسب على إجمالي ثمن بيع السلعة في نهاية مرحلتي الإنتاج وتجارة الجملة ونصف الجملة، مع السماح بخصم ما دفع منها كضريبة في مرحلة سابقة.
74.						أن تجيبي الضريبة من المنتج أو تاجر الجملة عند بيع السلعة الخاصة لها، ثم ينتلها بدوره إلى المستهلك، بحيث لا يزيد من قيمتها بل يحصل على مقدار ما دفعه منها فقط.
75.						فرض معدل صفرى للصادرات من الضريبة بهدف تشويط حجمها، بينما تخضع الواردات للضريبة.
76.						صياغة قانون لضريبة القيمة المضافة في ليبيا، بالاعتماد على القوانين الدولية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة .
77.						أن تطبق ضريبة القيمة المضافة يحتاج إلى مدة 5-4 سنوات.
78.						يقوم بإدارة ضريبة القيمة المضافة، إدارة مستقلة، عن مصلحتي الضرائب والجمارك.
79.						يمكن فرض ضريبة القيمة المضافة على قطاع الخدمات.

## ملحق رقم (٢)

### استمارة الاستبيان

الاخ / .....

بعد التحية ، ، ،

نقوم بالباحثة بإجراء دراسة تطبيقية بعنوان (دراسة استطلاعية لمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا) ، وذلك كجزء مكمل لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة .  
ويطيب للباحثة أن تضع بين أيديكم نسخة من الاستبيان المتضمنة عدد من الأسئلة (فقرات) فارجو من حضرتكم مشكورين تزودنا بالمعلومات اللازمة لاتمام هذا البحث ، الذي يهدف إلى التعرف على آراء بعض قطاعات المجتمع الليبي حول لمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا، ونؤكد لكم بأن البيانات التي سنتقدمونها سوف تتعامل بسرية تامة ، ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي .

شكريكم لكم حسن تعاونكم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

**الباحثة**

**نجيبة ميلاد الزياتي**

طالبة دراسات عليا

قسم المحاسبة / كلية الاقتصاد

جامعة التحدي

## أسئلة الاستبيان

**الجزء الأول: معلومات عن مالك الاستبيان .**

لكل من الأسئلة الآتية ضع علامة معينة ألم الإجابة المناسبة:

**1— المؤهل :**

- |  |   |
|--|---|
| <input type="checkbox"/> — ماجستير ( )<br><input type="checkbox"/> — بكالوريوس ( ) | <input type="checkbox"/> — دبلوم فائق ( )<br><input type="checkbox"/> — دكتوراه ( ) |
|--|---|

**2— التخصص :**

- |  |  |
|--|--|
| <input type="checkbox"/> — محاسبة ( )<br><input type="checkbox"/> — أقصد ..... ( ) | <input type="checkbox"/> — إدارة أعمال ( )<br><input type="checkbox"/> — أخرى تذكر ..... ( ) |
|--|--|

**3— الوظيفة :**

- |  |   |
|--|---|
| <input type="checkbox"/> — مدير مالي ( )<br><input type="checkbox"/> — رئيس قسم الحسابات ( ) | <input type="checkbox"/> — محصل ضرائب ( )<br><input type="checkbox"/> — أخرى تذكر ..... ( ) |
|--|---|

**4— الخبرة :**

- |   |   |
|---|---|
| <input type="checkbox"/> — من 11 الى 15 سنة ( )<br><input type="checkbox"/> — من 6 الى 10 سنوات ( ) | <input type="checkbox"/> — 5 سنوات فأقل ( )<br><input type="checkbox"/> — 16 فأقل فأكثر ( ) |
|---|---|

**الجزء الثاني : أسئلة الاستبيان .**

**السؤال الأول :**

يرجى وضع أشاره (X) في الخانة التي تعكس موافقتك على كل عبارة من هذه العبارات، حيث يقصد بالقطاع هنا أي مشروع او شركة او مؤسسة او جهة مكلنة بنشاط يخضع لضريبة القيمة المضافة .

م	أبعد وعنصر ضريبة القيمة المضافة	موافق جداً	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
<b>البعد الأول : مفهوم ضريبة القيمة المضافة .</b>					
1.	ضربية القيمة المضافة هي ضربية تفرض على الزيادة في قيمة السلع والخدمات في كل مرحلة من مراحل انتاجها وتدالها، وتفرض ايضا على قيمة الواردات من السلع والخدمات عند مرحلة الافراج الجمركي .				
2.	ضربية القيمة المضافة هي الضربية على كل ما يضاف من القيمة إلى السلعة في كل مرحلة، وبالتالي تفرض على ثلاثة مراحل (الإنتاج، تجارة الجملة، تاجر التجزئة) .				
3.	ت تكون ضربية القيمة المضافة من العناصر التي تتكون منها الضرائب غير المباشرة على السلع الاستهلاكية.				
<b>البعد الثاني : مراحل فرض ضريبة القيمة المضافة .</b>					
4.	المرحلة الأولى: يكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزعي الخدمة.				
5.	المرحلة الثانية: يكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزعي الخدمة، وتاجر الجملة.				
6.	المرحلة الثالثة: يكلف بها المنتج الصناعي، والمستورد، وموزعي الخدمة، وتاجر الجملة، وكذلك تاجر التجزئة.				
<b>البعد الثالث : آثار تطبيق ضريبة القيمة المضافة .</b>					
7.	تأثير ضريبة القيمة المضافة على الاستثمار				

م	أبعاد وعناصر ضريبة القيمة المضافة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
	لإيجابياً، لاعتماد الضريبة على الخصومات في حينها، والتي كان قد تحملها الاستئمار في مرحلة الشراء.					
8.	تأثير ضريبة القيمة المضافة على الأسعار يتفاوت حسب السعر المفروض على نوعية السلع، لأن الضريبة تعتبر جزءاً من الثمن والتغير في السعر الضريبي معنده تغير في الثمن ويقل اثر هذا التغير على السلعة كلما قلت مرونة طلبها.					
9.	تأثير ضريبة القيمة المضافة على الآخرين إيجابياً، لأن تطبيق الضريبة سيزيد من الآخرين.					

#### البعد الرابع : أسس نظام ضريبة القيمة المضافة.

10.	يقتصر تطبيق المرحلتين الأولى والثانية على السلع الاستهلاكية التامة الصنع فقط .
11.	تحسب الضريبة على إجمالي ثمن بيع السلعة مع السماح بخصم ما دفع منها في مرحلة سابقة.
12.	فرض معدل صافي على السلع التي تصادر إلى الخارج.
13.	يكون الأصل أن تجبي الضريبة من المنتج أو تاجر الجملة عند بيع السلع الخاضعة لها.
14.	تُخضع الخدمات للضريبة، على أن يتم تحديدها بشكل واضح.
15.	توضع النظم الكفيلة بتوفير العاملين الأكفاء المنوط بهم تطبيق مراحل الضريبة.

#### البعد الخامس : المكلفين الخاضعون للضريبة المقترحة .

16.	المنتج .
17.	تاجر الجملة .
18.	تاجر التجزئة .
19.	المستورد... .

							<b>أبعاد وعناصر ضريبة القيمة المضافة</b>	
								<b>المصدر .</b>
<b>البعد السادس : التزام الخاضعين لضريبة القيمة المضافة .</b>								
							21. الإقرار عن بدء النشاط خلال 15 يوم من تاريخ مزاولته للأعمال الخاصة للضريبة، أيضاً عند توقيته عن مزاولة نشاطه.	
							22. الالتزامات المحاسبية عند الاستمرار في النشاط، ولمساك دفتر تسجيل المشتريات والبيعـات والسعر بشكل يومي . . .	
							23. توضيح الأعمال وفقاً لأسعار الضريبة المتوعـدة: يتلزم المكلفون بالضريبة بتوضيح أعمالهم التي يقومون بها، بحيث توزع الإيرادات وفقاً لأسعار الضريبة على القيمة المضافة .	
							24. الالتزام بعـناصر إعداد فاتورة ضريبة القيمة المضافة.	
							25. الالتزام بمحـويات الإقرار الضريبي الخاص بضريبة القيمة المضافة.	
<b>البعد السابع : الأعمال الخاضعة لضريبة القيمة المضافة .</b>								
							26. الأعمال الخاضعة للضريبة، جميع العمليات المتعلقة بالأنشطة ذات الطبيعة الصناعية أو التجارية أو الخدمية.	
							27. الأعمال الخاضعة للضريبة محددة بنص قانوني	
							28. الأعمال الخاضعة للضريبة بالاختيار، أي الأشخاص الذين لا يخضعون إلزامياً للضريبة يمكن لن يضعوا أنفسهم تحت نظام هذه الضريبة.	
<b>البعد الثامن : نطق فرض ضريبة القيمة المضافة :</b>								
							29. تفرض الضريبة على جميع السلع والخدمات .	
							30. خضوع جميع السلع والخدمات للضريبة كقاعدة عامة ثم تقرر بعد ذلك الإعفاءات بنصوص	

م	أبعد وعناصر ضريبة القيمة المضافة				
	غير موافق جداً	غير موافق	محايد	موافق	موافق جداً
	صريحة.				
31.					
	بعد التلسيع : الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة.				
32.					
	المواد الأولية، مثل المولود المعدنية ومنتجاته المناجم والجلود.				
33.					
	المواد نصف المصنعة التي تدخل في إنتاج منتجات أخرى.				
34.					
	السلع الرأسالية مثل الآلات الصناعية والزراعية.				
35.					
	السلع الضرورية مثل الخبز والخضار واللحوم واللحوم والأسماك وغيرها.				
36.					
	ال الصادرات، وذلك من أجل تشجيع التصدير والسماح للمصدر بتقديم إنتاجه في الأسواق الخارجية بسعر أقل .				
37.					
	الكتب والجرائد وما في حكمها من أجل نشر العلم والتوعية بين أبناء المجتمع.				
38.					
	المنظمات التي لا تستهدف الربح.				
39.					
	الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تكون ليبيا عضوا فيها .				
	بعد العشر : تكون الواقعة المنشئة لضريبة القيمة المضافة.				
40.					
	عند التسلیم: إلى وضعها تحت تصرف الممتلك.				
41.					
	عند تقديم الخدمات، ويكون عند مبدأ الشمن.				
42.					
	الاستيراد: تكون عند تخليص البضاعة في الجمارك.				
43.					
	المنتجات البترولية: عند خروج المنتجات للاستهلاك.				
	بعد الحادي عشر : تحديد وعاء وقيمة ضريبة القيمة المضافة				

	م	أبعاد وعناصر ضريبة القيمة المضافة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
44.		وعاء الضريبة هنا يتكون من ثمن بيع السلعة أو ثمن أداء الخدمة مخصوصاً منها جميع النقاط.					
45.		يمكن اعتبار القيمة المضافة للمنتج وعام لضريبة القيمة المضافة.					
46.		يحدد وعاء الضريبة على أساس التقدير الفعلي للعناصر الفعلية في حالة توفر السجلات المنتظمة المريدة بالمستندات.					
47.		يحدد وعاء الضريبة على أساس التقدير الجزاوي في حالة عدم توفر سجلات محاسبية منتظمة وكذلك الشركات الصغيرة.					
48.		عند تاريخ تحقق البيع .					
49.		عند مكان تحقق البيع :					
<b>البعد الثاني عشر : فرض أسعار ضريبة القيمة المضافة.</b>							
50.		سعر عادي: ويطبق على جميع السلع التي ليس لها سعر محدد.					
51.		سعر مخفض: ويسري على السلع الشائعة الاستعمال.					
52.		سعر متوسط: ويطبق على السلع البترولية ومشتقاتها.					
53.		سعر مرتفع : ويطبق على السلع الكمالية.					
<b>البعد الثالث عشر: ضوابط تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا.</b>							
54.		أن يكون فرض الضريبة على أساس نموذج الاستهلاك، أي المبيعات ناقصاً المشتريات من غير خصم إهلاك الأصول الموجودة.					
55.		أن يكون فرض الضريبة على مرحلة الإنتاج .					
56.		أن يكون فرض الضريبة على مرحلة تجارة الجملة.					
57.		أن يكون فرض الضريبة على مرحلة تجارة نصف الجملة.					

م	البعد وعنصر ضريبة القيمة المضافة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جداً
58.	ألا يتم فرضها على تجارة التجزئة على الأقل مبدئياً، أو بعد خمس سنوات من تاريخ فرض الضريبة.					
59.	أن تسرى على كافة المنتجات، إلا ما يستثنى منها ب Nexus خاص.					
60.	أن تكون ضريبة نسبية.					
61.	تحسب على إجمالي ثمن بيع السلعة في نهاية مرحلتي الإنتاج وتجارة الجملة ونصف الجملة، مع السماح بخصم ما دفع منها كضريبة في مرحلة سابقة.					
62.	أن تجيء الضريبة من المنتج أو تاجر الجملة عند بيع السلعة الخاصة لها، ثم ينقلها بدوره إلى المستهلك، بحيث لا يزيد من قيمتها بل يحصل على مقدار ما دفعه منها فقط.					
63.	فرض معدل صافي لل الصادرات من الضريبة بهدف تنشيط حجمها، بينما تخضع الواردات للضريبة.					
64.	صياغة قانون لضريبة القيمة المضافة في ليبيا، بالاعتماد على القوانين الدولية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة.					
65.	أن تطبق ضريبة القيمة المضافة يحتاج إلى مدة 4-5 سنوات.					
66.	يقوم بإدارة ضريبة القيمة المضافة، إدارة مستقلة، عن مصلحتي الضرائب والجمارك.					
67.	يمكن فرض ضريبة القيمة المضافة على قطاع الخدمات.					

**السؤال الثاني :**

**ما هو رأيك بامكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ؟**

**السؤال الثالث :**

**برأيك ما هي الآثار الإيجابية التي يخلفها تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ؟**

**السؤال الرابع :**

**برأيك ما هي الآثار السلبية التي يخلفها تطبيق ضريبة القيمة المضافة في ليبيا ؟**

### ملحق رقم (٣)

## النظام المقترن لتطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة في ليبيا \*

### أ- المكلفون الخاضعون للضريبة المقترنة :

يكلف بالضريبة المنتجون، وتجار الجملة، ونصف الجملة، سواء في القطاع العام أو الخاص الذين يتعاملون بالسلع الخاضعة للضريبة وكذلك المستوردون للسلع المماثلة لها، حيث يضيفون الضريبة إلى سعر البيع، وينقلون عبئها إلى تاجر التجزئة الذي يدوره ينقله إلى المستهلك.

ويعد منتجاً كل من يقوم بصنع أو إنتاج السلع الاستهلاكية، أو يقوم بتجمیع وتركيب أجزاء فيها حتى تصبح تامة الصنع، لما تجار الجملة فهم الذين يعيرون بيع السلع المشتراء، بدون تغيير في شكلها إلى تجار التجزئة عادة بسعر الجملة.

فالنسبة للقطاع العام يلزم بالضريبة المنتج وتاجر الجملة، سواء كان مؤسسة عامة أو شركة أو جمعية تعاونية أو وحدة إنتاجية.

وبالنسبة للقطاع الخاص يلزم بالضريبة المنتجون، وتجار الجملة، ويمكن تحديد المكلفين منهم على أساس من يزيد رقم أعماله أو رأس المال عن مبلغ معين في السنة السابقة لفرض الضريبة، وذلك تسهيلاً لإجراءات فحصها وتحصيلها.

### ب- الأعمال الخاضعة للضريبة:

١- الأعمال الخاضعة للضريبة بطبعتها.

٢- الأعمال الخاضعة للضريبة محددة بنص قانوني.

٣- الأعمال الخاضعة للضريبة بالاختيار .

وبالنسبة للأعمال الخاضعة للقانون بطبعتها، أنها تمرى على جميع العمليات التي تتعلق بالأنشطة ذات الطبيعة الصناعية أو التجارية أو الخدمية.

وهذا يقترح أن تسرى الضريبة على جميع المنتجات سواء المحظية أو المستوردة، وذلك عن طريق إعداد جداول، والسلع التي لا ترد بالجدوال تغتير معفاة من ضريبة القيمة المضافة، ويقترح عدد إعداد الجداول الخاصة بالسلع الخاضعة للضريبة مراعاة الآتي :

أ- تحديد السلع الخاضعة للضريبة تحديداً دقيقاً.

ب- اختصار عدد الجداول بقدر الإمكان، بحيث تجمع كل السلع ذات الطبيعة الواحدة مع بعض، ومن ثم تفصيلها بنود حسب طبيعتها.

ج- عدم الإفراط في عدد البنود لتجنب التعقيد وصعوبة التطبيق.

\* قد تم الاعتماد في إعداد المقترن على ما ورد في التشريعات العربية والأجنبية وأهمها التشريع المصري بموجب القانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١، والتشريع الفرنسي بموجب القانون الصادر في يناير ١٩٦٦، وتطبيق العلمي الذي أوضحته اثبات الدراسات ذات العلاقة بال الموضوع.

لما بالنسبة للسلع الخاضعة للضريبة ومحددة بنص القانون، فيتم تحديد جميع السلع التي من المفترض خضوعها للضريبة، وبالنسبة للأعمال الخاضعة للضريبة بالاختيار فهنا يمكن للأشخاص الذين لا يخضعون إلزامياً لضريبة القيمة المضافة أن يضعوا أنفسهم تحت نظام هذه الضريبة، حتى يمكنهم من جهة أن يستفيدوا من الخصم الضريبي المعطى للخاضعين للضريبة، ويمكنهم حساب هذه الضريبة على زبائنهم.

#### **ج- التزامات الخاضعين للضريبة المقترحة :**

يلتزم الخاضعون لضريبة القيمة المضافة المقترحة بالالتزامات الآتية:

- ١- الإقرار عن بدء النشاط والتوقف: وذلك خلال ١٥ يوم من تاريخ مزاولته للأعمال الخاضعة للضريبة، كما يلتزم بتقديم مثل هذا الإقرار عند توقفه عن مزاولة نشاطه.
- ٢- الالتزامات المحاسبية عند الاستمرار في النشاط: يتوجب على المكلفين بالضريبة بمساك دفتر خاص مرقم، ويتم التسجيل فيه يومياً مع توضيح طبيعة الشراء أو البيع وكذلك السعر.
- ٣- تفصيل (توضيب) الأعمال وفقاً لأسعار الضريبة المتعددة: أي أن يلتزم المكلفون بالضريبة بأن يقوموا بتفصيل أعمالهم التي يقومون بها من ناحية طبيعة العمليات المحقة، وكذلك إجمالي الإيرادات المحقة، لما الشركات التي تقوم بالمتاجرة في سلع مختلفة خاصة لأسعار مختلفة لو معانة منه ملزمة بتوزيع إيراداتها المحقة وفقاً لأسعار ضريبة القيمة المضافة المقترحة.

#### **د- أعداد الفواتير :**

في الغالب تفرض الضريبة وفق طريقة الفاتورة، أو وفقاً لطريقة الحسابات أي تفرض الضريبة على الفرق بين مبيعات الشركة في فترة مالية معينة، وبين قيمة المشتريات في تلك الفترة ويمكن اعتبار الفاتورة الضريبية بعنابة شهادة أو مستند يحرره بائع السلعة أو مودي الخدمة الخاضعة للضريبة لمشتري السلعة أو المستفيد من الخدمة، يوضح فيه قيمة السلعة أو الخدمة الباعية، وقيمة الضريبة المستحقة عنها، وقد لوحظ أن معظم الدول الأوروبية المطبقة لهذه الضريبة تطلب من شركاتها أن تطبق نظام الفاتورة في المعالجة الضريبية، ويقترح بناءً على ذلك استخدام طريقة الفواتير في المعالجة الضريبية عند تطبيق ضريبة القيمة المضافة، نظراً لأن للفاتورة دور أساسي، لأنها تقدم الدليل الموضوعي على مبلغ الضريبة الواجب تحويله للخزانة العامة، أي تتصف بما تتصف به الفواتير المعهود بها حالياً، ويجب أن تشمل الفاتورة على الآتي:

- رقم الفاتورة وتاريخها.
- اسم العميل (البائع) وعنوانه ورقم تسجيله.
- اسم المشتري وعنوانه ورقم تسجيله في حال وجوده.
- موصفات البضاعة، ونوع التوريد. (البيع نقداً، بالتقسيط....)
- ثمن الوحدة بدون ضريبة القيمة المضافة
- الثمن الكلي بدون ضريبة القيمة المضافة.
- السعر القانوني والبالغ الكلي ضريبة القيمة المضافة بالفاتورة.
- القيمة الإجمالية للفاتورة.

ويقتصر الشكل التالي للفاتورة الضريبية لخاصة بضريبة القيمة المضافة:

### فاتورة ضريبة القيمة المضافة

.....	.....	اسم البائع:
.....	.....	رقم الملف الضريبي :
.....	.....	الاسم التجاري :
.....	.....	اسم المشتري:
.....	.....	رقم التسجيل بالضريبة أن وجد.....
.....	.....	العنوان:.....
.....	.....	هاتف:..... صن ب :.....
.....	.....	شروط السداد:..... لذن التسلیم رقم:.....

بيان بالسلع	الكمية	سعر الوحدة	اجمالي القيمة	ض.ق.م %	الاجمالي
.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....

البلجي بالحروف : .....  
اسم وتوقيع البائع : .....

كما يقتصر في ظل قيام البعض بطبع الفواتير أو الحصول عليها عن طريق الحاسوب الآلي أن تكون الفاتورة الضريبية لضريبة القيمة المضافة من أصل وصوريتين وفقا لما يلى:

- 1- أصل الفاتورة: وتخصص لمشتري السلعة أو المستفيد من الخدمة ( على أن تكتب أن هذه الفاتورة تمنع لحامليها حق الخصم الضريبي ).
- 2- الصورة الأولى للفاتورة: وتخصص للبائع ( على أن تكتب أن هذه النسخة لا تعطي الحق لحامليها في الحصول على خصم ضريبي ).
- 3- الصورة الثالثة للفاتورة: وتخصص للإدارة الضريبية لأغراض التحصص ( على أن تكتب أن هذه النسخة لا تعطي الحق لحامليها في الحصول على خصم ضريبي ).

#### هـ- الإقرار الضريبي المفتوح :

يجب على المكلفين بضريبة القيمة المضافة المقترحة، تقديم اقرارات تبين قيمة المبيعات التي تمت ، طبقاً لاسعار الضريبة المفروضة عليها، وكذلك بيان الضريبة المستحقة على المكلف بعد خصم الضريبة السابقة أو عند الشراء.

ويقترح هنا أن يتم تقديم الإقرار حسب ما هو معمول به في النظام الضريبي الحالي في ليبيا مع تعديل المسمى الضريبي بضريبة القيمة المضافة، وبالنسبة لتحديد المبالغ الموجبة للإقرار فإنه يحدد حسب طبيعة العملية الخاضعة للضريبة، وبالعملة المحلية.

وفيما يلي بيان عن نموذج الإقرار:

الإقرار الشهري لمكافحة ضريبة القيمة المضافة

رقم مصلمل: .....  
نموذج رقم: .....  
اسم المسجل وعنوانه: .....  
رقم التسجيل: .....

القيمة بدون الضريبة	الضريبة المستحقة بالدينار الليبي	المليفات الخاضمة للضريبة (انقيمة حسب الأسلوب)
-----	-----	سعر الضريبة العادي
-----	-----	سعر الضريبة المخفض
-----	-----	سعر الضريبة المتوسط
-----	-----	سعر الضريبة المرتفع
-----	-----	ضريبة القيمة المضافة المستحقة للسلع والخدمات التي لها خصم ضريبي.
-----	-----	قطع الرأسالية (الإنذاجية)
-----	-----	قطع والخدمات المشتراء
-----	-----	السلع والخدمات المغفاة
-----	-----	ضريبة القيمة المضافة الواجبة الخصم
-----	-----	ضريبة القيمة المضافة المستحقة
-----	-----	ضريبة القيمة المضافة الواجبة السداد

## و- العقوبات المالية والجزاءات المقترحة:

بالنسبة لنظام العقوبات المالية والجزائية المقترحة لنظام ضريبة القيمة المضافة، تقترح الباحثة عدداً من العقوبات حسب الواقعية التي تطبق عليه العقوبة :

- ١- التأخير في سداد الضريبة المستحقة، طبقاً للقرار أو التقدير الحكمي، بعرض المكلف لغرامة تأخير، وفي هذه الحالة يجب على المكلف دفع الضريبة المقررة عليه بالإضافة إلى غرامة نساري (٦٣٪) من قيمة الضريبة بالنسبة للشهر الأول و (١١٪) عن كل شهر تالي بشرط ألا تقل الغرامة عن (٥) دينار.
- ٢- عدم تقديم الإقرار في موعده المسموح به، أو تقديمها متأخراً يترتب عليه ربط الضريبة بدولاراً.
- ٣- إذا ارتكب المكلف خطأ في الإقرار، وذلك بعدم تقديم البيانات المطلوبة وذلك بدون قصد (أي بحسن نية) لن يتعرض ألا لغرامة التأخير، ويمكن التغاضي عن ذلك إذا قام المكلف بإجراء التصحيحات، أو أرفق بالإقرار منكرة تشمل البيانات المطلوبة بما يمكن من الوصول إلى الأسان الذي تطبق عليه الضريبة.
- ٤- لما إذا ارتكب المكلف خطأ بالإقرار وذلك بتعمد، فتطبق عليه الفرامات الآتية:
  - (٦٠٪) من حق الخزانة التي حاول التهرب منها، إذا لم تتعذر نصف الحقوق العينية المطلوبة .
  - (١٠٠٪) من الضريبة أو حق الخزانة التي حاول التهرب منها لازداد عن نصف الضريبة المطلوبة منه .
  - (٢٠٠٪) مهما كانت أهمية الحقوق التي يريد التهرب منها، إذا استحصل طرقاً تدلisyة، أو تعرض لمندوب المصلحة بمنعه من مراجعة سجلاته مما أدى إلى التقدير الإداري.

ومن الملاحظ أن كل عملية شراء لم تستخرج لها فاتورة نظامية، تؤخذ على أنها موضع تدليس وتهرب من الضريبة، مهما كانت صفة البائع في نظر مصلحة الضرائب ( خاضع أو غير خاضع ) في هذه الحالة يعتبر المشتري مسؤولاً شخصياً، أو بالتضامن مع البائع إذا تم اكتشاف هذا الغش، ويلزم بسداد لداء الضرائب المتهرب منها مع غرامة (٢٠٠٪).

ويقترح بالنسبة لنظام الضريبة المقترح تطبيقه ضمن النظام الضريبي الليبي، فإن ما يتعلق بالعقوبات والجزاءات يتم تحديده، وفقاً لمبلغ الصلاية الخاصة للضريبة، وهنا ينبغي تحديد المبالغ التي تحد خاصة للضريبة من عدمها.

## ز- المحاسبة الضريبية المقترحة :

لابد من تسجيل قيمة الضريبة المقترحة في حساب جاري في سجلات الشركة، لصالح الخزانة العامة، أو لتحويلها إلى مصلحة الضرائب، ومن ثم الخزانة العامة، وفيما يلي أهم الإجراءات المحاسبية لإثبات قيمة الضريبة:

### ١- الدفتر والسجلات المحاسبية :

أن ضريبة القيمة المضافة لا تحتاج إلى أية دفاتر أو سجلات محاسبية، خلافاً لتلك التي جرى عليها العرف المحاسبي، والتي يمسكها حالياً الخاضعون للضريبة بمختلف أنواعها في النظام الليبي.

- ولكن كل ما يتطلبه نظام ضريبة القيمة المضافة، هو إدخال بعض التعديلات الضرورية على السجلات المحاسبية، وخاصة سجل المشتريات والمبيعات، بحيث يثبت فيها تناصيل العمليات الخاصة للضريبة.
- ( مبيعات، خدمات ) وغير الخاضعة للضريبة، أي السلع والخدمات المعفاة، وأيضاً على المكلف بالضريبة إمساك سجل تحاليلي مبسط توخذ بياناته من السجلات الأساسية بحيث توضح الآتي:
- أ- للمبيعات التي تمت خلال السنة سواء كانت نقدية لم أجله وذلك بتنسيقها إلى خمسة أقسام هي:
- المبيعات غير الخاضعة للضريبة.
  - المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر العادي.
  - المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر المخفض.
  - المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر المتوسط.
  - المبيعات الخاضعة للضريبة بالسعر المرتفع.
- ب- قيمة وكمية المردودات من المبيعات، وتنسيقها وفق أسعارها الخاضعة لها أساساً.
- ج- قيمة وكمية المشتريات والسلع المستوردة الخاضعة للضريبة والتي تمت خلال العام حسب تواريخ الشراء، مع توضيح مقدار الضريبة التي منحت عنها.

## 2- المستندات المحاسبية:

من المسلم به أن مبادئ التنظيم المحاسبي السليم، يقتضي أن تزيد كل عملية في المشروع بمستند صحيح معتمد من جهة مسؤولية، وذلك من أجل التثبت والإثبات في المجموعة الفرعية، مما يؤمن عملية ضبط حسابات ضريبة القيمة المضافة سواء لناحية الشراء أو البيع بحيث يمكن التمييز بوضوح بين العمليات الخاضعة للضريبة وتلك التي لا تمنع مثل هذا الحق، وبين العمليات التي تتبع حق استرداد الضريبة وذلك التي لا يمكن استردادها ضريبتها، بحيث تتم كل هذه العمليات إلى حساب خاص بها، يمكن العودة إليه عند التدقيق في احتساب ضريبة القيمة المضافة المدفوعة، المحصلة، المستوردة ..... الخ وزيادة في التأكيد أن المستندات المطلوبة للضريبة المقترحة هي فواتير المبيعات والمشتريات، وأهم ما يجب مراعاته في إعدادها الآتي:

- أن تكونوا من التعقيد، بحيث ترتتب فيها البيانات ترتيباً منطقياً يتنق مع الغرض من استخدامها، ويسهل إثباتها ومراجعةها.
- أن تكون مرقمة ترقيمها مسلسلاً.
- أن تتضمن جميع البيانات الازمة والتي تم توضيحها عند إعداد الفواتير.

وبالنسبة للإجراءات المحاسبية فتتطلب كما هو متبع في العرف المحاسبي.

وبالنسبة لصغار المسجلين: تبين أن معظم التشريعات الخاصة بضريبة القيمة المضافة تكتفي بإلزام صغار المسجلين، بإمساك سجلات وفاتورة محاسبية مبسطة، كما تسمح الضريبة للمسجلين الذين لا تتجاوز إجمالي مبيعاتهم اليومية من السلع والخدمات الخاضعة للضريبة مبلغاً معيناً، إمساك سجل مبسط لمبيعاتهم، عندما يكون هؤلاء المسجلون من تجار الجملة، أو من موزعي الخدمات الخاضعة للضريبة.

## ح- نطاق فرض الضريبة المقترحة :

الأصل أن تفرض الضريبة على كافة السلع والخدمات، على أنه من الممكن تطبيقها على السلع فقط، دون الخدمات أو تحديد السلع والخدمات التي تطبق عليها الضريبة، وذلك باتباع أحد الوسائلتين الآتى :

1- تقرير خضوع كافة السلع والخدمات للضريبة كقاعدة عامة ثم تقرر بعد ذلك الإعفاءات بنصوص ضريبة.

2- تقرير الإخضاع عن طريق إعداد قوائم السلع والخدمات التي تخضع للضريبة وما عدا ذلك من السلع والخدمات التي لم تدرج في هذه القوائم فلا تخضع للضريبة، وكل سلعة يرى فيما بعد إخضاعها أو إعفاؤها تضم أو تستبعد من هذه القوائم.

## ط- الإعفاءات من الضريبة المقترحة :

نص القانون الفرنسي على العمليات المغفاة من الضريبة في المواد (261-263)، وبعد الإطلاع على جدول الأسعار المطبق على السلع الخاصة للضريبة في عدد من الدول المطبقة، يقترح أن أساس الإعفاءات لبعض السلع هي التي تتحصر في الاستعمال غير المرن لها ومنها على سبيل المثال لا الحصر :

أ- المواد الأولية، مثل الخامات المعدنية ومنتجات المناجم والجلود.

ب- المواد نصف المصنعة التي تدخل في إنتاج منتجات أخرى.

ج- السلع الرأسمالية أي الإنتاجية مثل الآلات الصناعية والزراعية.

د- السلع الضرورية مثل الخبز والخضار واللحوم والأسمك وغيرها.

هـ- الصادرات، وذلك من أجل تشجيع التصدير والسماح للمصدر بتقديم إنتاجه في الأسواق الخارجية بسعر أقل حتى يتمكن من مواجهة المنافسة الأجنبية، وهذا في حال سداد المصدر الضريبة على السلع المعدة للتصدير، يحق له استرداد الضريبة عند التصدير.

و- الكتب والجرائد وما في حكمها، من أجل نشر العلم والتوعية بين أبناء المجتمع.

ز- المنظمات التي لا تستهدف الربح.

ح- مراعاة الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تكون ليبيا حضوراً فيها .

## ي- الواقعة المنشئة للضريبة المقترحة :

أن المبدأ الأساسي لضريبة القيمة المضافة أنها تفرض على التوريد وليس على الدفع، كما أن الواقعة المنشئة للضريبة في النظام الفرنسي هي التسلیم الذي يتم في اللحظة التي توضع فيها البضائع تحت تصرف المشتري، والباحثة تقترح أن يكون البيع هو الواقعة التي تستحق بموجبها الضريبة بدلاً من الإنتاج، حتى لا تتحمل الجهات بضرائب على وحدات من السلع لم يتم تصرفها، وقد تطول فترة الاحتفاظ بها في المحازن ، وتقع عملية البيع بأخذ أحد الإجراءات الآتية :

1- تحرير فاتورة البيع. 2- البيع بالأجل. 3- تسليم البضاعة.

وقد تتجزء هذه الإجراءات في وقت واحد، وبذلك لا ينشأ أي أشكال بال بالنسبة للوقت الذي تستحق فيه الضريبة، وقد تتم بفارق زمني بينهما كما في حالة البيع بالأجل، ومنطق الضريبة أن تستحق الضريبة عند الاتفاق على البيع، إذ أنه إذا كان اتفاق المتباعين على البيع والمبايع والثمن ضرورياً لتم البيع، فهو أيضاً كاف ولا ضرورة لتمام البيع لأن يتفقا على أكثر من ذلك، فمادام المتباعين قد اتفقا على البيع والمبايع والثمن فقد تم البيع، ولا يغير من هذه الحقيقة شيئاً أن يكون ثمن البيع ديناً شخصياً على المشتري أو ورقة تجارية، ويكون البيع في الحالات الآتية :

#### ١- عند التسلیم :

فيما يخص المشتريات والمبيعات، فإن الواقعة المنشئة للضريبة تتم بالتسليم أي وضعها تحت تصرف المعنك، حتى ولو لم يأخذ الملكية، ومنذ ذلك الوقت لا يمكن للبائع أن يتصرف لا الشئ المباع. وما يتعلق بتجارة الجملة فإن تاريخ التسلیم يكون بصورة عامة سابقاً لتاريخ سداد القيمة.

#### ٢- عند تقديم الخدمات:

فإن الواقعة المنشئة للضريبة عند سداد الثمن، والذي يقوم بتقديم الخدمة يمكنه الحصول على الضريبة بالاختيار على دينه، وبالتحديد على الفوائد ليسمح لزبونه بخصم الضريبة التي تلقاها.

#### ٣- الاستيراد:

الواقعة المنشئة للضريبة في فرنسا تكون عند تخلص البضاعة في الجمارك، فتدفع الضريبة على السلع أو الخدمات الخاصة للجمارك في نفس وقت نشوء الالتزامات الجمركية.

#### ٤- المنتجات البترولية:

عند خروج المنتجات من المصانع أو المستودعات للاستهلاك بالنسبة للمنتجات البترولية.

### ـ ٤- وعاء الضريبة المقترحة :

القاعدة العامة أن وعاء الضريبة أو أساس فرض ضريبة القيمة المضافة هو الذي يكون مستهدفاً لفرض الضريبة بالسعر المقرر قانوناً، وبهذا فإن وعاء ضريبة القيمة المضافة يتكون من ثمن بيع السلعة، أو ثمن إداء الخدمة وهذا الثمن يشمل جميع النفقات المتنمية للبيع، باستثناء الضريبة نفسها، مخصوصاً منها جميع النفقات .

ويمكن تحديد وعاء قيمة ضريبة القيمة المضافة وفقاً للخطوات التالية:

١- تحديد قيمة المبيعات.

٢- تحديد قيمة الضريبة المستحقة على المبيعات.

٣- تحديد قيمة الضريبة المستحقة على مردودات المبيعات.

٤- تحديد قيمة الضريبة المستحقة على المدخلات أو على المشتريات.

٥- خصم قيمة الضريبة المسددة على مردودات المبيعات، وعلى المدخلات والمشتريات من إجمالي الضرائب المستحقة على المكان.

وستلزم الخطوات السابقة الإجراءات المحاسبية والضريبية المتبعة عادة في تقدير أي ضريبة، وهذه الخطوات يمكن تفصيلها لاحقاً.

وحتى تكون المعاملة الضريبية واحدة يجب أن يكون وعاء ضريبة القيمة المضافة من إجمالي مبيعات المنتجون وتجار الجملة ونصف تجار الجملة سواء للسلع المحلية أو المستوردة.

ويقترح ضمن نظام الضريبة المقترن تطبيقه، أن يتم تحديد وعاء ضريبة القيمة المضافة وفقاً لأحد الأسس التالية:

#### ١- التقدير الفعلي:

يحدد وعاء الضريبة على أساس العناصر الفعلية في حالة توفر السجلات المنتظمة، المؤيدة بالمستندات على النحو التالي:

أ- تحديد رقم الأعمال: يحدد رقم الأعمال في نهاية فترة معينة بما يساوي قيمة المبيعات الفعلية، من السلع الخاضعة للضريبة التي تمت خلال تلك الفترة، والموضحة بفوترة البيع، بصرف النظر عن واقعة تحصيل الثمن سواء كان بالتفصيل لم بالأجل، وتستنزل من المبيعات قيمة المردودات التي دارت خلال الفترة موضوع المحاسبة.

وبالنسبة للسلع المستوردة فإن وعاء الضريبة المستحقة عليها، يتحدد بما يوازي قيمتها المقدرة بمعرفة مصلحة الجمارك زائداً الضريبة الجمركية، وإذا كانت القيمة محسوبة بالعملة الأجنبية، فيجب أن تحول إلى العملة الوطنية بسعر التبادل الرسمي للعملات.

ب- خصم الضريبة السابقة: بعد أن تتحسب الضريبة على إجمالي رقم الأعمال، يخصم منها الضريبة السابق دفعها عند شراء السلع الداخلة في الإنتاج أو السلع التي يتم بيعها كما هي، على أن تراعي القواعد الآتية عند إجراء عملية الخصم:

- ١ - تخصم الضريبة التي سدت عند شراء أو استيراد السلع حسب ما يورد بفاتورة الشراء.
- ٢ - عدم خصم الضريبة على السلع المغذاة.

٣ - يجب حصر المخزون السطحي الموجود في بداية تطبيق نظام الضريبة، حيث لم يسبق خضوعه لضريبة القيمة المضافة.

٤ - يجري الخصم بشكل شهري أو كل ثلاثة أشهر بشكل مبدئي، وذلك من واقع الإقرارات وفوترة الشراء.

#### ٢- التقدير الجزئي:

في حالة عدم إمساك سجلات محاسبية أو عدم اعتمادها، وكذلك الشركات الصغيرة، يمكن تقدير وعاء الضريبة بطريقة حكمية (جزئية) على النحو الآتي:

أ- يحدد وعاء الضريبة بنفس رقم المبيعات التي تقدر مصلحة الضرائب جزئياً كوعاء للضريبة على الأرباح التجارية والصناعية، وتحسب الضريبة بضرب هذا الرقم في سعرها المقرر على السلع المباعة وإذا كان المكلف يتعامل في سلع تختلف أسعار الضريبة المفروضة عليها ، فيمكن أن تتحسب على أساس سعر متوسط

بـ- فيما يتعلق بخصم الضريبة السابق سدادها فمن الممكن احتسابه على أساس نسبة جزافية من الضريبة مع الاسترداد بالسنوات السابقة للتحاسب الضريبي.

ويجب على المكلفين أن يمسكوا حسابات، وان يثبتوا فيها تفاصيل العمليات الخاضعة للضريبة (مبيعات، خدمات) وغير الخاضعة للضريبة (العمليات المغذاة أو الضريبة المرحلة).

ويجب أن يبين بالتفصيل قيمة المباع باسعار الفرض الضريبي، وكذلك يجب أن تقدر المشتريات بالتفصيل مع مبلغ الضريبة المطابق، وتعتمد الادارة الضريبية طرقاً تجريبية لتقدير الإيرادات بالتفصيل الوارد على فواتير الشراء.

#### ٤ - معلجة الأصول الثابتة محاسباً عند تحديد وعاء الضريبة:

اتجهت الآراء حول معالجة الأصول الثابتة عند تحديد وعاء ضريبة القيمة المضافة إلى ثلاثة اتجاهات:

**الاتجاه الأول:** يرى أن يحدد وعاء الضريبة على أساس خصم كافة العناصر الوسيطة الداخلة في الإنتاج سواء كانت في صورة لصول متداولة أو لصول ثابتة من المبيعات، دون خصم مخصص استهلاك الأصول الثابتة، بمعنى أنه يسمح بخصم الاستهلاك المعجل للأصول الجديدة، بينما لا يسمح بخصم مخصص استهلاك الأصول القديمة الموجودة بالشركة.

**الاتجاه الثاني:** يرى أن يحدد وعاء الضريبة على أساس خصم العناصر الداخلة في الإنتاج الممثلة في لصول متداولة فقط، وكذلك مخصص استهلاك الأصول الثابتة من إجمالي رقم المبيعات سواء كانت قيمته لم جديدة.

**الاتجاه الثالث:** يرى تحديد وعاء الضريبة على أساس خصم العناصر المشترأة والداخلة في الإنتاج الممثلة في لصول متداولة فقط من رقم المبيعات دون السماح بخصم مخصص استهلاك الأصول الثابتة ولا المشترى منها.

#### لـ- أسعار الضريبة المقترحة :

لما كانت ضريبة القيمة المضافة مصممة للتطبيق على الاستهلاك، فإن السؤال المطروح هنا يدور حول سبب الرغبة في إخضاع مكونات الاستهلاك المختلفة لمعدلات ضريبية مختلفة ؟

وصفت ضريبة القيمة المضافة بأنها ضريبة محاباة، عندما تفرض على كل مبيعات المستهلك والخدمات بنفس المعدل، ولكن لا وجود لمثل هذه الضريبة لا في الدول الأوروبية ولا غيرها، حيث تبين انه كلما مر وقت أطول على بدء تطبيق ضريبة القيمة المضافة زلا تعدد المعدلات، وأجمعت الدراسات السابقة أن الدول التي تطبق هذه الضريبة لديها على الأقل معدلين، مثلًا فرنسا يوجد لديها أربع معدلات، والضريبة الألمانية لديها معدلين، الأول يفرض بشكل عام بنسبة (11%) والثاني (5.5%) على معظم المنتجات الزراعية، وفيه أنه قد تستند الدعوة إلى الأخذ بمعدلات مختلفة إلى اعتبارات الكفاءة، حيث تعني قاعدة المرونة أن السلع التي يكون الطلب عليها منتبراً إلى المرونة يجب إخضاعها لمعدلات ضريبية أعلى، غير أن هذه الحجة الداعية

إلى اعتقاد معدلات مختلفة تضعف لمam الحاجة إلى مراعاة الاعتبارات الإدارية، وبإمكان فرض ضرائب للاقتصاد على استهلاك بعض السلع التي يتم الطلب عليها بانعدام المرونة.

ولذلك فإن القضية الأهم قد تتمثل في إمكانية استعمال الاختلاف في معدلات الضريبة، لمراعاة اعتبارات العدالة أي أن يكون من المرغوب إخضاع معظم السلع التي تمثل للنصيب الأكبر من الإنفاق الميسورين من أفراد المجتمع، لأعلى المعدلات الضريبية، مع لفراص تساوي جميع الظروف الأخرى، فعلى عكس الحال في البلدان المتقدمة.

وأجمالاً فإن تحديد سعر ضريبة القيمة المضافة، يجب أن يقوم على أساس العدالة، وسعر ضريبة القيمة المضافة بأحد أحد شكلين سعر نسبي وسعر ثابت:

1- السعر النسبي (القيمي) للضريبة: يقصد بهذا السعر الذي يتحدد بنسبة مئوية من ثمن السلعة، أو الخدمة المعروضة للبيع أو على قيمة السلعة المستوردة، وهو لما أن يكون سعراً موحداً أو اسعاراً متعددة:

أ- السعر الموحد للضريبة: يقصد به فرض الضريبة بنفس النسبة على جميع السلع بغض النظر عن حجم الإنتاج أو التوزيع أو المرحلة التي تستحق عندها الضريبة، ويمتاز بقلة المشاكل الناتجة عنه حيث تتحصر بالتكلف من خضوع السلعة للضريبة أو إعفائها منها ومتى دقة المستندات المزودة لها.

ب- السعر المتعدد للضريبة: أي فرض الضريبة بعدة أسعار نسبية تختلف حسب نوع السلعة، وهذا يتطلب من الشركات جدولة السلع الموجودة لديها من حيث مدى خضوعها للضريبة، ويتطلب ذلك تعريف السلع بمختلف أنواعها تعرفياً دقيقاً، فإذا تعددت أسعار الضريبة بصورة كبيرة، فإن توزيع السلع على مجموعات تتبعاً للسعر المفروض عليها يحتاج إلى جهود من الشركة ومن الإدارة الضريبية.

2- السعر الثابت (النوعي) للضريبة: وهو السعر الذي يتحدد بمبلغ ثابت على الوحدة من السلعة (طن، كلغ، لتر....الخ) وذلك بغض النظر عن قيمتها. ويمكن أن يدرج هذا السعر تبعاً لدرجة جودة السلع، فالضريبة على المشروبات الغازية ذات النوعية الجيدة، أعلى من الضريبة على المشروبات الغازية العادي على سبيل المثال، والسعر النوعي يستخدم في حالة المنتجات التي يصعب الوصول إلى قيمتها ال碧عية الخاصة للضريبة. ويسود أسلوب السعر الثابت في الدول النامية لقلة عدد المصانع المنتجة لنفس النوع من السلعة الأمر الذي يسهل حصرها وتكتيفها بمبلغ ثابت كضربية على القيمة المضافة.

ويقترح بالنسبة للأسعار أن يقوم هيكل ضريبة القيمة المضافة المقترحة التطبيق، على نظام تعدد الأسعار الضريبية، (حيث أن النظام الفرنسي قد اتباع نظام تعدد أسعار).

والقترح في أسعار الضريبة يتم بناء على رغبة المشرع في مراعاة اعتبار العدالة، وهو لا يمكن إدراكه إلا إذا على تقسيم السلع إلى فئات تبعاً لطبيعتها، ودرجة إقبال الجمهور على استهلاكها.

ولن تكون بأسعار نسبية، وتلك بتخطيط أسعار للضريبة المقترحة، وفقاً لظروف كل دولة وطبيعة الدخول، وبالتالي خصائص الإنفاق، وهناك اعتبارات تتدخل عند تحديد أسعار الضريبة عند مستوى معين وهي:

- أـ أن يسبق تقرير الأسعار دراسة للتغير المتوقع في حجم الطلب على السلع المطلوبة عليها، بحيث لا يترتب على هذه الأسعار تعطيل جانب من الطاقات الإنتاجية، أو انخفاض في حوصلة الضريبة المستهدفة أو تكدس المخزون السلمي.
- بـ لا تكون مرتفعة أكثر من اللازم حتى لا تؤدي إلى زيادة ثمان السلع زيادة كبيرة، أو إلى انخفاض الطلب عليها إلى حد كبير.
- جـ أن تتعدد الأسعار حسب درجة ضرورة وكمالية السلع، بحيث يراعي إلغاء السلع التي تعتبر من الضروريات الأساسية للحياة.
- وفي ضوء تلك الاعتبارات يمكن وضع أسعار ضريبة القيمة المضافة، عن طريق تبع الإحصاءات التي تبين مدى استهلاك الأفراد للسلع المختلفة، ثم ترتيبها حسب الحاجة إليها ودرجة أهميتها، وطبقاً لهذا الترتيب تحدد أسعار الضريبة بحيث تكون منخفضة على السلع الضرورية، ثم ترتفع تدريجياً على السلع الشائعة الاستهلاك حتى تبلغ أعلى النقاط إذا أصابت الضريبة السلع الكمالية.

وعلى أساس هذه الاعتبارات يمكن أن يكون لضريبة القيمة المضافة المقترنة الأسعار الآتية:

- أـ سعر عادي: ويطبق على كافة السلع التي ليس لها سعر آخر محدد.
- بـ سعر مخفض: ويسري على السلع الشائعة الاستعمال.
- جـ سعر متوسط: ويطبق على السلع البترولية ومشتقاتها.
- دـ سعر مرتفع : ويطلق على السلع الكمالية.

# **Abstract**

The Great Socialist People's Libyan Arab Jamahiriya

Al Challenge University

Faculty of Economics

Department of Accounting

**Exploratory study of the possibility of the application of VAT in Libya**

This study provided an update of the requirements for obtaining a higher leave (Masters) allocated accounting

(Supervision)

Dr. Sultan Abdussalam Muammar. (Supervision)

Accounting Department, Faculty of Economics Academy graduate Tripoli

Dr. Qasim Nayef Qasim Alwan. (Assistant Supervision)

Department of Business Administration, Faculty of Economics University of challenge:

By: Najia Milad Al-Zayani  
Bsc. Accounting – Faculty of Economics 2000

Academic year 2007/2008

### Summary of the study.

The term value-added tax, defined as VAT, (Value Added Tax) is one of the stages in the evolution of art financial application general tax on consumption, the actual act of vat started in 1952, when the Financial Commission in approved the fiscal reform in France which paved the way for the replacement of tax on the production only, starting on the first of July 1954, once applied in France it started to spread , and continued to develop until it became the greatest event in taxation during twentieth century, occupying people as it never did before, it was considered one of the most important developments in Tax Session in recent years, gaining an increasing importance in recent times and the, which caused an increase in number of countries that applied this form of tax from 47 countries in 1989 to 130 countries in 2005, it is currently applied in nearly 136 states, and the number of countries seeking to apply this form of tax are always increasing, as for the countries that have already adopted it, they are striving to improve their design and implementation.

The Arab countries also followed the application of VAT as an instrument for the modernization of the tax structure, and an element of tax reform, here are currently (8) Arab countries namely: Algeria, Jordan, Sudan, Mauritania, Egypt, Lebanon, Morocco and Tunisia, who introduced VAT, and there is a tendency Yemen, Syria and the Gulf Cooperation Council states to adopt the application of this tax.

This research gained importance due to its association to the reality in life being experienced by the community, because studies dealing with aspects of economic development and modern developments represent the sheer link between science and facts.

The objectives of the search primarily is to assess the current level of indirect taxes on goods in Libya, and determine the feasibility of the application of VAT in Libya, by trying to develop a proposal framework for the application by taking a few aspects of some sectors of Libyan society about whether and how application, after examining Arab and foreign legislations and to use them as references in order to coordinate it with the application of VAT in Libya.

The community study consists of a sample of the General People's Committees of the service sectors and productivity, operating in Libya, representing the five groups are, "the People's Committee of the Customs Authority, Planning Secretariat, the secretariat of the economy, the Federation of Industrial Chambers of Commerce and in Libya", because these sectors are directly responsible for the planning and implementation of strategic decisions on the subject of the study, and the total community study was of (85) individuals, the study sample consisted of (55) members, of whom (27) Manager, (8) the tax collectors, and (14) Chief , and (6) staff in the centers and other functional so that the study sample represented approximately (64%) of the school community, has been used as a major form questionnaire to collect basic data, and to achieve the objectives of the study, and answer queries, testing assumptions, and was preparing questionnaire included (79) paragraphs, which were verified, this indicates sincerity of the test, it also included a sample of traders (wholesale retail) and the productivity of factories operating in the scope of the Libyan Surt and Misrata and Tripoli, and through data analysis of this study concluded, among other findings including:

1 - increased in recent years, interest in developing nations application of the value added tax that applied especially after the European Common Market countries, and most studies agree that their application is a step towards fiscal reform.

2 - administrative problems that could emerge in the application of this tax, are similar to those that have faced other tax application list, and consequently, on the grounds that it is not a new tax, could reduce their administrative costs and whether another tax is the same work.

3 - The level of assessment study of a sample of the current indirect tax on goods in Libya has been high and have some corners VAT rates and scope of which is not subject to tax exports.

4- The level of public awareness is low taxation.  
 5 - that the views of a sample study of the proposal application of VAT in Libya was high, and positive.

Through previous results researcher suggests a series of recommendations including:

- 1 - Preparation and design a strategy for the gradual shift from the application of tax law on the production, consumption and services to the formulation of the law of value-added tax.
- 2 - Develop systems to provide qualified personnel assigned to the implementation of the tax, qualified accounting and tax, so obtain a substantial proportion of the training.
- 3 - work to raise awareness of the tax especially among wholesalers and a half sentence, suppliers, exporters and producers.
- 4 - legislation of a new law to the system of value added tax, taking into account all aspects of social, economic, and the competent authorities to examine these aspects so as not to get to the new tax legislation does not meet the need, and suffer from many gaps in the application.
- 5 - conduct further studies that address the subject of the study, the application of VAT on a particular sector and assess the results of application.

As the foundations of any tax system is the availability of a law regulating the operation of that system, therefore, this proposal is submitted for the formulation of a model law, subject to adjustment can be reliable in the event of the application of VAT regime in Libya.